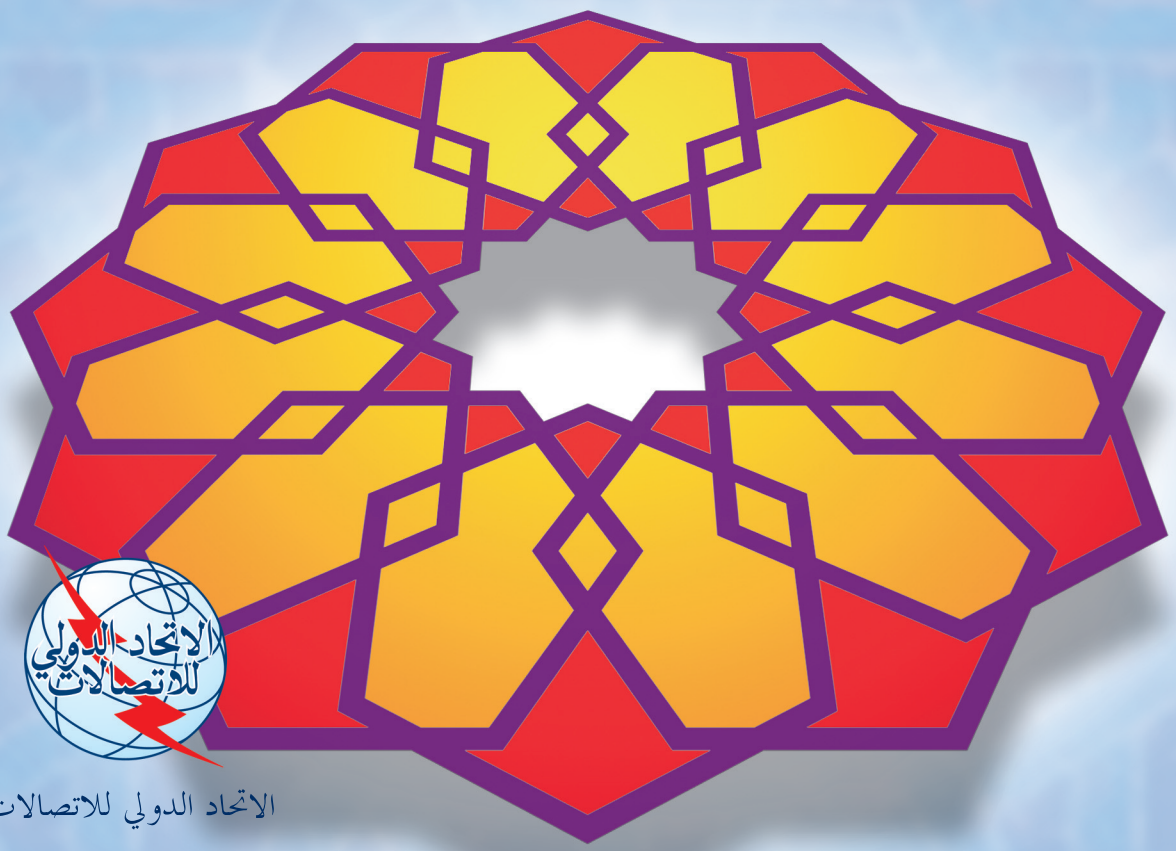


الاتحاد الدولي للاتصالات

WTDC'02

# التقرير الختامي

## المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات

إسطنبول، تركيا، 18-27 مارس 2002

# المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات

## (WTDC-02)

إسطنبول (تركيا)، 18 - 27 مارس 2002

# التقرير الختامي

الاتحـــاد الـــدولي للاتصـــالات

© الاتحاد الدولي للاتصالات 2002

جميع حقوق النسخ محفوظة. لا يمكن نسخ أي جزء من هذه المنشورة ولا استعماله تحت أي شكل كان ولا بأي وسيلة إلكترونية أو ميكانيكية، بما فيها تصوير النسخ والأفلام الصغرية، دون الموافقة الخطية من الاتحاد الدولي للاتصالات (ITU).

# المحتـــــويات

الصفحة

**موجـز** ..... **1**
تمهيـد ..... 1
هيـكل المؤتمـر ..... 2
تقـرير الرئيس عن الجلسـة الخاصـة بشـأن سـد الفجـوة الرقميـة ..... 3
**إعلان إسطنبول** ..... **8**
**الخطة الاستراتيجية لقطاع تنمية الاتصالات** ..... **12**
**خطة عمل إسطنبول** ..... **22**
القسـم الأول: التعاون بين أعضاء قطاع تنمية الاتصالات ..... 24
القسـم الثـاني: الإجراءات ..... 26
ألف: برامج خطة عمل إسطنبول ..... 26
بـاء – الأنشـطة ..... 49
جيم – المبـادرات الخاصـة ..... 50
القسـم الثـالث: المبـادرات الإقليـمية ..... 51
ألف – تنفيذ مشاريع التعاون التقني والمساعدة المباشرة الأخرى للمناطق ..... 51
بـاء – التعاون في المبادرات الإقليمية مع المنظمات الإقليمية والدولية القائمة بتنمية الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ..... 51
القسـم الرابـع: القـرارات والتوصيـات ..... 52
القـرار 3 (المراجع في إسطنبول، 2002): تشكيل لجان الدراسات ..... 52
القـرار 4 (المراجع في إسطنبول، 2002): الإجراءات التي تطبقها لجان الدراسات ..... 58
القـرار 5 (المراجع في إسطنبول، 2002): تعزيز مشاركة البلدان النامية وأقل البلدان نمواً في أنشطة الاتحاد ..... 81
القـرار 6 (المراجع في إسطنبول، 2002): فريق العمل التابع للفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات والمعني بمسائل القطاع الخاص ..... 83
القـرار 8 (المراجع في إسطنبول، 2002): جمـع المعلـومات ونشـرها ..... 86
القـرار 9 (المراجع في إسطنبول، 2002): مشاركة البلدان، لا سيما البلدان النامية، في التسيير الإداري لطيف الترددات ..... 88
القـرار 10 (المراجع في إسطنبول، 2002): الدعم المالي لبرامج إدارة الطيف الوطنية ..... 92
القـرار 11 (المراجع في إسطنبول، 2002): الاتصالات في المناطق الريفية والمعزولة والفقيرة في الخدمات ..... 93
القـرار 13 (المراجع في إسطنبول، 2002): تعبئة الموارد والشراكة لتسريع تنمية الاتصالات ..... 94
القـرار 15 (المراجع في إسطنبول، 2002): البحث التطبيقي ونقل التكنولوجيا ..... 96
القـرار 16 (المراجع في إسطنبول، 2002): تدابير خاصة لصالح أقل البلدان نمواً ..... 98
القـرار 17 (المراجع في إسطنبول، 2002): تنفيذ المشاريع الوطنية والإقليمية والأقاليمية والعالمية ..... 100
القـرار 18 (المراجع في إسطنبول، 2002): تقديم المساعدة التقنية الخاصة إلى السلطة الفلسطينية ..... 102

القـــرار 20 (المراجع في إسطنبول، 2002): النفاذ على أساس غير تمييزي إلى وسائل الاتصالات الحديثة وخدماتها ..... 104

القـــرار21 (فاليتا، 1998): التنسيق والتعاون مع المنظمات الإقليمية..... 106

القـــرار 22 (المراجع في إسطنبول، 2002): إجراءات النداء البديلة في شبكات الاتصالات الدولية وتوزيع إيرادات خدمات الاتصالات الدولية ..... 107

القـــرار 23 (إسطنبول، 2002): النفاذ إلى شبكة الإنترنت وتوفرها في البلدان النامية ومبادئ تحديد رسوم التوصيل الدولي بالإنترنت..... 110

القـــرار 24 (إسطنبول، 2002): تفويض الفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات للتصرف بين المؤتمرات العالمية لتنمية الاتصالات ..... 112

القـــرار 25 (إسطنبول، 2002): تقديم المساعدة للبلدان ذات الاحتياجات الخاصة: أفغانستان، إثيوبيا، إريتريا، بوروندي، تيمور الشرقية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، رواندا، سيراليون، الصومال، غينيا، غينيا –بيساو، ليبيريا ..... 114

القـــرار 26 (اسطنبول، 2002): تقديم المساعدة للبلدان ذات الاحتياجات الخاصة: أفغانستان..... 116

القـــرار 27 (اسطنبول، 2002): قبول الكيانات أو المنظمات للمشاركة بصفة منتسب في أعمال قطاع تنمية الاتصالات..... 118

القـــرار 28 (إسطنبول، 2002): تعزيز استعمال المعالجة الإلكترونية للوثائق في أعمال لجان دراسات التنمية..... 119

القـــرار 29 (إسطنبول، 2002): المسائل المتعلقة بالقطاع الخاص في أنشطة قطاع تنمية الاتصالات..... 121

القـــرار 30 (إسطنبول، 2002): دور قطاع التنمية في التحضير للقمة العالمية لمجتمع المعلومات وفي تنفيذ قراراتها..... 123

القـــرار 31 (إسطنبول، 2002): الأعمال التحضيرية الإقليمية للمؤتمرات العالمية لتنمية الاتصالات ..... 125

القـــرار 32 (إسطنبول، 2002): التعـــاون الـــدولي ..... 127

القـــرار 33 (إسطنبول، 2002): تقديم المساعدة والدعم لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية لإعادة بناء أنظمتها العمومية للبث الإذاعي والاتصالات..... 129

القـــرار 34 (إسطنبول، 2002): موارد الاتصالات في خدمة المساعدة الإنسانية..... 131

القـــرار 35 (إسطنبول، 2002): دعم مبادرة الشراكة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا..... 133

القـــرار 36 (إسطنبول، 2002): دعم الاتحاد الإفريقي للاتصالات (ATU)..... 136

القـــرار 37 (إسطنبول، 2002): ســـد الفجـــوة الرقمـــية ..... 137

القـــرار 38 (إسطنبول، 2002): إنشاء برنامج للشباب في إطار مكتب تنمية الاتصالات وآلية لتنسيقه مع منتدى الشباب..... 139

القـــرار 39 (إسطنبول، 2002): برنامج التوصيلية للأمريكتين وخطة عمل كيتو ..... 141

القـــرار 40 (إسطنبول، 2002): تنمية الموارد البشرية في فترات الدراسة المقبلة..... 142

القـــرار 41 (إسطنبول، 2002): الصحة الإلكترونية (بما في ذلك الصحة عن بعد/الطب عن بُعد)..... 144

القـــرار 42 (إسطنبول، 2002): تنفيذ برامج التعليم عن بُعْد ..... 146

القـــرار 43 (إسطنبول، 2002): المساعدة في تنفيذ أنظمة الاتصالات المتنقلة الدولية – 2000 ..... 147

القـــرار 44 (إسطنبول، 2002): إدماج مبدأ المساواة بين المرأة والرجل في برامج قطاع تنمية الاتصالات..... 148

التوصيـــة 7 (المراجعة في إسطنبول، 2002): دور تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في مجال حماية البيئة ..... 153
التوصيـــة 8 (المراجعة في إسطنبول، 2002): تنفيذ الأنظمة المتنقلة العالمية للاتصالات الشخصية الساتلية في الوقت المناسب ..... 155
التوصيـــة 12 (إسطنبول، 2002): النظر في احتياجات الاتصالات في حالات الكوارث في سياق أنشطة تنمية الاتصالات ..... 157
التوصيـــة 13 (إسطنبول، 2002): طلبات تقديم المساعدة التقنية إلى البلدان النامية ..... 158
التوصيـــة 14 (إسطنبول، 2002): مشروع التكامل النموذجي لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات ..... 159
**قائمـــة القـــرارات والتوصـــيات الملغـــاة ..... 160**
**برنامـــج عمـــل المؤتمـــر ..... 161**
**التذيـــيلات ..... 163**
التذيـــيل الأول: كلمة فخامة الرئيس أحمد نجدت سيزير رئيس جمهورية تركيا في افتتاح المؤتمر ..... 163
التذيـــيل الثاني: كلمة معالي الدكتور أوكتاي فورال، وزير المواصلات والاتصالات في حكومة تركيا ..... 165
التذيـــيل الثالث: كلمة السيد يوشيو أوتسومي، الأمين العام للاتحاد في افتتاح المؤتمر ..... 169
التذيـــيل الرابع: ملاحظات ختامية من السيد حمدون توريه مدير مكتب تنمية الاتصالات ..... 172
التذيـــيل الخامس: ملاحظات ختامية من السيد يوشيو أوتسومي، الأمين العام للاتحاد الدولي للاتصالات ..... 174
التذيـــيل السادس: ملاحظات ختامية من السيد فاتح يوردال ..... 175
التذيـــيل السابع: المختصرات والأسماء المختصرة ..... 176
التذيـــيل الثامن: قائمة الوثائق ..... 177
التذيـــيل التاسع: قائمة المشاركين (متاحة فقط على قرص مدمج أو من خلال شبكة الإنترنت) ..... 199

# 1. موجـــز

## 1.1 تمهيـــد

عقد الاتحاد الدولي للاتصالات المؤتمر العالمي الثالث لتنمية الاتصالات لعام 2002 في إسطنبول، تركيا، من 18 إلى 27 مارس 2002. وحضر المؤتمر 152 1 مندوباً يمثلون 152 دولة من الدول الأعضاء.

وألقى الكلمة الرئيسية فخامة الرئيس أحمد نجدت سيزير رئيس جمهورية تركيا، وألقى كلمة الافتتاح الدكتور أوكتاي فورال، وزير النقل والاتصالات في جمهورية تركيا. وألقى الأمين العام للاتحاد السيد يوشيو أوتسومي، والسيد حمدون توريه، مدير مكتـــب تنمية الاتصالات، ملاحظات افتتاحية. وترأس المؤتمر السيد فاتح محمد يوردال، رئيس هيئة الاتصالات في جمهورية تركيا.

وكانت أهداف المؤتمر كما يلي:

- استعراض النتائج المحققة في ميدان الاتصالات على الصعيد العالمي منذ المؤتمر العالمي الأخير لتنمية الاتصالات؛
- استعراض أهم مسائل السياسة العامة الراهنة؛
- مناقشـــة مشـــكلة الفجوة الرقمية وتحديد الإجراءات اللازمة لتقليصها، بما في ذلك ما يُرتقب من القمة العالمية لمجتمع المعلومات؛
- وضـــع أهـــداف ومقاصد للفترة الممتدة إلى عام 2007، وتحديد رؤية واستراتيجيات مشتركة وإقرارها لتحقيق تنمية متوازنة في قطاع الاتصالات؛
- اعـــتماد الخطة الاستراتيجية لقطاع تنمية الاتصالات، واقتراح خطة عمل للفترة 2003-2007، تتضمن، فيما تتضمنه، برنامجاً خاصاً لأقل البلدان نمواً وتنفيذ مشاريع التعاون التقني؛
- النظر في التمويل وفي صيغ مبتكرة للتعاون؛
- تحسين كفاءة وفعالية هيكل قطاع تنمية الاتصالات وأساليب عمله.

وتحدث في الجلسة الأولى للمندوبين المفوضين السيد حمدون توريه مدير مكتب تنمية الاتصالات فقدم تقريراً عن تنفيذ خطة عمل فاليتا.

*قائمة الكلمات*

- التذييل 1: كلمة فخامة السيد أحمد نجدت سيزير رئيس جمهورية تركيا
- التذييل 2: كلمة الدكتور أوكتاي فورال وزير النقل والاتصالات في جمهورية تركيا
- التذييل 3: كلمة السيد يوشيو أوتسومي الأمين العام للاتحاد الدولي للاتصالات
- التذييل 4: كلمة السيد حمدون توريه مدير مكتب تنمية الاتصالات

## 2.1 هيـــكل المؤتمـــر

هيـــكل رئاســـة المؤتمـــر

| | الوظيفـــة | البلـــد | الاســـم |
|---|---|---|---|
| **المؤتمـــر:** | الرئيس | تركيا | السيد فاتح م. يوردال |
| | نواب الرئيس (6) | المملكة المتحدة | السيد تيرنس جيكوك |
| | | الولايات المتحدة | السيد دافيد غروس |
| | | روسيا | سعادة السيد ليونيد د. ريمان |
| | | تونس | السيد رضا غلوز |
| | | بوركينا فاصو | سعادة السيد جستين. ثيومبيانو |
| | | الهند | السيد شري شيامال غوش |
| **اللجنـــة 4:** | الرئيس | سورية | السيد نبيل كسراوي |
| | نائب الرئيس | فنـــزويلا | السيدة ليلى ماك آدم |
| | نائب الرئيس | يوغوسلافيا | السيد مونسيلو سيميتش |
| | نائب الرئيس | اليابان | السيد ياسوهيكو كاواسومي |
| **اللجنـــة 5:** | الرئيس | كندا | السيد توني زيتون |
| | نائب الرئيس | مالي | السيد إدريسا سمك |
| | نائب الرئيس | الصين | السيدة هان خيا |
| | نائب الرئيس | جمهورية إيران الإسلامية | السيد جواد روح بخش |
| **لجنـــة الميزانيـــة:** | الرئيس | ألمانيا | السيد أولريتش موهر |
| | نائب الرئيس | أوكرانيا | السيد مارك لاندسمان |
| | نائب الرئيس | ترينيداد وتوباغو | السيد كليفلاند توماس |
| | نائب الرئيس | سويسرا | السيد فريدريك ريهل |
| **لجنـــة الصـــياغة:** | الرئيس (فرنسي) | فرنسا | السيدة ماري تيريز ألاجوانين |
| | نائب الرئيس (إنكليزي) | المملكة المتحدة | السيد ليس باركلاي |
| | نائب الرئيس (إسباني) | إسبانيا | السيد لويس سانث غاديا |
| | نائب الرئيس (عربي) | المغرب | السيد حسن لبادي |
| | نائب الرئيس (روسي) | روسيا | السيد أندريه شفيشنكوف |
| | نائب الرئيس (صيني) | الصين | السيد كيان جين كون |
| **فريق العمل المعني بأقل البلدان نمواً:** | الرئيس | أوغندا | سعادة السيد جون ناساسيرا |
| | نائب الرئيس | بنغلاديش | السيد شرف الدين أحمد |
| | نائب الرئيس | غانا | السيد جون تاندوه |
| **فريق العمل المعني بمسائل المساواة بين الجنسين:** | الرئيس | مالطة | السيد إدغار بورغ |
| | نائب الرئيس | تنـــزانيا | السيدة إليزابيث نزاغي |
| **فريق العمل المعني بالقطاع الخاص:** | الرئيس | شركة "CompassRose Intl" | السيدة فالدا روزمان |
| | نائب الرئيس | المملكة العربية السعودية | السيد سامي البشير |
| | نائب الرئيس | اليونان | السيد فاسيليس كاسابوغلو |
| **فريق العمل التابع للجلسة العامة والمعني بإعلان إسطنبول:** | الرئيس | البرازيل | السيد لويس ف. بيروني |
| | نائب الرئيس | لبنان | السيد موريس غزال |
| | نائب الرئيس | كينيا | السيد صامويل شيبكونغا |

## 3.1 تقـــرير الرئيس عن الجلســـة الخاصـــة بشـــأن ســـد الفجـــوة الرقميـــة

عُقـــدت جلســـة خاصـــة بشأن سد الفجوة الرقمية في إطار المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات يوم الاثنين 18 مارس 2002. وتحددت أهداف الجلسة الخاصة على النحو التالي:

- إتاحـــة الفرصـــة لأعضاء قطاع التنمية، خاصة البلدان النامية، للتوصية بنهج استراتيجي يتبعه الاتحاد في سد الفجوة الرقمية؛
- تمكين أعضاء قطاع التنمية من تجميع آراء مختلف الجهات المعنية بسد الفجوة الرقمية؛
- إتاحة الفرصة للأطراف الأخرى المعنية بسد الفجوة الرقمية لعرض آرائها بشأن النهج الاستراتيجي الذي يمكن أن يعتنقه الاتحاد؛
- تعزيز وضوح دور الاتحاد في سد الفجوة الرقمية؛
- إقامة نقاط وصل وتآزر بين هذه الاستراتيجيات والقمة العالمية لمجتمع المعلومات.

وترد نتائج الجلسة الخاصة في تقرير الرئيس عن أعمال الجلسة الخاصة إلى الجلسة العامة. وأنشئ فريق مخصص لإعداد هذا التقرير يتألف من رئيس المؤتمر والجلسة الخاصة السيد فاتح محمد يوردال (تركيا) والسيد أحمد الشربيني (مصر) ونائب رئيس الجلسة الخاصة السيد مختار سيك (السنغال) ونائب رئيس الجلسة الخاصة السيدة أليس غيتون (فرنسا).

وأوضح الرئيس أنه تم الاتفاق أثناء الاجتماعات الاستشارية واجتماعات رؤساء الوفود على عقد الجلسة الخاصة خارج سياق الـــنظام الداخلي للمؤتمر. وقال إن تقرير الجلسة سيتضمن ملاحظات المتحدثين دون تقييم أو تفسير لها. وطلب الرئيس من المتحدثين أن يعالجوا في كلماتهم مسألة دور الاتحاد في سد الفجوة الرقمية.

وتم تقسيم الجلسة الخاصة رفيعة المستوى إلى قسمين يستغرق كل منهما ساعتين. وكان هيكل الجلسة على النحو التالي:

الكلمة الافتتاحية من وزير النقل والاتصالات في تركيا سعادة السيد أوكتاي فورال

1) وزير روسيا، سعادة السيد ليونيد ريمان
2) وزير فرنسا، سعادة السيد كريستيان بييريه
3) وزير الكاميرون، سعادة السيد بول ماكسيمين نكوي نكونغو
4) مفوض لجنة الاتصالات الفيدرالية في الولايات المتحدة، السيد كيفن مارتن
5) وزير سورية، سعادة السيد بشير محمد المنجد
6) وزير تونس، سعادة السيد أحمد فريحة
7) نائب وزير الصين، سعادة السيد شون جيانغ جانغ
8) وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات في مصر، سعادة السيد أحمد نظيف
9) رئيس هيئة الاتصالات الباكستانية، اللواء شاه زاده علم مالك
10) وزير الاتصالات في الهند، السيد شري شيامال غوش
11) الأمين العام للاتحاد الإفريقي للاتصالات، السيد جان موتاي
12) رئيس اللجنة التنفيذية للجنة الأمريكية للاتصالات، السيد خوسيه بيليجي – فيليس
13) رئيس سلطة تنظيم الاتصالات في الهند، السيد مايا شنكار فيرما
14) المدير التنفيذي لهيئة ورلد سبيس (World Space)، السيد نوح سمارا
15) نائب رئيس شركة سيسكو (Cisco)، السيد آرثر رايلي
16) المدير العام والمدير التنفيذي للمنظمة الدولية للاتصالات الساتلية، السيد أحمد تومي

17) رئيس هيئة تنظيم الاتصالات في فرنسا، السيد جان ميشيل إيبير

18) نائب الأمين العام لوزارة الطاقة والاتصالات والوسائط المتعددة في ماليزيا، السيدة ثريا عبد الرحمن

ويوجـــز هـــذا التقرير النقاط الرئيسية في كلمات المتحدثين. وتم تجميع ملاحظات المتحدثين تحت رؤوس عناوين مشتركة ووردت أيضـــاً إشـــارات إلى سد الفجوة الرقمية في بيانات السياسة العامة في الجلسات العامة التالية ولكنها لا ترد في هذا الـــتقرير. وأرقـــام القوائم لا تمثل أي ترتيب لأولويات النقاط الواردة فيها. و لم تتطرق المناقشات أو المداولات إلى محتوى الكلمات في المؤتمر ولذلك فقد تتباين الآراء بشأن ما يرد في التقرير.

ويمكـــن الاطـــلاع عـــلى الـــنص الكـــامل لـــبعض الكـــلمات في موقـــع الاتحاد في شبكة الويب على العنوان التالي: http://www.itu.int/newsroom/wtdc2002/Policy_statements_top.html

وفي هذا العنوان لا توجد سوى الوثائق التي قدمت في شكل إلكتروني إلى قاعة الأخبار في المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات – 2002 كما أنها ترد باللغة التي قدمت بها. وستتيح الأمانة ترجمة هذه الوثائق في مرحلة لاحقة.

### 1.3.1 موجـــز

**تعريف الفجوة الرقمية**

لم يعـــد تعريف الفجوة الرقمية يشير إلى الافتقار إلى النفاذ إلى الخدمات الهاتفية ولكن يمكن تعريفها من ناحية الافتقار إلى الـــنفاذ إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. ويبدو أن هناك تقارباً في الآراء على أن الفجوة الرقمية لا تقتصر على مجرد النفاذ إلى التكنولوجيا ولا تتعلق بالضرورة بارتفاع التكاليف ولكنها تنطوي على عنصر اجتماعي اقتصادي. وهناك جوانب كـــثيرة للفجوة الرقمية. فالفجوة الرقمية توجد بين الدول وفي داخل الدولة الواحدة. وهي توجد بين الفقراء والأغنياء وبين الشـــباب وكبار السن وبين سكان الحضر وسكان الريف. وهناك فجوة مالية وفجوة معرفية وفجوة في الثقة. وتتضح هذه الفجـــوة أيضـــاً مـــن تركيز مصادر المعلومات في مجموعة صغيرة من البلدان المتقدمة، وفي اختلال توازن مرافق تكنولوجيا المعلومات بين الدول.

وقد جعلت العولمة والتغيرات التكنولوجية السريعة من المعلومات والمعارف محددات حاسمة للقدرة على المنافسة في الاقتصاد العالمي الجديد. ويجب أن يتاح التوصيل في أي بلد يسعى إلى النجاح في المنافسة. فالمنافسة والتوصيل لا ينفصمان.

ولكن التوصيل وحده لا يكفي. فمبادرات التنمية البشرية وتقليل الفقر مبادرات هامة في خلق الظروف لكي يستفيد الناس من تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

وخدمات المعلومات والاتصالات تتحول إلى مجتمع معلومات عالمي وفي هذا الإطار أصبح المبدأ الرئيسي للمجتمع العالمي هو المساواة في النفاذ إلى تكنولوجيات المعلومات بغض النظر عن مستوى التنمية الاجتماعية والاقتصادية. ومن المهام الحاسمة في هذا الصدد توفير الظروف للمساواة والتنسيق في إدخال التكنولوجيا الرقمية بين المناطق والبلدان وداخل البلدان. ويمكن أن ينشِّط النفاذ إلى مجتمع المعلومات النمو الاقتصادي من خلال إنشاء منتجات جديدة وزيادة الإنتاجية ومن خلال فتح الطريق أمام الأساليب الجديدة في الإدارة والتسويق.

والتوسع السريع في مجتمع المعلومات يمكن أيضاً أن يؤدي إلى آثار سلبية، إذ يمكن أن يفاقم من التباينات الاقتصادية التي توجد على الصعيد الدولي والإقليمي والمحلي. والنفاذ إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتوفرها وإمكانية استعمالها يمكن أن يراه البعض تهديداً لمن لا يملكون هذه التكنولوجيات. ويمكن النظر إلى ذلك بوصفه شكلاً آخر من أشكال ثنائية الثروة والفقر. فالحصول على تكنولوجيا المعلومات والاتصال هو عامل يحدد الذين سيدخلون في النظام العالمي الجديد والذين سيُستبعدون منه. ولكن الاعتراف بوجود الفجوة الرقمية لا يعني القبول باستحالة القضاء عليها.

**جسور سد الفجوة الرقمية**

مـــن المبادئ الهامة في القضاء على هذه الفجوة النفاذ إلى خدمات الاتصالات الحديثة دون تمييز. ومبادئ المساواة والعالمية: الـــنفاذ للجمـــيع في كـــل مكان وبتكلفة يستطيعها معظم السكان هي مبادئ ينبغي أن تشكل الأساس لجهود سد الفجوة الرقمية.

وينبغي تحديد أولويات الجسور التي يتعين بناؤها حيث إن أهم هذه الجسور هي:

- تعزيز التجارة على الصعيد الإقليمي من أجل مكافحة الفقر؛
- تنمية الموارد البشرية، والنفاذ إلى التعليم والنفاذ إلى الصحة؛
- دعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة.

ويمكن أن تتمثل العوامل الهامة في سد الفجوة الرقمية فيما يلي:

الوعي – ينبغي أن تعي الدولة ويعي الأفراد تماماً أهمية التكنولوجيات الرقمية وتطبيقاتها.

إمكانـــية الـــنفاذ – ينـــبغي توسيع البنى التحتية وتحسينها لإتاحة النفاذ اللازم للتمكين من استعمال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات استعمالاً فعالاً.

القـــدرة على تحمل التكلفة – ينبغي التوصل إلى أساليب لتقديم الخدمات إلى المستعملين بتكلفة منخفضة والمعدات بأسعار منخفضة والتدريب على الاستعمال الفعال لتكنولوجيات المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية الوطنية والفردية.

والبنـــية التحتـــية عامل حاسم في سد الفجوة. والصعاب في النفاذ إلى الشبكات الرقمية يمكن أن تزيد من اتساع الفجوة الرقمية. وتنويع النفاذ أمر هام ولكن المحتوى والاستعمال يتصفان بالأهمية أيضاً. ومن المشاكل الأخرى في سد الفجوة بطء عمليـــة تحريـــر قطاع الاتصالات وتعبئة الموارد والافتقار إلى المعدات الحديثة وموثوقية المعدات والنفاذ إلى موارد المعلومات والنفاذ إلى البنية التحتية الحديثة والافتقار إلى الموارد البشرية المؤهلة والصعاب التي تنشأ في التنمية الاقتصادية العامة؛ والخلط بين الحركة والعمل. وحتى في حالة توفر الموارد فربما تغيب الرؤية المتوازنة والإرادة الناشئة عنها.

ومشاركة المشاريع التجارية في أي أنشطة تمويلية عامل حاسم سواء من ناحية تقديم الخدمات المطلوبة أو الدعم المالي. ويجب في الواقـــع أن تشـــترك جميع الأطراف المعنية في سد الفجوة: أي الحكومات والقطاع الخاص والمؤسسات متعددة الأطراف والمؤسسات المالية والمنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني.

والتعاون الدولي والتضامن الدولي لازمان لإتاحة فوائد تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للجميع.

ولاحظت الجلسة الخاصة المبادرات الإقليمية التالية التي يجري العمل بها فعلاً:

إعلان طوكيو الصادر عن قمة اتحاد اتصالات آسيا – المحيط الهادئ بشأن مجتمع المعلومات (آسيا – المحيط الهادئ)

الشراكة الجديدة للتنمية الإفريقية (إفريقيا)

مبادرة جدول أعمال التوصيل (منطقة الأمريكتين)

ولاحظت الجلسة الخاصة في جملة أمور الأساليب التالية لسد الفجوة الرقمية:

1) تعيين الاستراتيجيات والسياسات والإجراءات الخاصة بكل بلد أو المشتركة لكل منطقة برمتها
2) توسيع الدعم التدريبي في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات
3) الاستثمار في البشر
4) إتاحة الحد الأدنى اللازم من نماذج الدور النسائي لتنشيط اهتمام المرأة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات
5) تعيين وتدريب المرأة في أماكن العمل الخاصة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات
6) تحسين البنية التحتية والتوصيل
7) إدراج الخدمات الإذاعية مثل الراديو الرقمي في مشاريع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية
8) نشر استعمال أجهزة الراديو الرقمي مع أجهزة الحاسوب والطابعات في المشاريع الموجهة لسد الفجوة الرقمية
9) تطوير المعدات الملائمة المنخفضة التكلفة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي تتيح النفاذ العريض النطاق
10) توسيع نقاط النفاذ وخاصة في المناطق الريفية باستعمال مراكز الاتصالات وغيرها من النماذج التي ثبتت صحتها
11) خلق سوق جماهيري للخدمات الساتلية التي تؤمنها السواتل الصغيرة الحجم والمنخفضة التكلفة
12) تبسيط إجراءات النفاذ إلى طيف الترددات التي تحتاج إليها الأنظمة الساتلية

13) مواصـــلة أعمال البحث والتطوير الموجهة نحو الابتكارات لتخفيض التكاليف وتعزيز الاهتمام والطلب على المعلومات عن طريق الإنترنت
14) تعزيز نفاذ مستعملين ريفيين متعدِّدين من خلال الأجهزة المحمولة المتنقلة التي يمكن نقلها من بيت إلى بيت
15) زيادة التعاون بين بلدان الجنوب
16) تحســـين جهود البلدان المتقدمة لمساعدة البلدان النامية في مجالات مثل بناء البنية التحتية وتنمية الموارد البشرية وتخفيض تكاليف النفاذ إلى الشبكات
17) تعزيز التنوع الثقافي في الإنترنت (اللغات والمحتوى والثقافة)
18) تشجيع تنمية المحتوى القائم على اللغات المحلية
19) تحسين التعاون لمكافحة الجرائم الإلكترونية والحفاظ على أمن الإنترنت والمعلومات
20) تخصيص ملكية مشاريع الفجوة الرقمية لكفالة استمرار هذه المشاريع
21) إنشـــاء شراكات مربحة للطرفين (بين كيانات القطاع العام؛ وبين القطاع العام والقطاع الخاص وبين كيانات القطاع الخاص)
22) إنشاء هيئة مشتركة تشبه الصندوق الوطني للخدمة الشاملة ويمكن أن تسهم فيها هيئات الاتصالات الكبرى

**دور الحكومات**

يمكن للحكومات أن تساعد على سد الفجوة الرقمية بالإجراءات التالية:

1) ممارسة الإرادة السياسة لدفع مبادرات الفجوة الرقمية
2) تشجيع الحكم السليم
3) تعزيـــز تحرير قطاع الاتصالات وإتاحة المستوى الصحيح من التنظيم لغرس الثقة وتعزيز المنافسة في تقديم الخدمات بما يؤدي إلى زيادة الكفاءة التشغيلية وتخفيض التكلفة على المستعمل
4) منح الاستقلال للهيئات التنظيمية لكفالة حصول جميع المواطنين على فرصة الاستفادة من التكنولوجيات الرقمية الجديدة ولكي تكون سوق الاتصالات جذابة للاستثمارات الرأسمالية
5) إنشاء مراكز المعلومات العامة في جميع المدارس والأماكن الأخرى المفتوحة أمام الجمهور أو في جميع الوحدات الجغرافية الإدارية اللامركزية في إطار زمني محدد
6) إتاحة التدريب على استعمال تكنولوجيات المعلومات والاتصالات والإنترنت
7) التماس حلول تحقق فعالية التكاليف بقدر أكبر في معدات المستعمل النهائي مثل أجهزة الحاسوب الشخصي منخفضة التكلفة
8) تشجيع الاستخدام الفعال للبنية التحتية من خلال صياغة المحتوى الوطني والإقليمي الموجه نحو تعزيز الهوية الثقافية
9) تنشيط استعمال اللغات في جميع البلدان مع تغطية جميع جوانب الحياة اليومية بهدف تحسين نوعية الحياة
10) التعبير عن رؤية عالمية أو خطة عمل بأهداف محددة متدرجة محددة زمنياً لمعالجة الفجوة الرقمية، قبل المؤتمر العالمي التالي لتنمية الاتصالات مثلاً.

**دور الاتحاد الدولي للاتصالات ومكتب تنمية الاتصالات**

يحظـــى الاتحـــاد الدولي للاتصالات بالاعتراف بوصفه قائداً في مجتمع المعلومات وقائداً في مختلف الأنشطة مثل زيادة كفاءة الموارد المحدودة مثل الطيف الراديوي ويعتبر أيضاً مسايراً للتحول الضخم في التكنولوجيات. وقد لوحظت التعليقات التالية أيضاً في الجلسة الخاصة:

1) ينبغي تعزيز دور الاتحاد في تنمية البنية التحتية.
2) ينبغي أن يعزز الاتحاد دوره في تنمية الموارد البشرية في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.
3) تؤدي المؤسسات متعددة الأطراف مثل الاتحاد الدولي للاتصالات دوراً حاسماً في تشكيل السياسة العامة للحفاظ على التوازن في النفاذ إلى الإنترنت بسعر معقول وبالتالي تقليل الفوارق بين الموسرين والمعسرين.

4) ينـــبغي أن يواصـــل الاتحـــاد الدولي للاتصالات ومكتب تنمية الاتصالات دعم الإصلاح التنظيمي من خلال تقاسم المعلومات والخبرات.

5) ينبغي أن يعزز الاتحاد التعاون بين المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية وأن يعزز التوصيل عبر الحدود وأن يشجع المشاريع الإقليمية ودون الإقليمية الكبرى لتنمية الاتصالات التي تساعد على توفير الموارد للمشاريع وتخفيض الديون.

6) ينبغي أن يقدم الاتحاد مزيداً من المساعدة لتعزيز إدارة طيف التردد الراديوي.

7) ينبغي أن ينشئ الاتحاد آلية تنسيق للتعاون التقني والتبادل بين الشركات التجارية وتنمية الموارد البشرية والدعم بالخبراء الاستشاريين وإدارة الإنترنت.

8) لـــزيادة تقاســـم الخبرات وتبادل التعلم ينبغي أن يحصل مكتب تنمية الاتصالات على المعلومات وأن يجمعها في صدد الطـــريقة التي تعالج بها مختلف البلدان، ولا سيما البلدان النامية، مشكلة الفجوة الرقمية كما ينبغي له أن يعيّن مختلف مبادرات الفجوة الرقمية على الصعيد العالمي والإقليمي والوطني.

9) ينـــبغي أن ينشـــئ مكتـــب تنمية الاتصالات مركزاً لرصد النجاح وأفضل الممارسات في تعزيز استعمال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في البلدان النامية. وينبغي نشر هذه المعلومات لكي يستفيد الآخرون من هذه التجارب الإيجابية.

10) ينبغي أن يُعهد لمكتب تنمية الاتصالات بتعيين التكنولوجيات والمنتجات منخفضة التكلفة لتخفيض تكلفة ملكية أجهزة النفاذ إلى الإنترنت.

11) ينبغي أن يلتمس الاتحاد الدولي للاتصالات آليات جديدة للتمويل بشروط تساهلية.

12) يتعين على مكتب تنمية الاتصالات المشاركة في صياغة خطة عمل للقمة العالمية لمجتمع المعلومات.

13) يتعين على الاتحاد الدولي للاتصالات أن يفحص آليات مساعدة البلدان النامية في نشر منتجاتها في أنحاء العالم عن طريق الإنترنت.

14) ينبغي أن يشجع الاتحاد على إنشاء تطبيقات إلكترونية لأغراض التنمية الاجتماعية الاقتصادية مثل الصحة الإلكترونية والتعليم الإلكتروني والحكومة الإلكترونية وغير ذلك من المشاريع الإلكترونية.

15) ينبغي أن يساعد الاتحاد البلدان النامية لاكتشاف طرق تنسيق أولويات التنمية الوطنية الأساسية والفجوة الرقمية.

16) ينبغي أن يدعم الاتحاد الجهود، بما في ذلك الجهود المبذولة في مجال الاتصالات، للقيام بأعمال البحث والتطوير للوصول إلى تكنولوجيات يمكن تحمل تكلفتها وخاصة في صدد معدات المستعمل النهائي.

17) ينبغي أن يدمج قطاع التنمية المبادرات الإقليمية مثل المبادرة الجديدة للتنمية الإفريقية التي تتيح المشاركة المباشرة في سد الفجوة الرقمية.

18) ينبغي أن يساعد قطاع التنمية على حل المسائل المتصلة بأسماء الميادين متعددة اللغات.

وعند اختتام الجلسة الخاصة، أعرب الرئيس عن تقديره للمتحدثين الكثيرين الذين تكلموا عن موضوع الفجوة الرقمية وأعلن مرة أخرى أنه يعتزم تقديم مشروع تقريره إلى جلسة عامة قريبة.

# 2. إعـــلان إسطنبـــول

1 عقد الاتحاد الدولي للاتصالات المؤتمر العالمي الثالث لتنمية الاتصالات لعام 2002 في إسطنبول، تركيا، من 18 إلى 27 مـــارس 2002. وحضـــر المؤتمر وفود 152 دولة عضواً في الاتحاد، يرأسها الوزراء أو كبار المسؤولين، و79 عضو قطاع وممثلو 45 منظمة ووكالة وعدد كبير من ممثلي القطاع الخاص.

2 وألقـــى الكلمة الرئيسية فخامة الرئيس أحمد نجدت سيزير رئيس الجمهورية التركية، وألقى كلمة الافتتاح الدكتور أوكـــتاي فورال، وزير النقل والاتصالات في الجمهورية التركية. وألقى الأمين العام للاتحاد السيد يوشيو أوتسومي، والسيد حمـــدون توريـــه، مدير مكتب تنمية الاتصالات، ملاحظات افتتاحية. وترأس المؤتمر السيد فاتح محمد يوردال، رئيس هيئة الاتصالات في الجمهورية التركية.

3 وعقد المؤتمر جلسة خاصة ركّز فيها على أهمية تقليص "*الفجوة الرقمية*"، وكذلك الإجراءات الواجب اتخاذها من أجل تقليص الفجوة في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

4 وكانت أهداف المؤتمر كما يلي:

'1' استعراض النتائج المحققة في ميدان الاتصالات على الصعيد العالمي منذ المؤتمر العالمي الأخير لتنمية الاتصالات؛

'2' استعراض أهم مسائل السياسة العامة الراهنة؛

'3' مناقشـــة مشـــكلة الفجوة الرقمية وتحديد الإجراءات اللازمة لتقليصها، بما في ذلك ما يُرتقب من القمة العالمية لمجتمع المعلومات؛

'4' وضـــع أهـــداف ومقاصد للفترة الممتدة إلى عام 2007، وتحديد رؤية واستراتيجيات مشتركة وإقرارها لتحقيق تنمية متوازنة في قطاع الاتصالات؛

'5' اعـــتماد الخطة الاستراتيجية لقطاع تنمية الاتصالات، واقتراح خطة عمل للفترة 2003-2007، تتضمن، فيما تتضمنه، برنامجاً خاصاً لأقل البلدان نمواً وتنفيذ مشاريع التعاون التقني؛

'6' النظر في التمويل وفي صيغ مبتكرة للتعاون؛

'7' تحسين كفاءة وفعالية هيكل قطاع تنمية الاتصالات وأساليب عمله.

**إعلان إسطنبول**

5 في ضوء ما تقدم، ورغبة في وضع أهداف ومقاصد المرحلة المقبلة، يعلن المؤتمر ما يلي:

أ ) لقـــد تحققت إنجازات في قطاع الاتصالات منذ المؤتمر العالمي الثاني لتنمية الاتصالات في عام 1998، تهدف إلى سد "*الفجـــوة الرقمية*" وإتاحة النفاذ الشامل للجميع. وكان تنفيذ خطتي عمل بوينس أيرس وفاليتا ناجحاً إلى درجة كبيرة بفضـــل جهود التعاون التي بذلتها جميع الأطراف المهتمة. ومن الجدير بالتنويه أن مفتاح النجاح الذي تحقق هو الجهد الكبير الذي بذلته البلدان نفسها والدور الحفاز الذي قام به شركاؤها في التنمية بما قدموا من مدخلات، من القطاعين العام والخاص والدولية الحكومية. وقد ساهمت لجان الدراسات في قطاع تنمية الاتصالات في الاتحاد بشكل ملحوظ في معين المعارف الذي ينهل منه مجتمع المعلومات.

ولا شـــك في أن الـــنجاح الذي تحقق حتى الآن يوفر حافزاً هاماً أمام جميع الأطراف المهتمة في هذا القطاع لمواصلة جهودها في الفترة المقبلة من 2003 إلى 2007، وستكون هذه المبادرات عاملاً حاسماً في نجاح خطة عمل إسطنبول.

ب) إن من الضروري سد الفجوة الرقمية، وهذا لا يتيح للبلدان الفرصة لتقليصها فحسب، بل ولتهيئة الظروف لاستعمال الخدمات والتطبيقات الجديدة على أفضل وجه للإسراع في التنمية عموماً.

ج) وللتكنولوجـــيات الحديـــثة أثر كبير على التوسع في الاتصالات، وهي الأمل في رأب الفجوة فيما بين البلدان المتقدمة والبلدان النامية، بل وبين المناطق الحضرية والريفية، وكذلك المناطق التي تصلها الخدمة والمناطق التي لا تصلها الخدمة في نفس البلد.

ولا شك في أن ظهور بيئة مشجعة ونهج تقوم على المشروعات الخاصة في تقديم الخدمة الريفية، وظهور تكنولوجيات جديدة أكثر كفاءة من الناحية الاقتصادية، كل ذلك يوفر فرصة مناسبة لانتشار خدمات الاتصالات بشكل سريع في المناطق الريفية والنائية بما في ذلك استخدام تكامل البنية التحتية للاتصالات الكهربية والبريدية.

وتتطور الآن البنية التحتية العالمية للمعلومات، وكذلك المجتمع العالمي للمعلومات، ولا بد أن يستجيبا لاهتمامات جميع الدول، خاصة منها الدول النامية وأقل البلدان نمواً.

وينـــبغي استغلال الفرص التي تتيحها التكنولوجيات الحديثة استغلالاً كاملاً بما يساعد على تعزيز التنمية المستدامة من خلال الأبحاث، والتطوير والتطبيقات التكنولوجية المبتكرة من أجل تحسين نوعية الحياة وتحقيق مستويات معيشة أفضل.

د ) تعتـــبر الاتصالات عنصراً مهماً في التنمية السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية. فهي أصبحت المحرك للمجتمع العالمي والاقتصاد العالمي، وأدخلت تحولات في حياة الناس ووفرت تفهماً أفضل بين الشعوب. وكما تلعب أيضاً دوراً مهمـــاً في تخفيف الفقر وحماية البيئة والتخفيف من آثار الكوارث الطبيعية وغيرها من الكوارث. ولعل كل الأطراف المهتمة تقوم بدورها في توصيل منافع هذه التكنولوجيات إلى جميع الشعوب.

هـ ) كذلك يفتح التقارب بين الاتصالات والحاسوب والمعلومات والتطبيقات المتعددة الوسائط، آفاقاً جديدة أمام القطاع، إذ يوفر فرصاً للتعليم الإلكتروني والصحة الإلكترونية والحكومة الإلكترونية والتجارة الإلكترونية وحماية البيئة والتعمير بعد الحروب وكثير من التطبيقات الأخرى، التي تفيد المجتمع والتنمية الاجتماعية والثقافية والاقتصادية فائدة كبرى.

ويُـــنظر على نطاق واسع إلى تحقيق النفاذ الشامل إلى وسائل الاتصالات باعتباره عاملاً أساسياً في الرخاء الاقتصادي. فخدمات الاتصالات والمعلومات تتيح فرص التفاعل والمعرفة، بما يسهم في زيادة النشاط الاقتصادي، وتحسين الإنتاجية والرفاه العام. ويعتبر النفاذ إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات أمام جميع المجتمعات وسيلة من أفضل الوسائل لتحقيق النفاذ الشامل في كثير من البلدان النامية.

و ) ويعتبر إصلاح القطاع، الذي يؤدي إلى مزيد من مشاركة القطاع الخاص والمنافسة، من العوامل القوية الموجهة لتنمية الاتصالات. وتفرض هذه التحديات المتعلقة بمجتمع المعلومات والبيئة التجارية الجديدة على واضعي السياسات والهيئات التنظيمـــية ومشـــغلي الاتصـــالات ضـــغوطاً كبيرة للحصول على المهارات اللازمة لإدارة بيئة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات المتطورة.

ز ) ويمكـــن لـــتكامل تطبـــيقات وخدمات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في تخطيط وتنفيذ البرامج الإنمائية الوطنية والإقليمية أن يكون بمثابة عامل حفاز في تحقيق أهداف هذه البرامج على نحو أسرع وأكثر شمولاً.

وتعتبر إشاعة تكنولوجيات المعلومات والاتصالات عنصراً حيوياً في الاستراتيجية العالمية لتحقيق أهداف الألفية الإنمائية بوجه عام وهدف تقليل عدد الفقراء إلى النصف بحلول عام 2015 بوجه خاص. ويمكن أن يكون ذلك عاملاً مهماً في الجهود الدولية الرامية إلى بناء أسس ثابتة للتنمية المستدامة.

وبـــناء عليه، وبالنظر إلى نقص البنية التحتية المناسبة في كثير من البلدان النامية، كان من الضروري معاملة تنمية البنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتطبيقاتها وخدماتها باعتبارها إحدى أولويات العمل الوطني والإقليمي.

ح ) ولـــلحكومات دور هام في تنمية الاتصالات، ولذلك يطلب منها تهيئة بيئة مؤاتية تسمح بنفاذ معقول وبتكلفة معقولة أمام الجميع إلى خدمات الاتصالات الأساسية.

ويجـــب أن تهيـــئ هذه البيئة إطاراً شفافاً ومستقلاً، وتعطي مجالاً للمنافسة العادلة مع حماية تكامل الشبكات وضمان حقـــوق المستعملين والمشغلين والمستثمرين. ويجب أن تتجه السياسات والاستراتيجيات الخاصة بتنمية الاتصالات نحو تعدد الخدمات التي تستخدم منصة أساسية مشتركة.

ط ) وللاتحـاد الـدولي للاتصالات، ولقطاع تنمية الاتصالات فيه، دور خاص في تعزيز قنوات الاتصال عن طريق تأمين التنسـيق والتعاون الفعَّال مع سائر المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية والكيانات الأخرى التي تقوم بأنشطة أخرى تتصل بتنمية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وخدماتها، مثل قوة العمل التابعة للأمم المتحدة المعنية بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وينبغي القيام بهذا الدور من أجل تهيئة الإطار المناسب الذي يحتاج إليه تطبيق وتطوير الخدمات والتطبيقات، والتأكد من فهم رسالة ودور الاتحاد وقطاع تنمية الاتصالات فيه. وعلى هذا الأساس يمكن التعرف على موارد جديدة للتمويل وعلى شركاء جدد لمواجهة المشاكل التي تمثلها الفجوة الرقمية.

ي) وينبغي أن يواصل مكتب تنمية الاتصالات الانطلاقة الحالية نحو تشجيع وتعزيز مشاركة القطاع الخاص في أنشطة قطاع التنمية، كما ينبغي أن يواصل تنسيق وتسهيل إقامة الشراكات بين الحكومات والشركات الخاصة وفيما بين المشاريع الخاصة في البلدان المتقدمة والبلدان النامية.

ك ) ونحـث مؤسسات التمويل والاستثمار الإقليمية والوطنية على إعطاء أولوية عالية لنمو الاتصالات وخاصة في البلدان النامية. وينبغي أن يسعى الاتحاد إلى إقامة علاقات قوية مع هذه المؤسسات المالية.

ل ) ويسـترعي المؤتمر العالمي انتباه جميع الدول الأعضاء وأعضاء القطاع في الاتحاد للاستعداد للقمة العالمية القادمة لمجتمع المعلومـات 2003 (جنـيف، سويسرا) و2005 (تونس) وفي هذا الصدد، ستكون خطة العمل مدخلاً هاماً للاستعداد للقمة.

م ) وينـبغي أن يواصل قطاع التنمية دعم منتديات الشباب ودفع اهتمامات ومهارات وقدرات الشباب في تكنولوجيات المعلومات والاتصالات إلى الأمام.

ن ) ويولي المجتمع الدولي ومنظومة الأمم المتحدة بوجه خاص اهتماماً خاصاً لمشكلة تهميش إفريقيا في المجتمع العالمي. ويقع عـلى عـاتق قطـاع تنمية الاتصالات في الاتحاد دور خاص في هذا الصدد، خاصة فيما يتعلق بالمساعدة في تكوين الشـراكات اللازمة من أجل النجاح في تنفيذ برنامج تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الشراكة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا.

س) والـبرامج الموجزة أدناه، وهي تشكل جزءاً من خطة عمل إسطنبول، والتي وضعت في اعتبارها تشجيع الوعي بمسائل المساواة بين المرأة والرجل والعمل على تحقيقها، وكذلك المسائل التي تهم الفئات ذات الاحتياجات الخاصة بما فيها مدن ومجتمعات السكان الأصليين، والتي يتم تنفيذها تحت قيادة قطاع التنمية وبتنسيق منه، إنما تمثل أدوات هامة ومباشرة بين يدي الدول الأعضاء وأعضاء القطاعات لتقليص *"الفجوة الرقمية"* :

- الإصلاح التنظيمي: صياغة وتنفيذ سياسات وتشريعات وقواعد تنظيمية تهدف إلى تحقيق التنمية الدائمة والنفاذ إلى الاتصالات واستعمالها، بما فيها الإذاعة، وإلى تكنولوجيات المعلومات والاتصالات.
- التكنولوجيات والاتصالات/تنمية شبكات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات: تعظيم الاستفادة من التكنولوجيات الجديدة الملائمة في إقامة شبكاتها للاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.
- الاسـتراتيجيات الإلكترونية والخدمات/التطبيقات الإلكترونية: استعمال تكنولوجيات المعلومات والاتصالات وشـبكات الاتصالات لتعزيز النفاذ إلى خدمات القيمة المضافة، على أن تكون هذه الخدمات آمنة ذات كفاءة اقتصادية ومفيدة على الصعيد الاجتماعي الاقتصادي، لضمان استمرارية تنمية الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات وانخفاض تكلفتها وتسخير إمكانيات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المساهمة في تقليص الفجوة الاجتماعية وتحسين نوعية الحياة والقيادة السليمة وتحسين النفاذ إلى الخدمات الصحية والتعلم عن بعد والنفاذ الشامل بمراعاة المتطلبات والظروف في المناطق الريفية والمجتمعات المحرومة وإمكانات مراكز الاتصالات المجتمعية المتعددة الأغراض وبروتوكول الإنترنت في توصيل عدد هائل من الخدمات.
- الشـؤون الاقتصادية والمالية، بما فيها التكلفة والتعريفات: صياغة وتنفيذ سياسات واستراتيجيات تمويلية ملائمة لحالـتها الاقتصادية، بما في ذلك تحديد أسعار تقترب من التكلفة، بغية تشجيع النفاذ المنصف بأسعار معقولة إلى خدمات مبتكرة ومتواصلة.

- بـــناء الطاقات البشرية: تعزيز الطاقة البشرية والمؤسسية والتنظيمية من خلال أنشطة إدارة وتنمية الموارد البشرية حتى يمكن تسهيل الانتقال السلس إلى عالم الاتصالات الحديث وتكنولوجيا المعلومات.
- برنامج خاص لأقل البلدان نمواً: يسعى إلى الإسراع بخطوات تنمية الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات مـــن أجل تحقيق النفاذ الميسر إلى الخدمات وإدماج هذه البلدان في الاقتصاد العالمي. وينبغي أن يراعي هذا الجهد الاحتياجات الخاصة للبلدان ذات الاحتياجات الخاصة.

6 ونتيجة لمداولات المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات، 2002، وخاصة تلك الواردة في خطة عمل إسطنبول للاتحاد، من المـــتوقع أن تستفيد البشرية استفادة كبرى، وخاصة البلدان النامية وخاصة منها أقل البلدان نمواً، من خدمات تكنولوجيات المعلومات والاتصالات وتطبيقاتها حتى تتحول " الفجوة الرقمية" التي نشهدها اليوم إلى " **الفرصـــة الرقميـــة**".

# 3. الخطة الاستراتيجية لقطاع تنمية الاتصالات

**التنميـــة**

تهدف مهمة قطاع تنمية الاتصالات إلى أن يحقق القطاع أهدافه القائمة على الاعتراف بالحق في الاتصال لجميع سكان العالم من خلال النفاذ إلى البنية التحتية للمعلومات والاتصالات والخدمات المرتبطة بها. وفي هذا الصدد تتمثل هذه المهمة فيما يلي:

- مساعدة البلدان النامية في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وذلك بحشد الموارد التقنية والبشرية والمالية اللازمة لاستغلالها، وكذلك في تعزيز الوصول إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات،
- التشجيع على توفير فوائد تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لجميع سكان العالم،
- دعم التدابير التي تساهم في تضييق الفجوة الرقمية والمشاركة في هذه التدابير،
- إعـــداد وإدارة برامج تفضي إلى تيسير تدفق المعلومات المناسبة إلى البلدان النامية، مع التركيز على ذوي الاحتياجات الخاصة، بمن فيهم المعوقين والمحرومين.

وينـــبغي أن تكـــون هـــذه المهمة استكمالاً للأعمال التي تضطلع بها منظمات وكيانات أخرى تسعى إلى تحسين النفاذ إلى تكنولوجيات وخدمات الاتصالات في البلدان النامية.

وتشـــمل هذه المهمة مسؤولية الاتحاد المزدوجة باعتباره وكالة متخصصة في الأمم المتحدة ووكالة تنفيذية تنجز مشاريع في إطار منظومة الأمم المتحدة الإنمائية أو في إطار ترتيبات تمويلية أخرى.

تقوم مهمة قطاع التنمية على استراتيجية تتضمن عدداً من الأهداف والمقاصد، منها خاصةً ما يلي:

أ ) تعزيز تطوير وتوسيع وتشغيل شبكات وخدمات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وزيادة كفاءتها، لا سيما في البلدان النامية؛

ب) تعزيـــز حصـــول الجميع على تكنولوجيات وخدمات المعلومات والاتصالات، مع التركيز بشكل خاص على المعوقين والمحرومين؛

ج ) تقـــديم المساعدة والأدوات اللازمة للدول الأعضاء في إنشاء بيئة تنظيمية وسياسية وتوفير الموارد المؤسسية والتنظيمية وتنفيذ الأنشطة التنموية التي تشجع على تحقيق الهدفين ألف وباء أعلاه؛

د ) تقـــديم المساعدة والأدوات اللازمة لأعضاء القطاع الساعين إلى توفير تكنولوجيات وخدمات المعلومات والاتصالات للبلدان النامية؛

هـ ) جمـــع وتحلـــيل وإتاحة المعلومات والبيانات والإحصاءات الخاصة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات لمساعدة الدول الأعضاء وأعضاء القطاع على اتخاذ قرارات مستنيرة بشأن السياسة العامة للاتصالات وتنمية الاتصالات؛

و ) دعـــم قنوات الاتصال بين مكتب تنمية الاتصالات والدول الأعضاء وأعضاء قطاع التنمية والمنتسبين، والعمل على أن يجري الاتصال والتنسيق على نحو تعاوني وفعال بين مكتب تنمية الاتصالات، وقطاعي الاتصالات الراديوية والتقييس، سواء كان ذلك في المقر أو في المكاتب الإقليمية؛

ز ) تحســـين قـــنوات الاتصال والتنسيق والتعاون الفعال مع سائر المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية والكيانات الأخـــرى المشاركة في تطوير تكنولوجيات المعلومات والاتصالات وخدمات الاتصالات، بهدف إقامة الإطار المناسب لتطبيق وتطوير خدمات الاتصالات والتأكد من فهم رسالة ودور الاتحاد وقطاع تنمية الاتصالات؛

ح ) العمـــل على تحقيق أقصى قدر من الفائدة للدول الأعضاء في الاتحاد وأعضاء قطاع التنمية والمنتسبين من الدور الذي يؤديـــه الاتحاد بوصفه وكالة متخصصة في الأمم المتحدة ووكالة تنفيذية تنجز مشاريع في إطار منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، أو بموجب ترتيبات تمويلية أخرى؛

ط ) ضمان إدراج مبدأ المساواة بين المرأة والرجل في جميع البرامج والأنشطة والعمل قدر الإمكان على تنفيذ هذا المبدأ؛

ي ) التركيز على احتياجات الشباب والدور الذي يمكن أن يضطلعوا به في مجال تطوير الاتصالات؛

ك ) إقامة صلة بين التخطيط المالي والاستراتيجي والتشغيلي وتقويتها؛

ل ) رصد أداء القطاع، من خلال الفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات، بالمقارنة مع معالم قياس محددة واقتراح تعديلات في الخطة الاستراتيجية حسب الحاجة؛

م ) الإسهام حسب الاقتضاء في التحضير للقمة العالمية لمجتمع المعلومات؛

ن ) الحرص على أن تؤخذ في الاعتبار تجارب البلدان النامية في ميدان تكنولوجيا المعلومات والاتصالات عند إقامة الشراكة في هذا الميدان.

# الملحـق 1 للخطـة الاسـتراتيجية لقطـاع تنميـة الاتصـالات

## البيئـة

يشير تقرير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي عن التنمية البشرية إلى دور التكنولوجيا في التنمية بذكره أن "التكنولوجيا – شأنها شـأن التعليم – تمكّن الشعوب من انتشال نفسها من الفقر. وبذلك تكون التكنولوجيا هي أداة – وليست مجرد نتيجة – للنمو والتنمية"[1]. وعلى هذا الأساس، يدعم الاتحاد الدولي للاتصالات وغيره من وكالات الأمم المتحدة، بمجموعة متنامية من الخبرات، رسالته إلى الإدارات في البلدان النامية بأن تنمية الاتصالات جديرة بالاهتمام على سبيل الأولوية.

وخـلال الفترة المنقضية منذ إعداد آخر خطة استراتيجية، ظلّ الاتحاد، وخاصة قطاع تنمية الاتصالات، يولي اهتماماً خاصاً للبرامج والمشاريع للوصول إلى السكان الأكثر حرماناً، بما في ذلك التركيز على التحديات التي تواجه المرأة والفرص المتاحة لهـا. وقـد حـدد رؤساء الحكومات عنصري تعميم فوائد الاتصالات لتشمل المرأة، وتعليم النشء استخدام تكنولوجيات وخدمـات الاتصالات، باعتبارهما العاملين الرئيسيين للخروج من دوامة الفقر. ومنذ المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات في عام 1998، يقوم قطاع تنمية الاتصالات بدور رائد داخل الاتحاد لإرساء مبدأ التوازن بين المرأة والرجل، وقد بدأ في التركيز على الشباب كذلك.

ولقد تغيرت بيئة تنمية الاتصالات كثيراً منذ إعداد آخر خطة استراتيجية لقطاع تنمية الاتصالات في عام 1998. ولذلك يجب ألا تكتفي الخطة الاستراتيجية بدراسة التغييرات التي حدثت خلال الفترة 1998-2002، بل يجب أيضاً أن تستبق وتتمكن من اسـتيعاب الـتطورات الاقتصـادية والتكنولوجـية والتنظيمية والسياسية التي ستطرأ خلال الفترة التي تغطيها هذه الخطة الاستراتيجية، أي الفترة 2003-2007.

ومـنذ إعداد آخر خطة استراتيجية لقطاع التنمية، اتخذت كثير من البلدان خطوات لإصلاح الإطارين التشريعي والتنظيمي عمـلاً على اجتذاب الاستثمارات الخاصة، وتشجيع المنافسة، وتوسيع النفاذ إلى البنية الأساسية للاتصالات وإلى خدماتها. وتدرك البلدان بشكل متزايد أن غياب الأطر التوجيهية والتنظيمية الملائمة لمواصلة تطوير البنية الأساسية، قد يعني أن الجهود الأخـرى لسد "الفجوة الرقمية" قد لا تؤثر كثيراً في المدى الطويل. وهناك ثلاثة أمثلة رئيسية لإصلاح السوق وهي الزيادة السريعة في عدد هيئات التنظيم الجديدة، والجهود التي يبذلها قطاع التنمية لتلبية احتياجاتها، والاتجاه إلى خصخصة الشركات الحكومية المشغلة للاتصالات، وزيادة المنافسة.

- **هيئات التنظيم الجديدة:** تعترف أعداد متزايدة من الحكومات بأهمية وجود هيئات تنظيمية مستقلة فعالة، وكذلك أهمية تمويلها تمويلاً جيداً، وتزويدها بكوادر محترفة. وفي حين أن الهيئات التنظيمية المستقلة لم تكن موجودة في عام 1990 إلا في بلدان قليلة، نجد أن بلداناً عديدة قد أنشأت اليوم هيئات تنظيمية، وتخطط بلدان أخرى لإنشائها. ولمراعاة المسائل الجديدة الكثيرة الناجمة عن تقارب الخدمات والتكنولوجيات، بدأت بعض البلدان في إنشاء هيئات تنظيمية كفيلة بإدارة الـتقارب، وأشارت بلدان أخرى إلى اعتزامها القيام بذلك في السنوات القادمة. وبدأت هيئات التنظيم تجتمع وتتبادل المعلومات والأفكار على الأصعدة دون الإقليمية والإقليمية والعالمية.
- **الخصخصة:** شهدت السنوات الأربع الأخيرة زيادة سريعة في خصخصة الشركات الحكومية المشغلة للاتصالات أيضاً. وفي عـام 2000، ولأول مرة فاق عدد شركات تشغيل الاتصالات القائمة التي تشارك في رأسمالها جهات خاصة عدد شـركات التشـغيل الحكومية. فالخصخصة الكاملة أو الجزئية لما يزيد على اثنتي عشرة شركة مشغلة خلال العامين الماضيين رجحت ميزان الملكية لصالح رأس المال الخاص. وفي عام 1991، بلغ عدد البلدان المتقدمة والنامية التي كانت قد خصخصت الشركات المشغلة التابعة أقل من 40 بلداً. وفي منتصف عام 2001، ارتفع هذا العدد ليصل إلى أكثر من 100 بلد.

---

[1] برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، *تقرير التنمية البشرية لعام 2001: "استخدام التكنولوجيات الجديدة في التنمية البشرية"*، الصفحة 27.

- **الأسواق التنافسية:** أحدثت هذه الاتجاهات تغييرات هامة في كثير من الهياكل الحكومية والسوقية، مع ما يصاحبها من تحديات للحكومات وكيانات القطاع الخاص الجديدة للتكيف مع هذه التغييرات. فالانتقال إلى أسواق تتسم بمزيد من الانفتاح والتنافس يفرض على جميع البلدان التي تمر بهذا التغيير التزامات جديدة، ولكن أثر هذه الالتزامات كان أكثر حدة في البلدان النامية.

وعلى الرغم من التباطؤ الذي حدث مؤخراً في تطور صناعة الاتصالات، فقد اتسم الجزء الأكبر من الفترة المنقضية منذ إعـــداد الخطة الاستراتيجية الأخيرة بنمو هائل في تطور تكنولوجيات الاتصالات وانتشارها، واقترن ذلك باستثمار لم يسبق له مثيل في شبكات وتكنولوجيات وخدمات الاتصالات. وشهدت الخدمات المتنقلة وخدمات الإنترنت أسرع معـــدلات نمو. وكانت هذه التكنولوجيات قد أسهمت في بادئ الأمر في توسيع "الفجوة الرقمية" بين البلدان المتقدمة والبلدان النامية، ولكن البيانات الأخيرة تشير إلى أن تكنولوجيات الإنترنت والخدمات المتنقلة بدأت تسهم بشكل بارز في زيادة النفاذ إلى خدمات الاتصالات في البلدان النامية[2].

- **الخدمات المتنقلة:** يمثل سوق المهاتفة المتنقلة إحدى الخدمات الأسرع نمواً في تاريخ الاتصالات. وهي الآن على وشك التفوق على المهاتفة الثابتة باعتبارها أكثر الخدمات توفراً لأصحاب النداءات المحتملين حول العالم. وفي كثير من البلدان النامية، يتم النفاذ إلى خدمات الاتصالات لأول مرة من خلال الخدمة المتنقلة، لا الخدمة الثابتة.

ويشـــهد سوق الخدمة المتنقلة تنافساً شديداً: فالمشاهَد حالياً أن جميع الدول الأعضاء في الاتحاد تقريباً تطبق المنافسة في ســـوق الخدمات المتنقلة. وفي بعض البلدان، أدت النتائج التي حققتها المنافسة في المهاتفة المتنقلة إلى إقناع الحكومات بالســـعي إلى الحصول على نفس النتائج في الخدمة الثابتة عن طريق فتح أسواقها للمنافسة. بيد أن القلق إزاء ارتفاع تكلفـــة بيع ترددات الطيف بالمزاد في هذا القطاع قد ألقى بظلاله على زيادة حدة المنافسة وتنوع الملكية والابتكار في أســـواق الخدمـــات المتنقلة. وعلاوة على ذلك، فإن الاستثمارات الكبيرة في سداد تكاليف المزادات تمثل تكاليف غير مســـترجَعة تسهم فيما يبدو في تباطؤ نشر شبكات الجيل الثالث[3]. وهكذا، فبينما تستخدم تكنولوجيات الاتصالات المتنقلة بشكل متزايد كوسيلة أساسية للنفاذ في البلدان النامية، وتسهم إسهاماً كبيراً في تحسين معدلات كثافة المهاتفة، فـــإن عوامـــل ارتفاع التكاليف والمخاطر المرتبطة بنشر شبكات الجيل الثالث، مثل البيع بالمزاد، قد تؤدي إلى تباطؤ معدلات نمو الخدمة المتنقلة في بعض الأسواق النامية.

- **الإنترنـــت:** كانت خدمات الإنترنت وخدمات البيانات القائمة على بروتوكول الإنترنت من مجالات الاتصالات التي شهدت أيضاً نمواً شديداً. وإذا كان عدد مستعملي الإنترنت قد بلغ 20 مليون مستعمل في عام 1996، فقد ارتفع هذا العـــدد إلى أكـــثر من 400 مليون في أواخر عام 2000. ويتوقع أن يصل عدد مستعملي الإنترنت إلى أكثر من مليار شـــخص خـــلال فترة هذه الخطة الاستراتيجية. ومن العوامل الأساسية التي تسهم في انتشار الإنترنت بشكل متفجر، الانخفـــاض السريع في تكاليف الاتصالات. فالابتكار التكنولوجي وإصلاح السياسة العامة يؤثران بشكل كبير في هذا الاتجـــاه للأسعار. بيد أن فوائد هذا الانخفاض في الأسعار لا تصل إلى كل فرد. فبينما ينصب الاهتمام العالمي بشكل كبير على "الفجوة الرقمية" بين البلدان، فإن هناك أيضاً فجوة كبيرة داخل البلدان. ويشير تقرير الأمم المتحدة للتنمية البشرية لعام 2001 إلى أن الأغلبية العظمى من مستعملي الإنترنت هم على الأرجح من الشباب الذكور الذين يعيشون في مراكز حضرية، ويرجح أيضاً أن يكونوا على درجة جيدة من التعليم وأثرياء نسبياً[4].

---

[2] بـــرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، *تقرير التنمية البشرية لعام 2001*: "*استخدام التكنولوجيات الجديدة في التنمية البشرية*"، الصفحة 42 والمرفق 4.2؛ الاتحاد الدولي للاتصالات، *اتجاهات الإصلاح في الاتصالات، 2000-2001، – قواعد التوصيل البيني*.

[3] الاتحاد الدولي للاتصالات، *اتجاهات الإصلاح في الاتصالات، 2000-2001، – قواعد التوصيل البيني*.

[4] برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، *تقرير التنمية البشرية لعام 2001*: "*استخدام التكنولوجيات الجديدة في التنمية البشرية*"، الصفحة 42.

- **تكنولوجيا المعلومات والاتصالات:** إن النجاح الذي تحقق نحو سد الفجوة الرقمية في إطار خطة عمل فاليتا لم يقتصر عـلى اعتماد تكنولوجيات جديدة. بل كان أوضح تطور ملاحظ هو أثر تكنولوجيا المعلومات والاتصالات باعتبارها أداة أساسية لتحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية. وعلى الرغم من أن الاتصالات هي عنصر واحد من العناصر التي تشـملها تكنولوجـيا المعلومات والاتصالات، من المهم جداً أن تركز الخطة الاستراتيجية الجديدة بشكل خاص على كيفية تعبئة الموارد المادية والبشرية والمالية للتسريع من عملية النفاذ الشامل. والمبادرات كتلك التي اتخذها مكتب تنمية الاتصالات مع القطاع الخاص لإنشاء شبكة تدريب عالمية على الإنترنت تستحق أن تكون مثالاً يحتذى.
- **الـتقارب:** إن التوسـع والتنوع في الخدمات المتصلة مع إدخال الرقمنة عليها يؤدي إلى التقارب بين المنصات التقنية للاتصـالات والمعلومـات والحواسيب مما أدى بدوره إلى إمكانية الاستخدام الأمثل للاستثمارات في البنية الأساسية للاتصالات وخدمات الاتصالات. وتتيح هذه التطورات أيضاً وجود بيئة يمكن فيها لمختلف القطاعات، مثل قطاعات الصحة والتعليم والإدارة العامة، أن تستفيد من التقارب/التكامل في برامجها ومن تجميع مواردها.
- **تكاليف التجهيزات والخدمات:** تسعى البلدان إلى الاستفادة من التكنولوجيات الجديدة وبالتالي إفادة المجتمع من منافع هـذه التكنولوجيا، وهي في ذلك تهتم اهتماماً متزايداً بتكاليف تنفيذ البنية التحتية والخدمات المرتبطة بها، وعلى الرغم من التخفيض الكبير الذي شهدته تكاليف التجهيزات والخدمات عموماً، من الضروري اتخاذ التدابير اللازمة التي تكفل حصول المستعملين على الخدمات بأسعار معقولة، ولا سيما أسعار التوصيلات الدولية للنفاذ إلى الإنترنت.

وبالنظر إلى تعدد التكنولوجيات والخدمات الجديدة التي تم توفيرها خلال فترة السنوات الأربع للخطة الاستراتيجية السابقة، فمن الأهمية إيلاء أولوية عالية لمسائل التحولات التي تواجهها الشبكات والشركات، والجوانب التنظيمية وجوانب السياسة العامـة. ونظراً إلى أن الشبكات الموروثة ستتعايش مع الشبكات الجديدة، فيلزم وضع نُهج استراتيجية تستوعب الشبكات القديمـة والجديدة في آن واحد، وتشجع على التطور مع تعظيم قيمة الاستثمارات القائمة. وستمثل تنمية الموارد البشرية في الإدارات والقطاع الخاص في البلدان النامية عنصراً أساسياً في استراتيجيات التحول لمواجهة تحديات البيئة الجديدة.

وقد كانت الصورة الاقتصادية العامة لقطاع الاتصالات، وستظل عاملاً بيئياً هاماً في دراسة البيئة العامة لتنمية الاتصالات. ومع أن انتعاش السوق كان ظاهراً في فترة إعداد الخطة الاستراتيجية السابقة فإن هذا الانتعاش ليس متوقعاً لدى إعداد هذه الخطـة الاستراتيجية. ذلك أن الجـزء الأخير من فترة الخطة الاستراتيجية 1998-2002 قد اتسم باتجاه نحو الهبوط في سوق الاتصـالات عـلى صـعيد العالم. واستهلك هذا الهبـوط زهاء 2 تريليون دولار تقريباً من ثروة سوق الأوراق المالية، وتجـاوزت آثاره، وبشكل كبير، شركات الاتصالات وموردي الأجهزة[5]. وعلى هذا، تواجه البلدان النامية والكيانات التي تسعى إلى تقديم الخدمات في البلدان النامية تنافساً شديداً على الاستثمارات الرأسمالية. وفي ظل هذه البيئة، بات من الضروري بشـكل مـتزايد وضع خطط تجارية متينة الأساس وتحديد ظروف للسوق واضحة ويمكن التنبؤ بها، بما في ذلك وضع إطار تشريعي وتنظيمي رصين.

وأخـيراً، فإن الاتحاد الدولي للاتصالات وقطاع تنمية الاتصالات يعملان في بيئة تعنى فيها منظمات دولية وإقليمية أخرى بمسـائل الاتصـالات، ومن بينها منظمة التجارة العالمية، وفريق المهام المعني بالفرص الرقمية التابع لمجموعة الثمانية، والبنك الدولي، ومنظمة التعاون والتنمية الاقتصادية، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي. وتوجه هذه المنظمات بعض جهودها بالتحديد نحو استكشاف السبل التي يمكن أن تحقق الثورة الرقمية من خلالها المنفعة للناس كافة، لا سيما لأشد الفئات فقراً وتهميشاً.

وتثير الظروف الحالية لتنمية وتوسيع البنية الأساسية للاتصالات وخدماتها تحديات أساسية لقطاع تنمية الاتصالات بينما يعد خطـته الاسـتراتيجية للفـترة 2003-2006، ويختلف بعض هذه التحديات عما كان قائماً لدى انعقاد المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات لعام 1998.

---

[5] جريدة "وول ستريت جورنال" *Telecom-sector Bust Reverberates Entire U.S. Economy*، بتاريخ 12 يونيو 2001.

ويمكننا أن نتوقع ظهور قضايا جديدة من الآن وحتى عام 2006، ولكن ليس بوسعنا الآن التنبؤ بها تماماً. ولذا، فإن مشروع الخطـــة الاستراتيجية الحالي يرمي إلى توجيه قطاع تنمية الاتصالات في تلبية احتياجات أعضائه على نحو يجسد واقع البلدان النامـــية والبيـــئة العالمية، مع تزويد مكتب تنمية الاتصالات في الوقت ذاته بما قد يحتاجه من مرونة للتكيف مع تغييرات غير متوقعة تماماً في الوقت الحالي.

والخلاصة أن البيئة الحديثة تتضمن ما يلي (بدون أي ترتيب معين):

1) نقص كبير، سواء في البنية الأساسية للاتصالات أو في القدرة على النفاذ إلى المعلومات؛

2) توسع وتنوع شبكات الاتصالات وشبكات الاتصالات الراديوية والتحدي الذي يتمثل في ضمان ودوام التشغيل البيني فيما بين خدمات الاتصالات وبين الخدمات القائمة على الاتصالات الراديوية والخدمات الثابتة؛

3) رقمـــنة الإذاعـــة وزيادة التفاعل بين الأنشطة، والتكنولوجيات الجديدة، وتطبيقات النطاق العريض، والاستخدامات الجديدة للتكنولوجيات القائمة؛

4) مـــزيد من التقدم نحو تحرير الأسواق، بما في ذلك فتح الأسواق للمنافسة، وزيادة اشتراك القطاع الخاص، ودور أكبر للمنظمات الإقليمية؛

5) حاجـــة السوق إلى معايير عالمية مناسبة، من نوعية عالية، وتطويرها بسرعة، بما في ذلك وضع معايير من أجل ضمان التوصيل البيني العالمي وموثوقية في أداء شبكات الاتصالات؛

6) زيادة الوعي بدور الاتصالات باعتبارها أداة للنهوض بالتنمية العامة للمجتمع؛

7) الحاجة إلى زيادة استعمال لغات العمل الست في الاتحاد تيسيراً لمشاركة جميع البلدان في أعمال الاتحاد؛

8) اســـتمرار نمو الإنترنت، ووضع وتطوير تطبيقات تتصل باستعمالها، مع زيادة متوازية في النفاذ على أساس بروتوكول الإنترنت وفي الشبكات الفقرية لنفس البروتوكول؛

9) الفصل بين الوظائف التشغيلية والتنظيمية وإقامة العديد من هيئات التنظيم/التقنين مستقلة جديدة للاتصالات؛

10) شحة الموارد المالية والبشرية المتوفرة لدى الاتحاد لدعم أنشطته؛

11) زيادة الشراكة مع سائر المنظمات الدولية والإقليمية والكيانات الأخرى في العمل على تعزيز تنمية الاتصالات وتضييق الفجوة الرقمية؛

12) الفصل بين مسؤوليات التسيير الإداري للطيف وبين مسؤوليات استعمال الطيف في معظم الدول الأعضاء.

الملحـق 2 للخطـة الاسـتراتيجية لقطـاع تنميـة الاتصـالات

## غايات محددة لبلوغ أهداف قطاع تنمية الاتصالات

**عموميات**

1) تحديـد الغايات والنتائج التي يمكن قياسها في جميع المشاريع ذات الصلة التي ينفذها مكتب تنمية الاتصالات، لا سيما المشاريع المتصلة بتنمية مرافق الاتصالات وخدماتها؛

2) تشـجيع الوكالات الإنمائية والتمويلية ذات الصلة والدول الأعضاء وأعضاء القطاعات على العمل مع الاتحاد لتحقيق أكـبر تقدم ممكن في مجال تنمية الشبكات والبنية الأساسية، وكذلك تحقيق النفاذ الشامل إلى خدمات الاتصالات في البلدان النامية؛

3) تضمين أهداف ونتائج يمكن قياسها تتعلق بالنفاذ إلى الاتصالات في جميع المشاريع ذات الصلة التي ينفذها مكتب تنمية الاتصالات؛

4) تدعيم التنسيق والتعاون مع القطاع الخاص بما يكفل مشاركة أعضاء القطاع وتدفق المعلومات إليهم فيما يتعلق بأعمال ومشاريع قطاع تنمية الاتصالات؛

5) تعزيز الاتصال وتحسين وتبادل المعلومات بين جميع أعضاء قطاع التنمية بشأن مشاريع محددة يعمل فيها القطاع كوكالة تنفيذية؛ والحرص على تكرار المشاريع ليكون أساساً في جميع المشاريع التجريبية، وتقاسم نتائج المشاريع التجريبية مع تقديم توصيات بشأن تكرارها؛

6) تضمين العناصر الخاصة بالموارد البشرية وبناء الطاقات في جميع المشاريع والبرامج التي ينفذها مكتب تنمية الاتصالات؛

7) تعزيـز الـتواجد الإقلـيمي من خلال اقتسام فعال للمسؤوليات والوظائف وتوازن أفضل في الأعمال المنوطة بالمقر والمكاتب الإقليمية؛

8) تضمين أهداف وعناصر متعلقة بتضييق الفجوة الرقمية حتى يستطيع جميع سكان العالم الاستفادة من مزايا تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

**الهدف ألف**

تعزيـز تطوير وتوسيع وتشغيل شبكات وخدمات الاتصالات وزيادة فعالية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، لا سيما في البلدان النامية:

1) تنفيذ التدابير المناسبة لتضييق "الفجوة الرقمية"؛

2) تقـديم حوافز لاستثمارات القطاع الخاص من خلال تحليل الفرص المتاحة في الأسواق، وإعداد أدوات لتقييم المخاطر، وتحديد اتجاهات الاقتصاد الكلي على المستوى الإقليمي ودون الإقليمي والوطني؛

3) إجـراء دراسات الاقتصاد الجزئي والأدوات المستهدفة في مجال الإدارة العامة لصالح القطاع الخاص، بغية تعزيز كفاءة مقدمي الشبكات والخدمات (تمويل الأنشطة على أساس التكلفة)، ودعم قدراتهم التنافسية؛

4) إعـداد وتنفـيذ برامج ومشاريع ترمي إلى تيسير استمرار مشاريع وبرامج الاتصالات في البلدان النامية، بعد مرحلة المشاريع التجريبية؛

5) الاعـتماد على مكامن القوة التي يتميز بها مكتب تنمية الاتصالات، وتقديم المساعدة للبلدان النامية في وضع وتطوير استراتيجيات تحول الشبكات، بما في ذلك وضع أطر توجيهية وتنظيمية سليمة.

**الهدف باء**

تعزيـز الـنفاذ للجمـيع إلى شبكات وخدمات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، مع التركيز بشكل خاص على المعوقين والمحرومين:

1) إعـداد بـرنامج خاص يستهدف 100 بلد من أقل البلدان من ناحية كثافة الاتصالات من أجل تحديد فرص السوق، والتعاون مع الدول والمؤسسات/الوكالات المهتمة لوضع برامج تقليل المخاطر؛

2) تشجيع وإعداد برامج للاستعداد الإلكتروني وأنشطة تدريبية للبلدان النامية؛

3) تقـــديم المساعدات المناسبة والدعم للبلدان التي تمر بظروف كوارث طبيعية وأعمال عنف أدت إلى توقف تشغيل البنية الأساسية للاتصالات، مما يقتضي إعادة بناء شبكات اتصالاتها.

4) توعـــية المؤسســـات الائتمانـــية والمالية بأهمية وأولوية تمويل البرامج والمشاريع ذات الأثر الاجتماعي التي تعتمد على استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، مما يزيد من منافع هذه البرامج والمشاريع بتقديم خدمات الاتصالات عن بعد والتطبيقات عن بعد.

**الهدف جيم**

تقـــديم المســـاعدة والأدوات اللازمة للدول الأعضاء في إنشاء بيئة تنظيمية ووضع السياسات العامة وتوفير الموارد المؤسسية والتنظيمية وأنشطة التنمية التي تؤدي إلى تحقيق الهدفين ألف وباء أعلاه:

1) مســـاعدة الحكومـــات في إنشـــاء سياسات وهياكل تنظيمية ملائمة للاتصالات، مع مراعاة الفوائد المحتملة لتحرير الاتصـــالات والاستثمار الخاص والمنافسة لتهيئة بيئة مستقرة وشفافة لاجتذاب الاستثمار. وهذه السياسات والهياكل يجب أن تكفل توفير النفاذ الشامل والخدمة الشاملة، والتشجيع على الابتكار وإدخال خدمات وتكنولوجيات جديدة للمستعملين المحرومين من هذه الخدمات والمستعملين الذين يستخدمونها دون المستوى؛

2) توفير ملتقى لتبادل الخبرات في مجال التنظيم/التقنين والسياسات العامة؛

3) توفـــير فرص للتدريب لهيئات التنظيم الجديدة، لا سيما الهيئات المحدودة الموارد ومساعدة هذه الهيئات في تنمية الموارد البشرية لمواجهة تحديات متطلبات السوق والهياكل الجديدة؛

4) تشجيع ومساعدة الدول الأعضاء على تحديد أهداف لتطوير البنية التحتية والنفاذ الشامل، وعلى التقدم صوب تحقيقها؛

5) التشجيع على تقاسم الخبرات بالتعاون مع الدول الأعضاء وأعضاء القطاع والقطاعين الآخرين والوكالات الأخرى في الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى لتوفير المعلومات عن أفضل الممارسات في مجالي التدريب وبناء القدرات، مع كفالة التوازن بين المرأة والرجل والتركيز على تدريب الشباب؛

6) تعزيـــز وتوفـــير التدريـــب في مجالي تنمية الموارد البشرية وإدارة الموارد البشرية لمواجهة التحديات التي تطرحها بيئة الاتصالات السريعة التغيير.

**الهدف دال**

تقـــديم المساعدة والأدوات اللازمة لأعضاء القطاع من خلال توفير تكنولوجيات وخدمات المعلومات والاتصالات للبلدان النامية:

1) حشد الموارد، بما في ذلك التدريب، لكيانات القطاع الخاص المنشأة حديثاً، لا سيما في البلدان النامية؛

2) دعم الشراكات والتعاون بين أعضاء القطاع ومكتب تنمية الاتصالات.

**الهدف هاء**

جمـــع وتحليل وإتاحة المعلومات والبيانات والإحصاءات الخاصة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات لمساعدة الدول الأعضاء وأعضاء القطاع على اتخاذ قرارات مستنيرة بشأن السياسة العامة للاتصالات وتنمية الاتصالات:

1) دراسة المؤشرات القائمة، وإعداد مؤشرات جديدة، حسب الاقتضاء، لتقييم المسائل المتصلة بالتنمية تقييماً سليماً؛

2) جمع وتحليل مؤشرات الاتصالات والبيانات التوجيهية/التنظيمية؛

3) نشر تقارير تبرز اتجاهات وتطورات القطاع؛

4) إجراء دراسات حالات لمختلف النماذج أو الأساليب المستخدمة في إصلاح القطاع، بتحديد مزايا ومساوئ كل منها لإعداد مبادئ توجيهية لأفضل الممارسات؛

5) زيادة الوعي بمنتجات مكتب تنمية الاتصالات وإبرازها بكل الوسائل المفيدة والمناسبة، عن طريق الإنترنت والمطبوعات والمكاتب الإقليمية.

**الهدف واو**

دعـم قـنوات الاتصـال بين مكتب تنمية الاتصالات والدول الأعضاء وأعضاء القطاع والمنتسبين، والعمل على أن يجري الاتصال والتنسيق على نحو تعاوني وفعال بين مكتب تنمية الاتصالات، وقطاعي الاتحاد الآخرين، وأمانة الاتحاد، سواء كان ذلك في المقر أو في المكاتب الإقليمية:

1) تحسـين الاتصال بأعضاء قطاع تنمية الاتصالات لكفالة إحاطة الدول الأعضاء وأعضاء القطاع بأعمال قطاع تنمية الاتصالات؛

- توسـيع وتحسـين الخدمات المقدمة على شبكة الويب، والتي تعرض بالتفصيل برامج القطاع وإنجازاته وفرص الشراكات، على أن يجري ذلك على أساس تقييم اهتمامات الأعضاء؛
- تحسـين وتوسيع تقاسم المعلومات المعروضة على الويب، لتيسير استخدام موقع القطاع على الإنترنت وتشجيع أعضاء القطاع على استخدامه؛

2) تحسين الاتصال بالمكاتب الإقليمية، وتحسين تدفق المعلومات من تلك المكاتب وإليها؛

3) التنسيق والاتصال بفعالية مع الأمانة وقطاعي التقييس والاتصالات الراديوية:

- كفالـة حصول البلدان النامية على المعلومات الكافية عن نشاط قطاعي التقييس والاتصالات الراديوية والأمانة، ومشاركتها في هذه الأنشطة؛
- ضمان تكامل الأعمال وعدم ازدواجيتها.

**الهدف زاي**

تحسين قنوات الاتصالات والتنسيق والتعاون الفعال مع سائر المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية والكيانات الأخرى المشاركة في تطوير تكنولوجيات المعلومات والاتصالات وخدمات الاتصالات، بهدف إقامة الإطار المناسب لتطبيق وتطوير خدمات الاتصالات والتأكد من فهم رسالة ودور الاتحاد وقطاع تنمية الاتصالات:

1) ضمان حصول أعضاء قطاع التنمية على المعلومات ذات الصلة المستمدة من هذه المنظمات؛

2) تحديد وتطوير العلاقات مع المنظمات داخل وخارج منظومة الأمم المتحدة التي توفر له الريادة وتقديم المساعدة التقنية والتعاون بين الوكالات في البرامج الرامية إلى النهوض بأهداف التنمية المتواصلة للاتصالات بما يكفل تلبية الاحتياجات؛

3) تعزيـز وتنسـيق العمل مع الكيانات الأخرى، لا سيما منظمة الصحة العالمية، من أجل وضع الإطار المناسب لتقديم خدمات الطب عن بعد وتطبيقاته، وتطوير هذا الإطار.

**الهدف حاء**

ضـمان تحقيق أقصى قدر من الفائدة للدول الأعضاء في الاتحاد وأعضاء قطاع تنمية الاتصالات والمنتسبين من دور الاتحاد بوصفه وكالة متخصصة من وكالات الأمم المتحدة ووكالة منفذة تقوم بتنفيذ مشاريع في إطار منظومة الأمم المتحدة الإنمائية أو آليات التمويل الأخرى:

1) الاضـطلاع بالقـيادة بوصفه وكالة تنفيذية في إطار منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، حتى يمكن لأعضاء قطاع التنمية الاستفادة تماماً من المشاريع والبرامج الإنمائية؛

2) تشـجيع تبادل المعلومات مع أعضاء قطاع تنمية الاتصالات وأعضاء وكالات الأمم المتحدة الأخرى بشأن المشاريع المنفذة في إطار الأمم المتحدة.

**الهدف طاء**

ضمان إدراج منظور المساواة بين المرأة والرجل في البرامج والأنشطة وتطبيقه قدر الإمكان:

1) دعـم وتيسير الجهود المبذولة في إطار الاتحاد ومن خلال المكاتب الإقليمية للتأكد من وجود منظور المساواة بين المرأة والرجل، وتعزيز التوازن التمثيلي لهما في جميع أنشطة قطاع التنمية، وفي الاتحاد بشكل عام؛

2) حشـد الموارد وتقديم معلومات إلى الدول الأعضاء لتحسين التوازن بين المرأة والرجل في مجال تنمية الاتصالات، وفي ملكية وإدارة وتشغيل مرافق وخدمات الاتصالات، لا سيما في البلدان النامية؛

3) تشـــجيع البرامج والدراسات التي تعزز قدرة النساء والرجال على السواء على استخدام خدمات الاتصالات الأساسية والمتقدمة، مع التركيز بشكل خاص على المناطق الريفية والمناطق النامية؛

4) التركيز داخل مكتب تنمية الاتصالات على النهوض بقضايا المساواة بين المرأة والرجل.

**الهدف ياء**

التأكيد على احتياجات ودور الشباب في مجال تطوير الاتصالات:

1) تقييم احتياجات والدور الذي يمكن أن يضطلع به الشباب في مجال تنمية الاتصالات؛

2) العمل مع تليكوم ومكاتب الاتحاد والمكاتب الإقليمية وإدارات الاتحاد الأخرى للوصول إلى الشباب، ودعم المبادرات الخاصة بهم؛

3) تعزيز برامج بناء القدرات والتدريب الداخلي الموجهة إلى الشباب؛

4) تحديد منسق يكون نقطة وصل داخل مكتب تنمية الاتصالات لأنشطة بناء القدرات التي تركز على الشباب.

**الهدف كاف**

إقامة وتقوية الربط بين التخطيط المالي والاستراتيجي والتشغيلي.

**الهدف لام**

مراقـــبة أداء القطاع، عن طريق الفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات، من خلال النتائج المحققة، واقتراح تعديلات في الخطة الاستراتيجية حسب الحالة.

**الهدف ميم**

المساهمة، حسب الاقتضاء، في التحضير للقمة العالمية لمجتمع المعلومات:

1) تناول النقص الخطير في البنية الأساسية للاتصالات في كثير من البلدان النامية؛

2) دعوة الدول الأعضاء في الاتحاد إلى اقتراح تدابير حول كيفية استخدام التطورات في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات أكفأ استخدام ممكن، للإسهام في تخفيف الفقر وفي التنمية الاجتماعية والاقتصادية؛

3) اقتراح المبادرات المؤاتية التي تهدف إلى سد الفجوة الرقمية، بما في ذلك المقترحات التي تقدم إلى فرقة العمل التابعة للأمم المتحدة والمعنية بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

**الهدف نون**

الحـــرص على أن تؤخذ في الاعتبار تجارب البلدان النامية في ميدان تكنولوجيا المعلومات والاتصالات عند إقامة الشراكة في هذا الميدان:

1) إقرار وتنسيق المشاريع المعتمدة المتعلقة بتبادل التجارب بين البلدان النامية والمرتبطة بمباشرة إنشاء الشبكات والخدمات والتطبيقات، لتطوير الإطار التشريعي وتنمية الموارد البشرية؛

2) ولهذا الغرض، يبذل قطاع تنمية الاتصالات الجهود لغرض إيجاد الوسائل التمويلية وبخاصة:

- تعبئة الموارد لا سيما موارد من خارج الميزانية، التي تأتي من فائض إيرادات تليكوم؛
- بواسطة الشراكة بين الدول الأعضاء وأعضاء القطاع.

# 4. خطـة عمـل إسطنبـول

**مقدمـة**

ترسـم خطـة عمل إسطنبول طريقاً تسلكه البلدان النامية لكي تحوِّل الفجوة الرقمية إلى فرص رقمية – ويعني سد الفجوة الرقمـية إتاحـة النفاذ إلى تكنولوجيات المعلومات والاتصالات وتشجيع استعمالها لكي تتمكن جميع قطاعات المجتمع من الاستفادة من الفرص المتولدة عن مجتمع المعلومات. والفرص الرقمية لا تقتصر على دفع النمو الاقتصادي، بل تمكن أيضاً من إحـراز الـتقدم الاجـتماعي والتعليمي والصحي. ويتوقف تحقيق هذه الأهداف على نشر شبكات وخدمات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

وخطة عمل إسطنبول مجموعة شاملة من البرامج تمكن البلدان النامية من تعزيز العمل على إقامة شبكات وخدمات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بصورة منصفة ومتواصلة وبأسعار في متناول الجميع.

والمحور الذي تدور حوله خطة عمل إسطنبول هو سلسلة من ستة برامج يقوم بتنفيذها مكتب تنمية الاتصالات (أو المكتب) في الاتحـاد الـدولي للاتصالات، وهي تركز على الإصلاح التنظيمي والتكنولوجيات الجديدة والاستراتيجيات والتطبيقات الإلكترونية والمسائل الاقتصادية والتمويلية وبناء الطاقات البشرية وتقديم المساعدة الخاصة إلى أقل البلدان نمواً.

والبرامج الستة هي:

1) بـرنامج الإصـلاح التنظيمي الذي يركز على الأدوات العملية والموارد اللازمة للهيئات التنظيمية للعمل في الإصلاح بأقصى قدر من الفعالية من أجل الوفاء بأهداف تنمية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الوطنية والنفاذ إليها واستعمالها وخلق فرص آمنة للاستثمار وكفالة النفاذ الشامل إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛

2) بـرنامج التكنولوجيات والاتصالات/تنمية شبكات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الذي يساعد البلدان النامية في الانـتقال إلى تكنولوجـيات الجيل الجديد بما في ذلك الخدمات المتنقلة والإذاعة وإدارة الطيف وبروتوكول الإنترنت والوسائط المتعددة من أجل تعظيم الاستفادة من التكنولوجيات الجديدة الملائمة في إقامة شبكاتها لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛

3) بـرنامج الاسـتراتيجيات الإلكترونـية والخدمـات/التطبيقات الإلكترونية الذي يعزز تنفيذ تطبيقات القيمة المضافة وبـروتوكول إنترنـت (الشبكات والتطبيقات) في مجالات الحكومة والصحة والتعليم والشركات التجارية والزراعة وغيرها من القطاعات لكي تصل الفوائد الاجتماعية والاقتصادية الناجمة عن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات إلى جميع شرائح المجتمع؛

4) بـرنامج الشـؤون الاقتصـادية والمالية بما فيها التكلفة والتعريفات، الذي يساعد البلدان النامية على الاستعداد للبيئة التنافسـية حيـث انتقل مركز التركيز من التمويل الحكومي للبنية التحتية والخدمات إلى استثمارات القطاع الخاص، ويقـدم لها مبادئ توجيهية بشأن التحليل الاقتصادي والسياسات والاستراتيجيات التمويلية التي تشجع على تخفيض التكلفة التي يتحملها المستعملون النهائيون؛

5) برنامج بناء الطاقات البشرية الذي يساعد البلدان النامية على تعزيز طاقتها البشرية والمؤسسية والتنظيمية من خلال إدارة وتنمية الموارد البشرية وتوسيع نطاقها لتشمل صانعي السياسات والمنظمين الذين يحتلون الموقع الحاسم في تصميم وتنفيذ السياسات التي تفضي إلى زيادة النفاذ إلى تكنولوجيات المعلومات والاتصالات واستعمالها.

6) الـبرنامج الخـاص لصالح أقل البلدان نمواً وتستند قيمته إلى نوعية خدماته وسرعتها بهدف إدماج أقل البلدان نمواً في الاقتصاد العالمي من خلال تنمية الاتصالات وقدرتها على التأثير إيجابياً على توصيل المساعدة إلى أقل البلدان نمواً.

وسـيتم استكمال وتعزيز أعمال البرامج الستة بمبادرات تشجع على المشاركة الرقمية والتركيز على تلبية احتياجات الفئات الخاصة من تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بما فيها المرأة والشباب والشعوب الأصلية، وتراعي أثر تكنولوجيات المعلومات والاتصالات على هذه المجموعات الخاصة.

وتشـجع خطة العمل إمكانية المساءلة عن تنفيذ أنشطة البرامج وأنشطة لجان دراسات التنمية. وهي تسعى أيضاً إلى تحسين أساليب عمل لجان الدراسات وتمكينها من تقديم النتائج المطلوبة في الوقت المناسب.

وتعطي الخطة أيضاً للمكتب المرونة التي يحتاجها للاستجابة إلى طلبات البلدان التي تمر بأحوال طارئة للحصول على المساعدة.

والإحصاءات والتحليلات التي تفسر الاتجاهات في تنمية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات تتصف بأهمية حاسمة لوضع معايير للـــبلدان وتقيـــيم اســـتعداداتها الإلكترونـــية ومساعدتها بالمعلومات لصياغة سياساتها وتشريعاتها وخياراتها التنظيمية لتنمية تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات. وتشكل الإحصاءات والتحليلات الأساس لوضع مؤشرات موضوعية يمكن قياسها بشأن حالـــة اقتصاد المعلومات ومجتمع المعلومات في العالم. وتعمل خطة عمل إسطنبول على توسيع وتعزيز الأنشطة الجارية لجمع ونشر المعلومات التي يقوم بها المكتب لمساعدة البلدان في تقييم مستوى استعداداتها الإلكترونية.

وتتألف خطة عمل إسطنبول من أربعة أقسام:

1) الـــتعاون بـــين الأعضاء، بما في ذلك المؤتمرات العالمية لتنمية الاتصالات والمؤتمرات الإقليمية لتنمية الاتصالات ولجان الدراسات والفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات؛

2) برامج خطة عمل إسطنبول الستة؛

3) نشـــاطان شـــاملان لدعـــم الـــبرامج الستة ولجان الدراسات: هما الإحصاءات والمعلومات عن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والشراكات والترويج؛ وهما برنامجان حاسمان لاستمرارية تطوير تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛

4) المبادرات الخاصة: مسائل المساواة بين الجنسين والشباب والشعوب الأصلية والقطاع الخاص.

وستشمل أعمال المكتب لتنفيذ خطة العمل هذه ثلاثة أنواع مختلفة من الإجراءات هي البرامج والأنشطة والمبادرات. فالبرامج هي الإجراءات التي تستخدم الخبرة المتوفرة في مجالات محددة. أما الأنشطة فهي الإجراءات التي تقدم الدعم العام إلى البرامج ولجان الدراسات والمبادرات. والمبادرات هي التدابير التي تهدف إلى معالجة الاحتياجات الخاصة التي وضعها الأعضاء في قمة الأولويات. وبالإضافة إلى ذلك سيقدم المكتب مدخلات إلى لجان دراسات التنمية المختصة.

# القســـم الأول
## التعاون بين أعضاء قطاع تنمية الاتصالات

**المؤتمرات العالمية لتنمية الاتصالات**

يفترض أن يدعو المجلس وفقاً للاتفاقية إلى عقد مؤتمر عالمي لتنمية الاتصالات في عام 2006.

**المؤتمرات الإقليمية لتنمية الاتصالات**

لاحظ المؤتمر في صدد الأعمال التحضيرية الإقليمية للمؤتمرات العالمية المقبلة لتنمية الاتصالات أن العملية التحضيرية تتألف من خمســـة اجـــتماعات إقليمـــية تحضيرية. وأشار مدير مكتب تنمية الاتصالات في تقييمه لنتائج هذه الاجتماعات التحضيرية الإقليمـــية إلى أن المجلـــس كان قد قرر على أساس التجربة أن يسمح بعقد اجتماعات تحضيرية غير رسمية لتوفير التكاليف المرتبطة باستعمال اللغات الرسمية الست في الاجتماعات الرسمية. ويمكن أن يعود قطاع تنمية الاتصالات إلى عقد اجتماعات إقليميـــة لتنميـــة الاتصالات إذا تحلت بروح الاجتماعات التحضيرية الإقليمية، أي لا تستعمل سوى اللغات ذات الصـــلة بكل منطقة.

واعتمد المؤتمر بالتالي قراراً يكلف مدير مكتب تنمية الاتصالات بأن ينظم في حدود القيود المالية التي وضعها مؤتمر المندوبين المفوضـــين اجـــتماعاً تحضـــيرياً إقليمياً واحداً لكل منطقة يعقد في وقت قريب بقدر الإمكان من المؤتمر العالمي التالي لتنمية الاتصالات يعقبه اجتماع غير رسمي لرؤساء ونواب رؤساء الاجتماعات التحضيرية الإقليمية قبل ستة أشهر من المؤتمر العالمي على الأقل.

**لجان الدراسات**

وفقـــاً للقـــرار 3 ( المـــراجع في إسطنبول، 2002) ينشئ المؤتمر لجنتي دراسات ويحدد المسائل التي ستدرسها هاتان اللجنتان وأساليب عملهما. واعتمد المؤتمر المسائل التالية لتدرسها لجنتا الدراسات 1 و2:

**لجنة الدراسات 1**

- النفاذ الشامل/الخدمة الشاملة
- سياســـات الرســـوم ونماذج الرسوم وطرق حسابات تكلفة خدمات الاتصالات الوطنية، بما في ذلك النواحي المتصلة بالطيف
- الاتصال البيني
- تنظيم الاتصالات الساتلية في البلدان النامية
- التنفيذ الوطني للقوانين والقواعد واللوائح المتصلة بالاتصالات من قِبَل الهيئات التنظيمية للاتصالات الوطنية
- تنفيذ المهاتفة باستخدام بروتوكول إنترنت في البلدان النامية
- أثر تقارب تكنولوجيات الاتصالات والبث الإذاعي والمعلومات

**لجنة الدراسات 2**

- تحديد موضوعات الدراسة التي تتناولها لجان الدراسات في قطاعي تقييس الاتصالات والاتصالات الراديوية، ذات الأهمية للبلدان النامية
- التقدم في أنشطة الاتحاد بشأن التجارة الإلكترونية
- استراتيجية للانتقال بالشبكات المتنقلة إلى أنظمة الاتصالات المتنقلة الدولية–2000 (IMT-2000) وما بعدها
- الاتصالات للمناطق النائية والريفية
- دراسة نظم وتكنولوجيات الإذاعة الرقمية، بما في ذلك تحاليل التكاليف/الفوائد، والتشغيل البيني للنظم الأرضية الرقمية مع الشبكات التماثلية الحالية، وطرق الانتقال من التقنيات الأرضية التماثلية إلى التقنيات الرقمية

- تقييم الاتصالات ذات النطاق العريض على الأسلاك النحاسية التقليدية، مع مراعاة نواحٍ تكنولوجية معينة وغير ذلك من النظم والتطبيقات
- تطبيقات الاتصالات في مجال الرعاية الصحية
- استراتيجية للانتقال من شبكات تبديل الدارات إلى الشبكات التي تعمل بتبديل الرزم
- دراسة تكنولوجيات النفاذ للاتصالات ذات النطاق العريض
- حساب رسوم استعمال الترددات

ويمكـــن الاطلاع على تعريف هذه المسائل في الوثيقة 290 الصادرة عن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات – 2002 والمنشورة في موقع قطاع تنمية الاتصالات في العنوان التالي: http://web.itu.ch/ITU-D/study_groups/

**الفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات**

اعتمد المؤتمر قراراً يدعو مؤتمر المندوبين المفوضين القادم إلى تأييد إسناد عدد من الموضوعات المحددة المندرجة في اختصاصات المؤتمرات العالمية لتنمية الاتصالات إلى الفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات، مثل تقييم كفاءة لجنتي دراسات التنمية والموافقة عـــلى التغييرات في أساليب عملهما والموافقة على برنامج العمل الناشئ عن استعراض المسائل الحالية والجديدة التي تدرسها لجنتا دراسات التنمية.

وقرر المؤتمر أيضاً تجديد مكتب الفريق الاستشاري للفترة الإنمائية 2003-2006 على النحو التالي:

| الوظيفة | الدولة العضو/عضو القطاع |
|---|---|
| الرئيس | كندا |
| نائب الرئيس | غابون |
| نائب الرئيس | إثيوبيا |
| نائب الرئيس | ملاوي |
| نائب الرئيس | روسيا |
| نائب الرئيس | المملكة المتحدة |
| نائب الرئيس | البرازيل |
| نائب الرئيس | المكسيك |
| نائب الرئيس | الولايات المتحدة الأمريكية |
| نائب الرئيس | المملكة العربية السعودية |
| نائب الرئيس | المغرب |
| نائب الرئيس | اثنان من بلدان منطقة آسيا |
| رئيس لجنة الدراسات 1 | الأرجنتين |
| رئيس لجنة الدراسات 2 | سورية |
| رئيس فريق العمل المعني بالقطاع الخاص | شركة كومباس روز إنترناشيونال |

# القســم الثــاني
# الإجــراءات

## ألف – برامج خطة عمل إسطنبول

### البرنامــج 1: الإصــلاح التنظيــمي

#### 1 الغــرض

مســاعدة الدول الأعضاء وهيئات التنظيم الوطنية في وضع وتنفيذ السياسات والتشريعات واللوائح الرامية إلى تحقيق تنمية دائمة للاتصالات والنفاذ إلى الاتصالات واستعمالها بما في ذلك البث الإذاعي وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وبالنظر إلى أن الإصلاح القطاعي قد أصبح الآن هو المعيار السائد بين الدول الأعضاء في الاتحاد، فقد تحول تركيز أعمال قطاع تنمية الاتصــالات في مجال السياسات والتشريعات والقواعد التنظيمية من إعداد وتنفيذ الإصلاحات الأولية إلى مساعدة الأعضاء القــائمين بعملية الإصلاح للوفاء بأكبر قدر من الفاعلية لأهدافها الوطنية في مجال تنمية الاتصالات/تكنولوجيات المعلومات والاتصــالات والــنفاذ والاستعمال. وقد صمم برنامج إسطنبول للإصلاحات التنظيمية لإيجاد حلول عملية لتمكين الدول الأعضاء في الاتحاد من تبني تنظيمات فعالة وخاصة للاستجابة لاتجاهات التقارب التي تمكن من تقديم خدمات متماثلة على شبكات مختلفة الأنواع.

وينبغي عند تنفيذ هذا البرنامج مراعاة الاستنتاجات ذات الصلة (المادة 22 من دستور الاتحاد: القرارات والتوصيات والمقررات والتقارير) التي اعتمدها المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (إسطنبول، 2002).

#### 2 المهــام

##### 1.2 إنشاء الأدوات اللازمة للتنظيم الفعال

إعــداد أدوات في مجــال السياســات العامة والتشريعات واللوائح لكي يستخدمها المسؤولون عن صنع القرار فيما يتعلق بالاتصالات/ بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والهيئات التنظيمية، والمسؤولون عن وضع السياسات، وهيئات التشغيل، والقائمون على توفير الخدمات، بما في ذلك المنشورات والدراسات والخطوط التوجيهية والنماذج بشأن مسائل يرى الأعضاء أنها جديرة بالأولوية.

أ ) نشــر التقرير المعنون "التوجهات في إصلاح الاتصالات" على أساس سنوي، مع إبراز التوجهات التنظيمية الرئيسية، واستخدام المعلومات المستخلصة من دراسات الحالة ذات الصلة والدراسة الاستقصائية التنظيمية السنوية.

ب) التكلــيف بإجــراء دراسات خاصة لتعيين المعالم القياسية، مع التركيز على النهوج العملية التي يمكن من خلالها تناول المشاكل التنظيمية المتوقعة.

ج ) إجــراء دراســات حالة عن نماذج أو نهوج مختلفة طبقت في إطار عملية الإصلاح، وتعيين المزايا والعيوب بغية وضع خطوط توجيهية بشأن أفضل الممارسات.

د ) إعداد ونشر أدلة عن السياسات العامة والتشريعات واللوائح التنظيمية، وخطوط توجيهية عن أفضل الممارسات، بما في ذلــك صــكوك نموذجية ذات طابع سياساتي وقانوني وتنظيمي (وهذه يمكن أن تشمل، على سبيل المثال، سياسات نموذجــية للــنفاذ الشامل/الخدمة الشاملة، وسياسات البث الإذاعي والنفاذ إلى بوابات عبور المعلومات، وتشريعات نموذجــية تحــدد نطاق وسلطات هيئات التنظيم وصلاحياتها في مجال الإنفاذ؛ وصكوك تنظيمية نموذجية مثل اتفاقات نموذجية بشأن التوصيل البيني، والقواعد المتعلقة بصناديق النفاذ الشامل/الخدمة الشاملة، وإجراءات الترخيص لموردي خدمات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتحسين أداء الشبكات، ومعايير نوعية الأداء لموردي خدمات الاتصــالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وخطط وسياسات الطيف والترقيم التي تنص على توعية المستعملين النهائــيين المحتملين بمزايا الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والتي تسهم في تدريب العملاء المحتملين على استخداماتها).

### 2.2 إعداد مواد التدريب وإتاحة الفرص في مجال التدريب

تنمية موارد بشرية ملائمة على صعيد القطاع الحكومي والخاص لوضع وتنفيذ سياسات وتشريعات ولوائح ترمي إلى ضمان تنمية الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والنفاذ إليها واستخدامها على نحو مستدام. وهذا التوجه العملي سيركز، بالتعاون الوثيق مع برنامج بناء القدرات البشرية، على تعزيز المهارات ذات الصلة لدى الهيئات التنظيمية وصانعي السياسات وفي القطاع الخاضع للتنظيم، وسيعمل عند الاقتضاء على الاستخدام الأمثل لموارد المكاتب الإقليمية للاتحاد، ومراكز الامتياز الإقليمية والهيئات التنظيمية الإقليمية:

أ ) إعـــداد وتنظـــيم دورات دراسية تدريبية للهيئات التنظيمية وصانعي السياسات وأعضاء القطاع الخاص بشأن المسائل التنظيمـــية، استناداً إلى الأدلة والخطوط التوجيهية ودراسات الحالات المشار إليها في الفقرة 1.2، وغير ذلك من المواد ذات الصلة.

ب) توفير التدريب باستخدام الوسائل التقليدية والإلكترونية على المستوى العالمي أو الإقليمي أو دون الإقليمي.

ج ) إنشاء آليات تدريبية أخرى مثل برنامج لتبادل الموظفين بين الهيئات التنظيمية.

### 3.2 تقديم المساعدة إلى الأعضاء

*تنظيم ندوات ومنتديات وحلقات دراسية وورش عمل في مجال التنظيم*

تخصـــيص أمـــاكن يمكن فيها لواضعي السياسات والهيئات التنظيمية والمنظمات التنظيمية الإقليمية مناقشة القضايا التنظيمية الرئيسية والحصول على مساهمات ملائمة من الجهات المنشود تنظيمها.

أ ) تنظيم سلسلة من الندوات/الحلقات الدراسية للهيئات التنظيمية وصانعي السياسات، تكون بمثابة منتدى لتبادل الآراء ووجهـــات الـــنظر والخبرات بين البلدان بشأن مجالات/شواغل محددة تتعلق بالتنظيم والسياسات العامة والتشريع مع التركيز على التوصل إلى حلول عملية لقضايا الإصلاح القطاعي.

ب) تنظـــيم حلقات دراسية إقليمية بالتعاون مع منظمات الاتصالات الإقليمية/دون الإقليمية، بما في ذلك الهيئات التنظيمية الإقليمية.

ج ) عقد اجتماع سنوي للهيئات التنظيمية في إطار الندوة العالمية للهيئات التنظيمية.

د ) دعـــم تنظيم ورش عمل تتناول مواضيع السياسات والمسائل القانونية والتنظيمية بغية إعداد صكوك تنظيمية نموذجية إقليمية. ويمكن، على سبيل المثال، أن يشتمل ذلك على أطر نموذجية بشأن صناديق الخدمة الشاملة، وعروض نموذجية للتوصيل البيني، وأطر نموذجية للتراخيص للخدمات المتنقلة المتقدمة.

هـ ) تشجيع الهيئات التنظيمية على المشاركة في الأعمال التحضيرية للقمة العالمية لمجتمع المعلومات وعلى المشاركة في المؤتمر نفسه.

*المساعدة والدعم المستهدفان في النواحي التنظيمية*

أ ) تقديم المساعدة إلى البلدان والمؤسسات التنظيمية الإقليمية في تنفيذ السياسات والتشريعات واللوائح الرامية إلى ضمان تنمية الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والنفاذ إليها واستخدامها على نحو مستدام.

ب) تقديم مساعدة إلكترونية من خلال الموقع العالمي للتبادل بين هيئات التنظيم، المذكور في الفقرة 4.2 أدناه.

ج ) تقديم المشورة الخبيرة إلى الدول الأعضاء في الاتحاد وهيئات التنظيم/التقنين الوطنية و/أو المؤسسات التنظيمية الإقليمية على أساس قصير الأجل وفقاً للخطوط التوجيهية التي وضعها قطاع تنمية الاتصالات بالاتحاد.

د ) ويمكن تقديم المساعدة والمشورة في المجالات التالية:

1) تحلـــيل تأثير السياسات والتشريعات واللوائح الحالية المتعلقة بالاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات على تنمية ونفاذ واستخدام الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وتحديد السياسات والتشريعات واللوائح الرامية إلى تحسين تنمية ونفاذ واستخدام الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

2) إنشاء وتشغيل هيئات تنظيمية وطنية ومؤسسات تنظيمية إقليمية (فيما يتعلق مثلاً بقضايا الاستقلالية والشفافية والعدالـــة والتنفـــيذ والمساءلة وما إلى ذلك) مع مراعاة المراحل المختلفة لتنمية الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات داخل البلدان.

3) إنشاء واستعراض وتحديث وتنسيق الإطار القانوني لكي يكون قادراً على تلبية متطلبات الانتقال من التشريعات القائمة على القطاعات إلى التشريعات القائمة على الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات المتقاربة.

4) وضـــع ودعـــم وتنفيذ أطر سياساتية وقانونية وتنظيمية تستهدف ضمان تنمية الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والنفاذ إليها واستخدامها على نحو مستدام. (ومثال ذلك مساعدة هيئات التنظيم الوطنية على وضع قواعد لتنظيم الأسعار، والتزامات وتكاليف النفاذ إلى التوصيل البيني، والتزامات الخدمة الشاملة/النفاذ الشامل، ورسوم الترخيص للموارد النادرة، والترقيم وغيره من مبادئ نفاذ العملاء إلى الخدمات، والتزامات نوعية الخدمة، وإدارة الطـــيف، بما في ذلك خدمات البث الإذاعي، ومساعدة صانعي السياسات في وضع سياسات من شأنها تشـــجيع تدريـــب المستهلكين المحتملين على استخدام الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وضمان جدوى الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للمستخدمين النهائيين وتمكينهم من النفاذ إليها، بمن فيهم هؤلاء الذين ربما يفتقرون إلى التعليم والمهارات الرقمية).

5) وضع سياسات وتقديم معلومات بشأن التكنولوجيات والاستراتيجيات التي تهدف إلى تخفيض التكلفة في خدمات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

6) دعم تبادل الخبرات التنظيمية بين هيئات ووكالات التنظيم الإقليمية ودون الإقليمية.

7) تهيئة ظروف سياسية وتنظيمية تجتذب الاستثمارات في الشبكات الرقمية الحديثة للاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وخدماتها وتحسين النفاذ إليها في البلدان النامية.

8) دراسة وتنفيذ الوسائل اللازمة لدعم مبادرة الشراكة الجديدة من أجل التنمية في إفريقيا.

9) دراسة وتنفيذ الوسائل اللازمة لدعم المبادرات الإقليمية مثل الشبكة الإفريقية لهيئات تنظيم الاتصالات.

### 4.2 تبادل المعلومات

أ ) إنشـــاء مركز للمعرفة التنظيمية للحفاظ على المكتبة التنظيمية للاتصالات وتوسيعها (الدراسة الاستقصائية التنظيمية الســـنوية، وقـــاعدة بيانات الاتحاد لتنظيم الاتصالات في العالم، وموقع TREG (تنظيم الاتصالات) على الويب لجمع وتنســـيق ونشـــر الإحصاءات التنظيمية، وليستضيف في موقع خطي واحد (TREG) مكتبة كبيرة للموارد التنظيمية للاتصـــالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، تستند إلى المجموعات الحالية من الدراسات والتقارير الموجودة لدى الاتحاد، بما في ذلك الخطوط التوجيهية والدراسات والنماذج والكتيبات وغير ذلك من المنشورات المبينة في 1.2 أعلاه (عـــلى سبيل المثال، نماذج عروض التوصيل البيني واتفاقات التوصيل البيني المنشورة والوثائق ذات الصلة الصادرة عن المعاهد الأكاديمية والدولية ومنظمات التنظيم الإقليمية) والمعلومات الملائمة ذات الصلة المتوافرة عن طريق الموقع العالمي للتـــبادل بين الهيئات التنظيمية (G-REX). وهذا الموقع الذي أنشأه مكتب تنمية الاتصالات لكي يكون بمثابة منتدى إلكـــتروني وخـــط ســـاخن لتـــبادل الحلول العملية للمسائل التنظيمية الرئيسية، سيستمر ويقوى لتلبية احتياجات المستخدمين. وينبغي قدر الإمكان تقديم هذه الخدمات مجاناً على الشبكة إلى هيئات التنظيم.

ب) جمع وتنسيق السياسات واللوائح الوطنية للاتصالات من خلال نشر الدراسة الاستقصائية التنظيمية التي يجريها مكتب تنمية الاتصالات بالاتحاد سنوياً لتناول المسائل الملحّة.

ج ) إبقـــاء ودعم قاعدة البيانات التنظيمية العالمية التابعة لمكتب تنمية الاتصالات بالاتحاد بحيث تتضمن بيانات مستقاة من الدراسة الاستقصائية التنظيمية السنوية وبعض المعالم البارزة المستخلصة من التجارب الوطنية.

د ) تبادل البيانات والموارد مع المنظمات الإقليمية والدولية المختصة لنشرها على موقع TREG على الويب.

هـ ) تخصيص موارد إضافية لمواصلة وتطوير وتحسين موقع تبادل المعلومات العالمي لهيئات التنظيم (G-REX) باعتباره محفلاً تفاعلياً على الشبكة تتبادل فيه الهيئات التنظيمية وجهات النظر والخبرات بشأن المسائل التنظيمية الهامة.

و ) جمع معلومات عن تبادل المعلومات ذات الصلة مع الرابطات التنظيمية الإقليمية/دون الإقليمية ومع المبادرات التنظيمية الدولية الأخرى.

### 5.2 تلبية الاحتياجات الخاصة

في مجتمع المعلومات، يعتبر النفاذ إلى المعلومات والتعليم والمعرفة أمراً حيوياً من أجل الارتقاء الاجتماعي والتكامل الاجتماعي. ومن شأن النفاذ الشامل، أي توصيل الاتصالات/تكنولوجيات المعلومات والاتصالات إلى كل الفئات الاجتماعية، أن يحسّن تنمـــية الإنسان ويخفف من التهميش الاجتماعي، خاصة في البلدان النامية. وهذا العمل يساعد الأعضاء على وضع وترويج سياســـات وتشـــريعات وقواعد تنظيمية تكفل مشاركة جميع قطاعات المجتمع بشكل كامل في مجتمع المعلومات. ويمكن أن يشمل ذلك على سبيل المثال:

أ ) وضـــع السياسات والتشريعات واللوائح التي تراعي احتياجات الجنسين والترويج لها بحيث تسعى إلى تحويل المؤسسات إلى بيـــئات تدرك احتياجات الجنسين وتأخذ في الاعتبار على نحو كامل اهتمامات النساء والرجال فيما يتعلق بتوسيع نطاق الاتصالات/تكنولوجيات المعلومات والاتصالات،

ب) وضـــع السياســـات والتشـــريعات واللوائـــح التي يكون الغرض منها توسيع نطاق الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لتشمل النساء،

ج ) وضـــع السياســـات والتشـــريعات واللوائح التي يكون الغرض منها توسيع نطاق الاتصالات/تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لتشمل الشباب،

د ) وضـــع السياســـات والتشـــريعات واللوائح التي يكون الغرض منها توسيع نطاق الاتصالات/تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لتشمل السكان الأصليين،

هـ ) وضـــع السياســـات والتشـــريعات واللوائح التي يكون الغرض منها توسيع نطاق الاتصالات/تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لتشمل السكان الذين يعيشون في المناطق ذات الخدمات المحدودة من الاتصالات/تكنولوجيات المعلومات والاتصالات والسكان ذوي الاحتياجات الخاصة.

### 6.2 التنسيق داخل الاتحاد

تقوية التنسيق في داخل الاتحاد، بما في ذلك:

أ ) تقـــديم مدخـــلات هامـــة من خلال هذا البرنامج في الدراسات التي تقوم بها لجنة الدراسات 1 التابعة لقطاع تنمية الاتصالات؛

ب) تـــبادل المعلومـــات في داخل الاتحاد (قطاع التقييس، وقطاع الاتصالات الراديوية والمكاتب الإقليمية ومراكز التميز الإقليمية وسائر برامج وأنشطة قطاع تنمية الاتصالات) من أجل استخدام جميع الموارد التقنية المتاحة في الاتحاد، وتقديم الخبرات والموارد التي تدعو إليها الحاجة في جميع أجزاء الاتحاد.

### 7.2 الشراكات

الدخـــول في شـــراكات تهدف إلى تسهيل تنفيذ أنشطة هذا البرنامج بما في ذلك الحصول على أموال من وكالات التمويل ومؤسســـات الـــتمويل الدولية وسائر الشركاء المعنيين، والتماس مدخلات من أعضاء قطاع تنمية الاتصالات وغيرهم من الشركاء المعنيين من أجل تسهيل القيام بالأنشطة، خاصة في تكوين الأدوات ومواد التدريب.

### 8.2 القرارات والتوصيات المتصلة بهذا البرنامج

| المرجـــع | العنـــوان |
|---|---|
| القرار 8 (المراجع في إسطنبول، 2002) | جمع المعلومات ونشرها |
| القرار 11 (المراجع في إسطنبول، 2002) | الاتصالات في المناطق الريفية والمعزولة والفقيرة في الخدمات |
| القرار 17 (المراجع في إسطنبول، 2002) | تنفيذ المشاريع الوطنية والإقليمية والأقاليمية والعالمية |
| القرار 29 (إسطنبول، 2002) | المسائل المتعلقة بالقطاع الخاص في أنشطة قطاع تنمية الاتصالات |
| القرار 30 (إسطنبول، 2002) | دور قطاع التنمية في التحضير للقمة العالمية لمجتمع المعلومات وفي تنفيذ قراراتها |
| القرار 35 (إسطنبول، 2002) | دعم مبادرة الشراكة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا |
| القرار 37 (إسطنبول، 2002) | سد الفجوة الرقمية |
| القرار 44 (إسطنبول، 2002) | إدماج مبدأ المساواة بين المرأة والرجل في برامج قطاع تنمية الاتصالات |

## البرنامـج 2: تنميـة التكنولوجيـات وشـبكات الاتصـالات

### 1 الغـرض

الغرض من هذا البرنامج مساعدة الدول الأعضاء وأعضاء قطاع تنمية الاتصالات لتحقيق استفادتهم أكبر استفادة ممكنة من التكنولوجيات الجديدة الملائمة في تنمية شبكات اتصالاتها[6]. وستتركز أنشطة البرنامج 2 على البحوث التطبيقية ونقل المعرفة التكنولوجـية إلى البلدان النامية والاقتصادات التي تمر بمرحلة تحول فيما يتصل بتخطيط وبناء وتشغيل وترقية وإدارة وصيانة شبكات الاتصالات. وستتضمن أنشطة تخطيط الشبكات في البرنامج 2 تنبؤات الحركة والطلب، وإدارة الشبكة، بما في ذلك إدارة الطـيف والرصـد الراديوي، والتوصيل البيني، والتشغيل البيني، ونوعية معايير الخدمة بالنسبة إلى الشبكات السلكية واللاسلكية، والاتصالات المتنقلة الأرضية علاوة على البث الإذاعي.

وينبغي عند تنفيذ هذا البرنامج مراعاة الاستنتاجات (المادة 22 من دستور الاتحاد: القرارات والتوصيات والمقررات والتقارير) التي اعتمدها المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (إسطنبول، 2002).

من المفترض أن تعطى الأولوية للميادين التالية المتعلقة بالتكنولوجيا:

### 1.1 إدارة الطيف والرصد الراديوي

مـن المقترح مواصلة الجهود المبذولة لدعم الهيئات التنظيمية الوطنية للإدارات في ميدان تخطيط وتخصيص الترددات، وإدارة الطيف، والرصد الراديوي.

وآخـذاً في الاعتـبار الحاجات المختلفة لأعضاء الاتحاد الدولي للاتصالات، فقد تم تحديد مستويين مختلفين من أنظمة إدارة الطيف (SMS) المؤتمتة:

1.1.1 نظام أساسي محسَّن للتشغيل على:

أ ) حاسوب وحيد أو عدد من الحواسيب الشخصية المنفصلة التي تعمل بمفردها؛

ب) وشبكة حاسوبية مزودة بإدارة ديناميكية ودرجة عالية من دقة الحسابات تستند إلى وحدات أرض عيارية رقمية. وينبغي ألا يتجاوز عدد تخصيصات الترددات 000 100 تخصيص.

ويحتاج النظام الأساسي المحسن إلى تدريب متعمق وموظفين فنيين على درجة عالية من التأهيل؛

2.1.1 لا يكـون الـنظام المـتقدم مجدياً إلا عندما يتجاوز عدد تخصيصات الترددات حوالي 000 100 تخصيص، ويطبق إجراءات ونماذج تنبؤ بالانتشار مؤتمتة بالكامل ومن أحدث الأنواع في شبكة حاسوبية كاملة تماماً. وتحتاج تلك الأنظمة إلى اسـتثمارات أولية وإلى ميزانية تشغيل ضخمة وأيضاً مجموعة كبيرة من الأخصائيين ذوي الخبرة والتأهيل العاليين لتشغيلها. ويعرض عدد من الشركات المتخصصة أنظمة متقدمة لإدارة الطيف.

ومن المقترح أن يتم ترقية/تطوير أنظمة إدارة الطيف الأساسية المحسنة بواسطة هذا البرنامج مصحوباً بمساعدات تقنية وأنشطة تدريب ملائمة.

ومـن المعـترف به أن طيف التردد "مورد نادر" ويعتبر تحديد سعره معلماً مفيداً لكي يدخل في عملية إدارة الطيف. ولكن دراسات تحديد سعر الطيف ستجري في ظل البرنامج 4 عن "الشؤون الاقتصادية والمالية"، بما في ذلك التكاليف والتعريفات والقرار 9 (إسطنبول، 2002) للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات.

ولا يـزال إنشـاء هيئة لتنظيم استخدام الطيف استخداماً فعالاً، ومزودة على النحو الصحيح بما يجب من مرافق لتخطيط الترددات وإدارة الطيف والرصد الراديوي، يعتبر أولوية عليا بالنسبة للبلدان النامية.

---

[6] في الاتحاد الدولي للاتصالات، يشمل مصطلح "الاتصالات" البث الإذاعي الصوتي والتلفزيوني.

### 2.1 البث الإذاعي

تفضي الرقمنة إلى حدوث تقارب بين البث الإذاعي وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وفضلاً عن ذلك، فإن الرقمنة تعمل على تبديل أحوال قطاع الإذاعة الصوتية والتلفزيونية بالكامل. وسيتعين على الإذاعيين، للاستفادة من فرص الرقمنة، أن يتبنوا هـــياكل إدارة بســـيطة ومستجيبة، وأن يخططوا ويستثمروا بحصافة فيما يتعلق بالمعدات والمرافق الرقمية، وأن يتدربوا على تقنـــيات الإدارة الحديثة، والتكنولوجيات والخدمات الجديدة، وأخيراً وليس آخراً، أن يتواءموا مع البيئة التنظيمية. وسيعمل هذا البرنامج، بالتنسيق مع البرامج التالية: الإصلاح التنظيمي، والاستراتيجيات الإلكترونية وتطبيقاتها، والشؤون الاقتصادية والمالية بما في ذلك التكاليف والتعريفات، وبناء الطاقات البشرية، على توفير المعلومات للإذاعيين وتقديم الخدمات فيما يتعلق بالتحول الرقمي، واستعمال التكنولوجيا الرقمية. وبالإضافة إلى ذلك سيقدم هذا البرنامج المساعدة في تخطيط التردد والتغطية، وتقـــديم مشورة الخبراء في استحداث نماذج لشبكات نشاط الأعمال، وإعادة الهيكلة التنظيمية والخبرة في تشغيل تكنولوجيا الإذاعة الرقمية.

وعلى الرغم من زيادة أهمية الإذاعة الرقمية، فإن الإذاعة الصوتية التماثلية، ولا سيما الإذاعة الراديوية المجتمعية، ستظل ذات أهمية للمناطق الريفية المعزولة في البلدان النامية.

ولهذه الأسباب يقترح إيلاء الأولوية للبث الإذاعي الصوتي والتلفزيوني ضمن هذا البرنامج.

### 3.1 تخطيط الشبكات

يتوقف اختيار التكنولوجيا الجديدة على الاحتياجات المتوقعة وما ينجم عنها من خطط تنمية الشبكة. وفي البلدان النامية قد تخـــتلف الاحتـــياجات اختلافاً كبيراً بين المناطق الحضرية والريفية وحتى عندما توضع الخطط للتنمية على أساس تكنولوجيا المعلومـــات والاتصـــالات فقد يستمر نوع الاختلاف بين المناطق الحضرية والريفية وبين المناطق الحضرية نفسها. وهكذا لا تستطيع تكنولوجيا واحدة أن تفي بمفردها بكل احتياجات الحركة والسوق والتشغيل. ولن توجد تكنولوجيا "مثلى" على نحو قـــاطع، وإنمـــا عـــدد من التكنولوجيات ذات الخصائص المختلفة. ويتعين أن تؤخذ عوامل عديدة في الاعتبار عند اختيار تكنولوجيات من أجل شبكة جديدة أو قائمة، وهو ما يجعل عملية التخطيط مثيرة للخلاف ومحفوفة بالمخاطر إلى حد ما.

وخلافـــاً للشبكة الأساسية (الألياف البصرية، والكبل المتحد المحور، والموجات الصغرية، والساتل، إلى آخره)، فقد ثبت أن أكـــثر ما هو مختلف في مكونات الشبكة التي يتعين بناؤها، وأقل ما يمكن صيانته بشكل مردود التكاليف، هو شبكة النفاذ المحلية. وقد أفضت مجرد تكلفة الاستثمارات والجهود الهندسية المطلوبة لبناء وصيانة الشبكات القائمة على الأسلاك النحاسية إلى ألا تتاح المعدلات المرتفعة لتغلغل الخدمات الهاتفية الأساسية إلا للجانب الصناعي من العالم. وفي المقابل، قد يكون النفاذ اللاسلكي أقل تكلفة، وأكثر مرونة في التصميم وأسرع في التطوير. وتحتاج البنية التحتية للخطوط السلكية إلى استثمارات اســـتهلالية أكبر، وهو ما قد يكون معرضاً لعدم التيقن من حيث الطلب والإفراط في المخصصات. وفيما يتعلق باللاسلكي، تسفر الاستثمارات الإضافية، التي تلبي الطلب المتزايد، عن استرداد أسرع للنفقات، وتقلل من الإفراط في المخصصات المالية. ولا بـــد لاختـــيار التكنولوجيا من ألا يأخذ في اعتباره عوامل تكلفة الاحتياز/الخدمة فقط، وإنما عدداً كبيراً من الاعتبارات كذلك.

وســـيحتاج ســـكان الـــريف إلى التوصيل بمجتمع المعلومات. واختيار التكنولوجيا التي تتسم بالكفاءة وفعالية التكاليف في الشبكات السلكية واللاسلكية الثابتة يؤدي إلى تحسين إمكانية النفاذ. ويتعين أن تكون التكنولوجيا بأقل تكلفة وسهلة الصيانة ومكيفة لأغراض البيئة المحلية.

وتتمتع الأنظمة الساتلية بتغطية حيزية كبيرة مقترنة بمحدوديات الطيف المداري والراديوي. ومن الجدير بالملاحظة أن الأجهزة الطرفية ذات الفتحات الصغيرة جداً والأنظمة الساتلية العالمية للاتصالات الشخصية المتنقلة ذات التكلفة المنخفضة قد تكون وسيلة فعالة للتوصيل البيني للسكان الريفيين في المناطق النائية مع خدمات الاتصالات الحديثة مقابل تكلفة ميسورة.

إن بنيان شبكات الاتصالات آخذ في التغير لكي يستوعب احتياجات عدد متزايد من الخدمات والتطبيقات (النطاق العريض، بروتوكول إنترنت، المتنقل، الوسائط المتعددة، التدفق، تعدد الطبقات، إلى آخره). ويتعين إدخال تكنولوجيا الجيل الجديد في الشـــبكات بما يسرع من عملية التقارب، ويضطر المخططين إلى تطبيق أدوات تخطيط مختلفة ومتخصصة وعصرية. ومن هنا تقوم الحاجة الشديدة إلى مساعدة مخططي الشبكات بموجب هذا البرنامج. وسيتم تركيز اهتمام خاص على أساليب تخطيط الشـــبكات الـــتي تلائـــم احتـــياجات الـــبلدان النامية. وسيستمر إتاحة أداة تخطيط الشبكات بمساعدة الحاسوب الجارية (PLANITU) لاســـتعمالها إذا قامت الحاجة إليها ولكن الاتحاد سيدخل في اتفاقات شراكة مع شركاء خارجيين في مركز يسمح لهم بتزويد الاتحاد بأدوات التخطيط الملائمة لأي طلب يتعلق بتخطيط شبكات معينة.

وينبغي الوصول بأداء/نوعية الخدمة إلى الحد الأمثل باستعمال عناصر الشبكة وفقاً لتوصيات الاتحاد ذات الصلة و/أو المعايير التقنية الأخرى.

وللمساهمة في سد الفجوة الرقمية سيلزم اتخاذ التدابير التالية:

أ ) زيادة عدد الشبكات الرقمية، بما في ذلك توسيع نطاق كبلات الألياف البصرية والتوصيلات اللاسلكية، وإقامة محطات أرضية ساتلية؛

ب) ضمان توفر تكنولوجيا التبديل الرقمي؛

ج ) زيادة توفر المعدات الطرفية الرقمية؛

د ) توفير المهارات التقنية والخبرة الإدارية؛

ه ) توفير التدريب على إدارة الحركة وأنظمة التسيير البديلة؛

و ) تشجيع رقمنة الشبكات التماثلية بما يساعد على تحسين نوعية الخدمة؛

ز ) تشجيع التعاون الدولي بشأن الإجراءات الرامية إلى ضمان أمن الشبكات.

### 4.1 أنظمة الاتصالات الأرضية المتنقلة

كانـــت الـــنـــزعة في البداية هي تأمين أنظمة الاتصالات المتنقلة على الصعيد الوطني أو الإقليمي، دون الأخذ في الاعتبار التوصـــيل البيني العالمي. وهذه الظاهرة نتج عنها عدد كبير من المعايير التقنية التي تستخدم أجزاء كثيرة من طيف الترددات الراديوية– الهواتف الخلوية التماثلية والرقمية، وأجهزة الاستدعاء، والهواتف غير السلكية، وأنظمة البيانات المتنقلة، وشبكات المناطق المحلية اللاسلكية، والأنواع الجديدة من الهواتف المتنقلة الساتلية، على سبيل المثال لا الحصر. ولا ترغب الجهات الحالية المشـــغلة للاتصالات المتنقلة في أن تضطر إلى التخلي عن كامل بنيتها التحتية القائمة؛ وإنما تفضل بالأحرى أن تمتلك نظاماً جديداً يستطيع أن يتعايش مع الشبكة الحالية وأن يشتغل معها وأن يعمل كملحق لها. ونظراً إلى النمو الهائل للجيل الثاني من الأنظمـــة المتنقلة، فإن تطوير الشبكات الخلوية للجيل الثاني والتحول إلى شبكات الجيل الثالث (G-3 أو الاتصالات المتنقلة الدولـــية–2000 وما بعدها) سيولى أولوية عالية ضمن هذا البرنامج. وسيتم أيضاً تقديم المعلومات على الأنظمة المتنقلة التي تعمل تحت 600 ميغاهرتز وهي تهم البلدان النامية بصفة خاصة.

### 5.1 شبكات التطبيقات المبتكرة

ينـــبغي نشر التطبيقات المجتمعاتية وخدمات القيمة المضافة على شبكات مثلى وقابلة للتطور في المستقبل، كما ينبغي وضعها واستخدامها في إطار تنظيمي حديث. ويمكن أن يؤدي تطبيق الحلول التكنولوجية إلى تعزيز التقدم والكفاءة في قطاعات معينة أخرى.

وســـتتركز شـــبكات التطبـــيق القائمـــة عـــلى الإنترنت، وتعدد الوسائط، والتفاعلية، وما إلى ذلك في إطار البرنامج 3 "الاســـتراتيجيات الإلكترونية". بيد أنه ينبغي دمج الحلول التكنولوجية المناسبة، بما في ذلك نشر استعمال الأجهزة الطرفية بأسعار زهيدة، من خلال تعاون وثيق، في نهج التخطيط الشبكي العام في إطار هذا البرنامج.

## 2 المهـــام

### 1.2 استحداث أدوات التخطيط

استحداث أدوات تخطيط ملائمة، أو التوصية باستخدامها، لتخطيط وتشغيل شبكات الاتصالات.

**2.2 استحداث مواد تدريبية وخطوط توجيهية**

توفـــير مـــواد تدريبية وخطوط توجيهية ذات منحى تكنولوجي وتستهدف الجهات التي تنشر وتشغل وتدير شبكات البث الإذاعي والاتصالات.

**3.2 تقديم المساعدة للأعضاء**

أ ) التوصية بالمشاريع التقنية التي يجب تطويرها بهدف تحسين تنمية الاتصالات والنفاذ إليها؛

ب) تقديم المساعدة في تحديد المشاريع وإدارتها وتنفيذها؛

ج ) إسداء مشورة الخبراء بشأن تحديد متطلبات المشروع، واقتراح حلول تكنولوجية ملائمة لتحقيق الأهداف؛

د ) تقـــديم مشـــورة الخبراء والتشاور معهم بشأن هندسة الشبكات وتحديد سعتها وبشأن الترقيم ولا سيما بشأن مراقبة الطيف وإدارة التردد؛

هـ ) تقـــديم المســـاعدة التقنية لتيسير تحديث شبكات الاتصالات، وفي الانتقال من شبكات التبديل بالدارات إلى شبكات التـــبديل بالـــرزم، وكذلـــك بشأن الانتقال إلى الإنترنت عريضة النطاق باستعمال تكنولوجيا خط المشترك الرقمي وتكنولوجيات أخرى مناسبة؛

و ) تقـــديم مساعدة الخبراء والتشاور معهم بشأن التحويل الرقمي ونشر التكنولوجيا الرقمية وتخطيط الترددات/التغطية في مجال البث الإذاعي؛

ز ) المساعدة في وضع مبادئ نفاذ العملاء (خطة الترقيم، وقابلية نقل الأرقام، والرموز الدليلية، وما إلى ذلك)؛

ح ) تقديم المساعدة التقنية في تشغيل وصيانة شبكات الدعم؛

ط ) المساعدة في تحديد نوعية أهداف الخدمات؛

ي ) تقديم مشورة الخبراء والتشاور معهم بشأن تنمية الشبكات المتنقلة مع التأكيد على الانتقال من الأنظمة المتنقلة من الجيل الثاني إلى الأنظمة المتنقلة من الجيل الثالث وما بعدها؛

ك ) تقديم المساعدة في دراسة وتحديد العوامل التي تسهل وتدعم مبادرة الشراكة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا.

**4.2 تقاسم المعلومات**

أ ) مواصـــلة عقد ندوات أو حلقات دراسية أو ورش عمل في مجالي الإرسال والاتصالات لرفع المستوى التكنولوجي في البلدان النامية؛

ب) تقديم معلومات ذات طابع تقني بشأن شبكات الاتصالات إلى القطاع الخاص والمستثمرين بشكل عام؛

ج ) القيام كلما أمكن بنشر معلومات دراسات الحالات المتصلة بالتكنولوجيات الجديدة التي تلائم احتياجات البلدان النامية.

**5.2 تلبية الاحتياجات الخاصة**

تركيز الاهتمام الخاص على:

أ ) مساعدة البلدان التي تعرضت بنيتها التحتية للإذاعة/الاتصالات للتدمير بسبب أحداث غير متوقعة.

ب) تعزيز نشر التكنولوجيات الجديدة مع إشراك النساء على نطاق أوسع.

**6.2 التنسيق داخل الاتحاد**

تقوية التنسيق في داخل الاتحاد بما في ذلك:

أ ) تقـــديم مدخـــلات هامـــة من خلال هذا البرنامج في الدراسات التي تقوم بها لجنة الدراسات 2 التابعة لقطاع تنمية الاتصالات.

ب) تـــبادل المعلومـــات والتعاون داخل الاتحاد (مكتب الاتصالات الراديوية ومكتب تقييس الاتصالات والأمانة العامة) والمكاتب الإقليمية ومراكز التميز الإقليمية وسائر برامج وأنشطة قطاع تنمية الاتصالات من أجل استخدام جميع الموارد التقنية المتاحة في الاتحاد، وتقديم الخبرات والموارد التي تدعو إليها الحاجة في سائر أنحاء الاتحاد.

### 7.2 الشراكات

أ ) الدخول في شراكات تهدف إلى تنفيذ أنشطة البرنامج بما في ذلك الحصول على أموال من وكالات التمويل ومؤسسات التمويل الدولية وسائر الشركاء، والسعي إلى الحصول على مساهمات من أعضاء قطاع تنمية الاتصالات وغيرهم من الشركاء من أجل تسهيل القيام بالأنشطة، خاصة في تكوين الأدوات ومواد التدريب والخطوط التوجيهية.

ب) تقـــديم مشورة الخبراء بشأن المسائل الهندسية والاتصال مع الأمم المتحدة و/أو الوكالات المتخصصة في الأمم المتحدة وغير ذلك من الأطراف المعنية.

### 8.2 القرارات والتوصيات المتصلة بهذا البرنامج

| المرجـــع | العنـــوان |
|---|---|
| القرار 9 (المراجع في إسطنبول، 2002) | مشاركة البلدان، لا سيما البلدان النامية، في التسيير الإداري لطيف الترددات |
| القرار 10 (المراجع في إسطنبول، 2002) | الدعم المالي للبرامج الوطنية لإدارة الطيف |
| القرار 11 (المراجع في إسطنبول، 2002) | الاتصالات في المناطق الريفية والمعزولة والفقيرة في الخدمات |
| القرار 15 (المراجع في إسطنبول، 2002) | البحث التطبيقي ونقل التكنولوجيا |
| القرار 17 (المراجع في إسطنبول، 2002) | تنفيذ المشاريع الوطنية والإقليمية والأقاليمية والعالمية |
| القرار 18 (المراجع في إسطنبول، 2002) | المساعدة التقنية الخاصة إلى السلطة الفلسطينية |
| القرار 30 (إسطنبول، 2002) | دور قطاع التنمية في التحضير للقمة العالمية لمجتمع المعلومات وفي تنفيذ قراراتها |
| القرار 33 (إسطنبول، 2002) | تقديم المساعدة والدعم لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية لإعادة بناء أنظمتها العمومية للبث الإذاعي والاتصالات |
| القرار 35 (إسطنبول، 2002) | دعم مبادرة الشراكة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا |
| القرار 37 (إسطنبول، 2002) | سد الفجوة الرقمية |
| القرار 39 (إسطنبول، 2002) | برنامج التوصيل للأمريكتين وخطة عمل كيتو |
| القرار 41 (إسطنبول، 2002) | الصحة الإلكترونية (بما في ذلك الصحة عن بُعد/الطب عن بُعد) |
| القرار 42 (إسطنبول، 2002) | تنفيذ برامج التعليم عن بُعْد |
| القرار 43 (إسطنبول، 2002) | المساعدة في تنفيذ أنظمة الاتصالات المتنقلة الدولية – 2000 |
| القرار 44 (إسطنبول، 2002) | إدماج مبدأ المساواة بين المرأة والرجل في برامج قطاع تنمية الاتصالات |

## البرنامـــج 3: الاستراتيجيات الإلكترونية والخدمات/التطبيقات الإلكترونية

### 1 الغـــرض

مساعدة البلدان النامية من خلال استعمال تكنولوجيات المعلومات والاتصالات وكذلك استعمال شبكات الاتصالات لتعزيز النفاذ إلى الخدمات/التطبيقات الإلكترونية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات ذات القيمة المضافة واستعمالها بصورة آمنة تحقق فعالية التكاليف وتعود بالفائدة الاجتماعية والاقتصادية لكفالة الاستمرارية والقدرة على تحمل التكاليف في تطوير الاتصالات وتكنولوجـــيا المعلومـــات والاتصـــالات وتسخير إمكانات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للمساهمة في تقليص الفجوة الاجتماعية وتحسين نوعية الحياة والإدارة السليمة وتحسين النفاذ إلى الخدمات الصحية والتعلم عن بعد والنفاذ الشامل بمراعاة متطلـــبات وظروف المناطق الريفية والمجتمعات المحرومة وإمكانات مراكز الاتصالات المجتمعية متعددة الأغراض وبروتوكول الإنترنت (IP) في تقديم جميع أنواع الخدمات.

وبهـــدف تعزيز استخدام مراكز الاتصالات المجتمعية متعددة الأغراض وتحقيق النفاذ الشامل، ينبغي إعادة استعمال تجهيزات ومعدات الاتصالات البالية حفاظاً على البيئة وتلبيةً للاحتياجات الخاصة لفئات معينة من السكان.

والنفاذ إلى مجتمع المعلومات ينبغي أن يكون أحد الأهداف الرئيسية لهذا البرنامج من خلال التعاون الوثيق مع جميع الكيانات ذات الصلة سواء من القطاع العام ومع القطاع الخاص والمنظمات الوطنية والإقليمية والدولية والحكومية الدولية.

وينـــبغي الاضطلاع بالأنشطة الواردة في هذا البرنامج بالتعاون مع البرامج الأخرى في مجال التكنولوجيات وتنمية شبكات الاتصـــالات وبـــناء الطاقات البشرية والمسائل الاقتصادية والمالية، بما فيها التكاليف والتعريفات والإصلاح التنظيمي، ومع قطاعات الاتحاد لتجنب الازدواجية ولضمان تحقيق الغرض من البرنامج.

وينـــبغي لـــدى تنفـــيذ هذا البرنامج مراعاة الاستنتاجات ذات الصلة (المادة 22 من دستور الاتحاد: القرارات والتوصيات والمقررات والتقارير) المعتمدة في المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (إسطنبول، 2002).

### الأولويات

*أ ) إدماج تطبيقات بروتوكول الإنترنت والخدمات ذات القيمة المضافة في تطوير جميع أنواع شبكات الاتصالات*

يتعين تطوير البنية التحتية للاتصالات حتى تكون متكاملة مع التطبيقات القائمة على بروتوكول الإنترنت والخدمات الإلكترونية ذات القيمة المضافة بمراعاة التقدم في التكنولوجيات وتكامل إرسال البيانات والصوت ومراعاة متطلبات المستعملين والظروف الاجتماعية والاقتصادية.

*ب) تـــرويج الخدمات/التطبيقات الإلكترونية في البلدان النامية (مثل الحكومة الإلكترونية والتجارة الإلكترونية والزراعة الإلكترونـــية والصـــحة الإلكترونـــية بما فيها الطب عن بعد والصحة عن بعد، إلخ.، والمجتمع الإلكتروني، والتعلم الإلكتروني والسينما الإلكترونية والعمل عن بعد والإذاعة باستخدام الويب)*

مساعدة البلدان النامية في إدخال الخدمات/التطبيقات الإلكترونية ذات الصلة لأغراض الصحة والخدمات الحكومية وقطاعات التعليم والزراعة والشركات التجارية والأعمال التجارية التي تستفيد من الخدمات/التطبيقات الإلكترونية ذات القـــيمة المضـــافة. ومن المتوقع أن تشارك هذه القطاعات في تنمية شبكات الاتصالات لدعم العمليات ذاتية التمويل بما فيها برنامج الخدمة الشاملة واحتياجات المجموعات الخاصة.

ج ) *مواصلة التوسع في تنفيذ منصات متعددة الأغراض ومراكز الاتصالات المجتمعية متعددة الأغراض وفي إدخال التطبيقات القائمة على بروتوكول الإنترنت والخدمات/التطبيقات ذات القيمة المضافة*

ينبغي مواصلة وتوسيع مشاريع مراكز الاتصالات المجتمعية متعددة الأغراض والمنصات متعددة الأغراض مع وضع أهداف كمية يمكن قياسها بحسب جدول زمني محدد على أساس احتياجات المستعملين. ولزيادة عدد الخدمات المقدمة في مراكز الاتصالات المجتمعية والاستفادة من المزايا التي توفرها هذه المراكز وخاصة في المجتمعات الريفية وأكثر المناطق حرماناً ينبغي إدخال خدمات التطبيقات القائمة على بروتوكول الإنترنت في المشاريع الجارية والمخططة لإقامة المنصات متعددة الأغراض ومراكز الاتصالات المجتمعية متعددة الأغراض لتوسيع فكرة النفاذ الشامل حتى لا تظل محصورة في المهاتفة الصوتية فقط.

د ) *العمل على تهيئة بيئة قانونية مؤاتية للخدمات/للتطبيقات الإلكترونية*

تتطلب الخدمات الإلكترونية بيئة قانونية وسياسية ملائمة للتعامل بالتحديد مع خصوصيات البيانات ومنع الجرائم الإلكترونية وتحقيق الأمن والقضايا الأخلاقية والتوقيعات الإلكترونية وسلطات الإثبات والعقود الإلكترونية وذلك من أجل غرس الثقة وحماية حقوق الأطراف والتشجيع على استعمال هذه الخدمات. ويتطلب الأمر القيام بأنشطة لمساعدة البلدان النامية في الميادين المحددة المتصلة بالإطار القانوني للخدمات/التطبيقات الإلكترونية من خلال مراعاة أنشطة برنامج الإصلاح التنظيمي والتعاون عن كثب في الميادين ذات الصلة لتجنب ازدواجية الجهود وضمان استعمال الموارد بكفاءة.

هـ ) *تعزيز الأمن وبناء الثقة في استعمال التطبيقات الإلكترونية في الشبكات العمومية*

تمثل انشغالات الأمن في جميع شبكات الاتصالات عائقاً يحول دون استعمال هذه الشبكات لبعض الخدمات الهامة لبعض الأنشطة (مثل التجارة الإلكترونية والمدفوعات الإلكترونية والصحة الإلكترونية) التي تتسم بضرورة حماية البيانات الحساسة وإثبات هوية الأطراف. ومن الضروري معالجة الانشغالات الأمنية لدعم إمكانات الشبكات العمومية كوسيلة لتقديم الخدمات الإلكترونية ذات القيمة المضافة بأسعار معقولة.

و ) *تقوية الملكات في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وترويجها لدى الجمهور*

لا بد من وجود مهارات ضرورية أساسية لكي يتمكن المواطنون من الاستفادة من الإمكانيات التي تقدمها تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وينبغي إعطاء الأولوية لزيادة المعرفة الأساسية بإمكانات وإمكانيات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتنشيط زيادة استعمال الخدمات/التطبيقات الإلكترونية.

## 2. المهـام

### 1.2 إعداد الأدوات اللازمة

أ ) المساعدة في صياغة خطوط توجيهية وأدوات تخطيطية وكتيبات بشأن جوانب التكنولوجيا والسياسة العامة في بروتوكول الإنترنت لتطوير خدمات آمنة وذاتية التمويل تحقق فعالية التكاليف مع مراعاة البنية التحتية القائمة والتطورات التكنولوجية والظروف الاجتماعية الاقتصادية واحتياجات المناطق الريفية والمجتمعات المعزولة والمحرومة والمجموعات ذات الاحتياجات الخاصة.

ب) استحداث مجموعات الأدوات المساعدة للخدمات/التطبيقات الإلكترونية وبروتوكول الإنترنت (بما في ذلك المهاتفة باستعمال بروتوكول الإنترنت) لصانعي السياسات والقطاعات الأخرى ذات الصلة.

### 2.2 إعداد مواد تدريبية

صياغة مواد تدريبية حول الاستراتيجيات والتطورات التقنية لتنفيذ بروتوكول الإنترنت والخدمات/التطبيقات الإلكترونية ذات القيمة المضافة بما فيها تكامل الصوت والبيانات (مثل المهاتفة باستعمال بروتوكول الإنترنت).

### 3.2 تقديم المساعدة إلى الأعضاء

أ ) تنظيم ورش العمل والاجتماعات والحلقات الدراسية لمناقشة القضايا التقنية والقانونية والسياسية والاستراتيجية المتصلة بالخدمـــات الإلكترونية وبروتوكول الإنترنت وتعزيز وعي الجمهور بتكنولوجيات المعلومات والاتصالات والخدمات الإلكترونية واستعمال الإنترنت.

ب) صياغة استراتيجيات لتنفيذ بروتوكول الإنترنت والخدمات الإلكترونية في مراكز الاتصالات المجتمعية متعددة الأغراض وشبكات الاتصالات القائمة والمقبلة لتعزيز استمرارها وتوسيع استعمالها.

ج ) تقديم المساعدة إلى الدول الأعضاء في صياغة القوانين ونماذج التشريعات للخدمات/التطبيقات الإلكترونية ومنع الجرائم الإلكترونية والأمن والقضايا الأخلاقية وسرية البيانات.

د ) تقـــديم مســـاعدة الخـــبراء لتحديد المشاريع وإدارتها وتنفيذها بما في ذلك تعيين متطلبات المشاريع ودراسات الجدوى للمنصـــات مـــتعددة الأغراض بهدف توفير مجموعة واسعة من الخدمات/التطبيقات الإلكترونية مع مراعاة احتياجات المناطق المعزولة والمحرومة والمجتمعات الريفية والمجموعات ذات الاحتياجات الخاصة.

ه ) المســـاهمة في تنفـــيذ مشاريع الخدمات/التطبيقات الإلكترونية وبروتوكول الإنترنت وصياغة الخطط لإدماج خدمات الصوت والبيانات والانتقال إلى الشبكات القائمة على بروتوكول الإنترنت.

و ) تقـــديم المشورة إلى الدول الأعضاء في صياغة الاستراتيجيات والسياسات الوطنية والإقليمية المناسبة لتطوير واستعمال بروتوكول الإنترنت والخدمات/التطبيقات الإلكترونية.

ز ) تحديـــد متطلبات الأمن واقتراح حلول لتطوير البنية التحتية لبروتوكول الإنترنت على نحو آمن بضمان خدمات القيمة المضافة المقدمة على مختلف أنواع الشبكات التي تستعمل التكنولوجيات المناسبة.

ح ) إجراء دراسات تهدف إلى تشجيع استعمال الشبكات القائمة على بروتوكول الإنترنت.

ط ) دراسة وتنفيذ الوسائل اللازمة لدعم مبادرة الشراكة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا.

### 4.2 تبادل المعلومات

صـــياغة الأدوات لتسهيل تبادل معلومات المشاريع وأفضل الممارسات والمسائل التكنولوجية والسياسية المتصلة ببروتوكول الإنترنت وأمن تكنولوجيا المعلومات والقضايا القانونية المتصلة بمجال أنشطة هذا البرنامج.

### 5.2 تلبية الاحتياجات الخاصة

أ ) وضـــع اســـتراتيجيات للتعامل مع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والمساواة بين الجنسين في جميع الأنشطة التي يتم الاضطلاع بها في البرنامج مع التشديد على معالجة الفجوة الرقمية بين البلدان وبين المرأة والرجل.

ب) وضع سياسات واستراتيجيات لتسهيل مشاركة الشباب في الاقتصاد القائم على المعرفة.

ج ) تشجيع مشاركة السكان الأصليين في الاستراتيجيات والتطبيقات الإلكترونية.

### 6.2 التنسيق داخل الاتحاد

تقوية التنسيق في إطار الاتحاد، لا سيما:

أ ) تقديم المساهمات المناسبة في إطار هذا البرنامج ذات الصلة إلى لجنتي الدراسات 1 و2 في قطاع تنمية الاتصالات.

ب) تبادل المعلومات في داخل الاتحاد (مكتب التقييس ومكتب الاتصالات الراديوية والمكاتب الإقليمية) من أجل استخدام جميع الموارد التقنية المتاحة في إطار الاتحاد، وتقديم الخبرات والموارد حسب الحاجة.

### 7.2 الشراكات

أ ) تعيين الشركاء المحتملين على أساس متطلبات المشاريع وتسهيل إنشاء شراكات مفيدة للطرفين.

ب) العمـــل بالتعاون الوثيق مع المنظمات المعنية (مثل منظمة الصحة العالمية واليونسكو ومنظمة الأغذية والزراعة والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية واليونيدو والبنك الأمريكي للتنمية والبنك الدولي، إلخ) في تطبيقات الاتصالات/تكنولوجيات المعلومات والاتصالات وخدماتها في مجالاتها ذات الصلة.

ج ) إنشاء محفل لاستكشاف فرص نماذج الأعمال التجارية القابلة للاستمرار والاستدامة.

### 8.2 القرارات والتوصيات ذات الصلة بهذا البرنامج

| المرجـــع | العنـــوان |
|---|---|
| التوصية 7 (المراجعة في إسطنبول، 2002) | دور تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في مجال حماية البيئة |
| القرار 11 (المراجع في إسطنبول، 2002) | الاتصالات في المناطق الريفية والمعزولة والفقيرة في الخدمات |
| القرار 15 (المراجع في إسطنبول، 2002) | البحث التطبيقي ونقل التكنولوجيا |
| القرار 17 (المراجع في إسطنبول، 2002) | تنفيذ المشاريع الوطنية والإقليمية والأقاليمية والعالمية |
| القرار 18 (المراجع في إسطنبول، 2002) | تقديم المساعدة التقنية الخاصة إلى السلطة الفلسطينية |
| القرار 30 (إسطنبول، 2002) | دور قطاع التنمية في التحضير للقمة العالمية لمجتمع المعلومات وفي تنفيذ قراراتها |
| القرار 35 (إسطنبول، 2002) | دعم مبادرة الشراكة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا |
| القرار 37 (إسطنبول، 2002) | سد الفجوة الرقمية |
| القرار 39 (إسطنبول، 2002) | برنامج التوصيل للأمريكتين وخطة عمل كيتو |
| القرار 41 (إسطنبول، 2002) | الصحة الإلكترونية (بما في ذلك الصحة عن بُعد/الطب عن بُعد) |
| القرار 42 (إسطنبول، 2002) | تنفيذ برامج التعليم عن بُعْد |
| القرار 44 (إسطنبول، 2002) | إدماج مبدأ المساواة بين المرأة والرجل في برامج قطاع تنمية الاتصالات |

## البرنامـــج 4: المسائل الاقتصادية والمالية، بما في ذلك المسائل المتعلقة بالتكاليف والتعريفة

جـــرت العـــادة على أن تكون الخطط الأساسية لتنمية الاتصالات إحدى الأدوات الرئيسية للترويج للاستثمار في شبكات وخدمـــات الاتصـــالات عندما كانت بأجمعها قيد احتكار الدولة، وكانت كل دولة هي المستثمر الوحيد داخل حدودها الوطنية.

ونظـــراً إلى أن البيئة تغيرت بالنسبة للغالبية الكبرى من الدول الأعضاء في الاتحاد الدولي للاتصالات، أصبح من الضروري العمل على إيجاد آليات مختلفة للنهوض بالاستثمارات الخاصة حيثما يصبح من غير المحتمل توافر الاستثمارات العامة، وتنفيذ آلـــيات تمويل ملائمة عامة، أو بشراكة بين القطاعين العام والخاص، حيثما يتطلب الأمر ذلك. ونظراً إلى أن الاستثمارات الخاصـــة تخضـــع لطبيعة التوازن بين الأرباح المتوقعة والمخاطر المتكبدة، فإن الأمر يرجع إلى قطاع تنمية الاتصالات في أن يســـتجيب إلى الطلـــبات المقدمة من الأعضاء للحصول على مساعدة في هذا الصدد، عن طريق مساعدتها في تحديد عوامل النجاح، وتسهيل تنفيذها وتقديم الخدمة بأسعار منصفة وميسرة ومتوائمة مع التكاليف.

وبالإضـــافة إلى ذلـــك، ومع تطور التكنولوجيات والظروف العامة للتجارة في خدمات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصـــالات بســـرعة، فقد أعرب الأعضاء عن الحاجة إلى الحصول على معلومات عن تأثيرها الاقتصادي، وعلى خطوط توجيهية تسمح لهم بالاستفادة من الفرص التي تتيحها بأقل مساوئ ممكنة.

ونظراً إلى أنه سيترتب على عدد من المسائل الجاري مناقشتها في قطاع تقييس الاتصالات وقطاع الاتصالات الراديوية آثار بعيدة المدى من المنظور الإنمائي على الأعضاء، فثمة حاجة متزايدة إلى أن يقوم قطاع تنمية الاتصالات بدور نشط في إثارة الوعي بهذه المسائل، وإعداد وتنفيذ برامج وأنشطة ملائمة تكمّل الجهود التي يبذلها هذان القطاعان.

وينـــبغي لـــدى تنفـــيذ هذا البرنامج مراعاة الاستنتاجات ذات الصلة (المادة 22 من دستور الاتحاد: القرارات والتوصيات والمقررات والتقارير) التي اعتمدها المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (إسطنبول، 2002).

### 1 الغـــرض

الغـــرض من هذا البرنامج هو مساعدة أعضاء قطاع تنمية الاتصالات من البلدان النامية وخاصةً أقل البلدان نمواً على وضع وتنفيذ سياسات واستراتيجيات للتمويل ملائمة لأحوالهم الاقتصادية، بما في ذلك التسعير المتوائم مع التكلفة، بغية تعزيز النفاذ المنصف والميسور إلى الخدمات المبتكرة والمستدامة، مع *التشديد* على مجالات النشاط التالية:

أ ) تقديم المساعدة إلى الأعضاء لتطوير وتنفيذ سياسات تمويل جديدة لتنمية شبكات وخدمات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الخاصة بهم، بما في ذلك البث الإذاعي؛

ب) تقديم المساعدة إلى الأعضاء في تنمية برامج النفاذ الشامل من خلال تحديد المشاريع المجدية من الناحية الاقتصادية؛

ج ) مساعدة البلدان على أن تدمج التغييرات التي تحدث في البيئة المتطورة للتجارة في خدمات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في سياساتها واستراتيجياتها؛

د ) تقديم المساعدة إلى الأعضاء في تحديد تكاليف خدمات التجزئة، وأسعار التوصيل البيني القائمة على التكلفة.

## 2 المهـــام

### 1.2 استحداث الأدوات والدعم المالي

أ ) اســـتحداث و/أو توفير أدوات لفهم طبيعة تكاليف توفير خدمات التجزئة، ورسوم التوصيل البيني، والتزامات النفاذ الشامل، ومعلومات التكلفة الأخرى الوثيقة الصلة، بما في ذلك نشرها؛

ب) استحداث و/أو توفير دراسات حالة وأدوات ونماذج لمساعدة صناع القرارات على الاضطلاع بالتنبؤات، والتحليلات للمحاكاة والحساسية في الميدان الاقتصادي؛

ج ) إنشـــاء آليات تمويل وطنية ودولية لدعم نفاذ المستعملين إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الضواحي والمناطق الريفية.

### 2.2 استحداث مواد للتدريب

استحداث مواد تدريب في المجالات الاقتصادية والمالية للترويج للاستخدام المستفيض للأدوات المحددة تحت الرقم 1.2 وتنفيذ الخطوط التوجيهية المذكورة تحت الرقم 4.2، بحسب الاقتضاء.

### 3.2 تقديم المساعدة إلى الدول الأعضاء و/أو أعضاء القطاع

أ ) تعزيز إدراك أفضل وسيلة وأفضل توقيت لاستخدام الأدوات المحددة في الفقرة الفرعية 1.2 (أ) أعلاه؛

ب) تقديم الدعم لأعضاء القطاع في عمليات تحديد الأسعار والتفاوض بشأنها؛

ج ) مساعدة صناع القرارات على الاضطلاع بتنبؤات ومحاكاة وتحليل الحساسية في المجال الاقتصادي بواسطة دراسات الحالة والأدوات والنماذج؛

د ) مســـاعدة الدول الأعضاء و/أو أعضاء القطاع في وضع أهداف مجدية من الناحية الاقتصادية لتنمية شبكات وخدمات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛

هـ ) مســـاعدة الدول الأعضاء و/أو أعضاء القطاع في تحديد فرص الاستثمار السوقية في الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بما في ذلك تلك التي تفي بأهداف النفاذ الشامل الوطنية؛

و ) مســـاعدة الـــبلدان عـــلى الـــترويج لفـــرص الاستثمار المجدية من الناحية المالية في الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بما في ذلك ترويجها على المستثمرين المحليين الخاصين و/أو المؤسسيين ؛

ز ) مساعدة سلطات التنظيم الوطنية، عند الاقتضاء، في استحداث آليات تسعير مناسبة ومتوائمة مع التكلفة ( مثلاً، تحديد أسلوب الغطاء السعري، إعادة موازنة التعريفة، التعويض عن الخسارة المترتبة على عجز النفاذ، التوصيل البيني)؛

ح ) مساعدة الدول الأعضاء في عملية المفاوضات الخاصة بالاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات، وذلك بالتعاون الوثيق مع منظمة التجارة العالمية والمنظمات الأخرى ذات الصلة؛

ط ) تيسير تنفيذ أنشطة تعزز تقاسم المعلومات بين الجهات التنظيمية بشأن العلاقة بين اتفاقات تحديد رسوم الإنترنت على الصـــعيدين الدولي والمحلي، وكذلك بشأن القدرة على تحمل تكاليف تطوير البنية الأساسية الدولية والمحلية في البلدان النامية؛

ي) إجـــراء دراســـة حول قدرة المرسلات المستجيبة لكل من نظام الكبلات الليفية تحت البحر ونظام الإرسال/الاستقبال الساتلي لمساعدة الدول الأعضاء في اتخاذ القرارات وتحديد الخيارات بشأن عمليات الشراء المتعلقة بالإرسال الدولي؛

ك) دراسة وتحديد العوامل اللازمة لدعم وتعزيز مبادرة الشراكة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا.

**4.2 تقاسم المعلومات**

أ ) الاحتفاظ بقواعد البيانات المحتوية على معلومات اقتصادية ذات أهمية للمستثمرين؛

ب) الاضطلاع بدراسات، وبجمع وتوفير معلومات قياسية عن التعريفة وأسعار التوصيل البيني؛

ج ) إجراء دراسات وإصدار تقارير عن تأثير إدخال تكنولوجيات وإجراءات جديدة على البلدان النامية؛[7]

د ) إجراء دراسات وإعداد أدلة تتضمن خطوطاً توجيهية عامة لحساب التكاليف الخاصة بخدمات التجزئة والتوصيل البيني على السواء؛

هـ ) تحديـــث المعلومات الاقتصادية والمالية ونشرها على موقع الاتحاد الدولي للاتصالات على شبكة الويب، حسبما يرد في (أ)-(د) أعلاه.

**5.2 تلبية حاجات المجموعات ذات الاحتياجات الخاصة**

أ ) كفالة أن تراعي الأدوات الاقتصادية والمالية، والخطوط التوجيهية، والسياسات، والاستراتيجيات على النحو الواجب الاحتياجات الخاصة للنساء، وأن تكفل النفاذ العادل إلى الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛

ب) كفالـــة تكافؤ الفرص أمام الشباب في الحصول على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ضماناً لإدماجهم في المجتمع في المستقبل؛

ج ) مراعاة الشعوب الأصلية في ترويج النفاذ الشامل للاتصالات وتكنولوجيا المعلومات.

**6.2 التنسيق داخل الاتحاد**

أ ) دعم وتحسين أعمال لجنة الدراسات 1 في قطاع التنمية من خلال تنسيق المسائل ذات الصلة التي تتناولها لجنتا الدراسات مـــع أنشطة البرنامج، وتقديم المساهمات المطلوبة للمسائل ذات الصلة للجنتي الدراسات، وإسداء مشورة الخبراء عند الطلب؛

ب) تقديم التوجيه بشأن التحليل الاقتصادي، واستراتيجيات التمويل؛

ج ) تقديم التوجيه بشأن مسائل من قبيل منهجيات حساب التكاليف المطبقة على شبكات وخدمات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛

د ) تقديم التوجيه بشأن تحديد أسعار الموارد النادرة (مثل طيف الترددات والترقيم) بغية تعظيم النفاذ إلى شبكات وخدمات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛

هـ ) تقـــديم التوجـــيه بشـــأن ما قد يترتب من آثار على إدخال تكنولوجيات أو إجراءات جديدة تتعلق بالاتجار بخدمات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛

و ) المشاركة في إعداد مدخلات للأحداث العالمية التي ينظمها الاتحاد والتي تتصل بالبرنامج؛

ز ) دعم أعمال قطاع تقييس الاتصالات من خلال:

- تعزيـــز فهـــم واســـتعمال المبادئ التوجيهية الخاصة بالتعريفات لخدمات الاتصالات الدولية في إطار الدراسات المضطلع بها في قطاع تنمية الاتصالات؛
- إعداد أدوات للنظر في مسائل التسعير؛[2]
- تنظيم فعاليات مشتركة خاصة بمسائل التعريفات؛

ح ) التنسيق مع مكتب تقييس الاتصالات بشأن المسائل ذات الأهمية بالنسبة إلى لجنتي دراسات التنمية، والمتعلقة بالشؤون الاقتصادية والمالية؛

ط ) التنســـيق مـــع قطـــاع الاتصالات الراديوية بشأن أي أعمال يضطلع بها بشأن الجانب الاقتصادي لإدارة وتخصيص الترددات.

---

[7] انظر SYRIA/41: إجراءات النداء البديلة، المهاتفة باستعمال بروتوكول إنترنت، إلخ...

[2] ينبغي أن يأخذ أي نموذج للتكلفة في الاعتبار الخدمتين الوطنية والدولية.

### 7.2 الشراكات

أ ) إقامـــة روابـــط مع الجامعات والمؤسسات العلمية الأخرى في تحديد الاتجاهات في الشؤون المالية والاقتصادية لخدمات وشبكات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛

ب) إقامـــة صـــلات مـــع مـــنظمات دولـــية أخـــرى تشـــارك في الشـــؤون الاقتصـــادية والمالية لشبكات وخدمات الاتصـــالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بما في ذلك برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والبنك الدولي، والمؤسسة المالية الدولية، ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، والمحفل الاقتصادي العالمي، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، ومنظمة اليونسكو، ومنظمة التجارة العالمية، لتقاسم وتبادل البيانات والمعلومات الاقتصادية غير المعالجة؛

ج ) إقامـــة صلات مع المنظمات أو المؤسسات العالمية والإقليمية/دون الإقليمية من القطاعين الخاص والعام، التي تتعامل مع شـــبكات وخدمـــات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل تنسيق المبادرات الإنمائية ودعم ترشيد استخدام الموارد.

### 8.2 القرارات والتوصيات ذات الصلة بهذا البرنامج

| المرجـــع | العنـــوان |
|---|---|
| القرار 8 (المراجع في إسطنبول، 2002) | جمع المعلومات ونشرها |
| القرار 11 (المراجع في إسطنبول، 2002) | الاتصالات في المناطق الريفية والمعزولة والفقيرة في الخدمات |
| القرار 13 (المراجع في إسطنبول، 2002) | تعبئة الموارد والشراكة لتسريع تنمية الاتصالات |
| القرار 17 (المراجع في إسطنبول، 2002) | تنفيذ المشاريع الوطنية والإقليمية والأقاليمية والعالمية |
| القرار 22 (المراجع في إسطنبول، 2002) | إجـــراءات الـــنداء الـــبديلة في شـــبكات الاتصالات الدولية وتوزيع إيرادات خدمات الاتصالات الدولية |
| القرار 23 (إسطنبول، 2002) | قـــرار النفاذ إلى شبكة الإنترنت وتوفرها في البلدان النامية ومبادئ تحديد رسوم التوصيل الدولي بالإنترنت |
| القرار 29 (إسطنبول، 2002) | المسائل المتعلقة بالقطاع الخاص في أنشطة قطاع تنمية الاتصالات |
| القرار 30 (إسطنبول، 2002) | دور قطاع التنمية في التحضير للقمة العالمية لمجتمع المعلومات وفي تنفيذ قراراتها |
| القرار 35 (إسطنبول، 2002) | دعم مبادرة الشراكة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا |
| القرار 37 (إسطنبول، 2002) | سد الفجوة الرقمية |
| القرار 44 (إسطنبول، 2002) | إدماج مبدأ المساواة بين المرأة والرجل في برامج قطاع تنمية الاتصالات |

## البرنامـــج 5: بناء الطاقات البشرية

### 1. الغـــرض

مساعدة البلدان النامية في تعزيز طاقاتها البشرية والمؤسسية والتنظيمية عن طريق أنشطة إدارة وتنمية الموارد البشرية لتسهيل الانـــتقال الســـلس إلى بيـــئة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات الحالية. وسيتطرق البرنامج بالتحديد إلى بناء الكفاءات لدى صانعي السياسات والمنظمين على المستوى الحكومي وكذلك كبار التنفيذيين والمديرين على صعيد شركات التشـــغيل وشركات تقديم خدمات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وذلك باستخدام مزيج ملائم من التعليم الإلكتروني وتكنولوجيا المعلومات وأساليب التدريب التقليدية.

وينبغي عند تنفيذ هذا البرنامج مراعاة الاستنتاجات ذات الصلة (المادة 22 من دستور الاتحاد: القرارات والتوصيات والمقررات والتقارير) التي اعتمدها المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (إسطنبول، 2002).

### 2. المهـــام

#### 1.2 نقل المعرفة

ضمان التدريب رفيع المستوى في المجالات الأساسية لتنمية الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات مع التركيز بصفة خاصة على السياسات والقواعد التنظيمية وإدارة الشركات والتكنولوجيات والخدمات الجديدة، مع ضمان الانتشار الإقليمي المنصف والاستجابة لحاجات البلدان:

أ ) تعزيـــز بناء الطاقات في ميادين السياسات والقواعد التنظيمية وتقنيات الإدارة الحديثة للبث الإذاعي والتكنولوجيات والخدمات الجديدة من خلال تنمية الموارد البشرية.

ب) إصدار توجيهات والمساعدة في تغيير الهياكل التنظيمية وتنمية الإدارة لتعزيز الطاقة المؤسسية والتنظيمية المطلوبة.

ج ) تعزيـــز بـــناء الطاقات للقائمين على نشر وتشغيل شبكات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وخدماتها وتطبـــيقاتها؛ وخاصـــة في مجـــالات تكنولوجيا وإدارة شبكات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصال وخدماتها وتطبيقاتها.

د ) تقديم التدريب في مجال التنظيم/التقنين لهيئات التنظيم وصانعي السياسات ومقدمي الخدمة.

هـ ) تقـــديم التدريب لدعم صانعي القرارات في مواجهة التحديات الإدارية الجديدة مثل: إدارة إصلاح القطاع والمهارات الإدارية في البيئة التنافسية وإدخال الخدمات الجديدة والعناية بالزبائن، إلخ.

#### 2.2 تبادل الخبرات والمعارف

تســـهيل تبادل الخبرات والمعارف من خلال الاجتماعات الإقليمية والعالمية ومن خلال المناقشات الإلكترونية وتبادل الخبراء والأنشطة المشتركة مع قطاعي الاتصالات الراديوية والتقييس ومع المنظمات الإقليمية ووكالات الأمم المتحدة الأخرى:

أ ) تشـــجيع تبادل الخبرات والمعارف من خلال تنظيم اجتماعات إقليمية وعالمية دورية ومن خلال المناقشات الإلكترونية وتبادل الخبراء، إلخ.

ب) إجراء دراسات الحالة واستحداث آلات ونماذج لمساعدة صانعي القرارات في إجراء التوقعات وأعمال المحاكاة وتحليل الحساسية.

ج ) تحســـين مفهوم مركز التدريب الافتراضي من خلال إضافة منصة ملائمة للتعليم الإلكتروني عن بعد والآليات المناسبة لإدارة المعارف.

د ) وضع نماذج تقييم لمعرفة أثر التدريب على بيئة العمل.

### 3.2 تقديم المساعدة لتعزيز وظائف الموارد البشرية والتدريب

المسـاعدة عـلى جعل وظيفة الموارد البشرية عاملاً حقيقياً من عوامل التغيير داخل المنظمة؛ وتعزيز قدرات هيئات التدريب الوطنية والإقليمية وإعطاؤها ما يجب من إمكانيات لمواكبة تقنيات التدريب الحديثة:

أ ) تقـديم المساعدة إلى مقدمي التدريب على الصعيدين الوطني والإقليمي في استعمال تقنيات التدريب الحديثة مثل التعلم الإلكتروني ودروس التأهيل والتدريب والإشراف التعليمي والتعلم العملي من خلال الممارسة.

ب) تقديم مساعدة مباشرة إلى الأعضاء في ميدان إدارة وتنمية الموارد البشرية.

ج ) تشجيع استعمال تكنولوجيات المعلومات عموماً للعمل والتفاعل والتعلم عن بعد.

د ) تعزيز تطوير موارد التدريب المتخصصة للتدريب المتكامل وسيناريوهات بناء الطاقات.

هـ ) تقييم وتقديم المساعدة اللازمة لدعم مبادرة الشراكة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا (NEPAD).

و ) تقـديم المساعدة لتمكين سلطات التنظيم الوطنية والإقليمية من وضع برامج تدريبية خاصة بها بشأن المسائل التنظيمية الرئيسية.

### 4.2 نشر المعلومات

نشر معلومات إدارة/تنمية الموارد البشرية التي تخدم المديرين وصانعي السياسات، بما في ذلك مواد التدريب ودراسات الحالة وأفضـل الممارسـات وأدلـة مراكز التميز ومراكز التدريب، بما في ذلك فرص التدريب الموصى بها والمؤتمرات والندوات والدورات الدراسية وغيرها من المحافل التقنية والاقتصادية المعنية بمسائل الاتصالات:

أ ) تطويـر الآلـيات الملائمة لنشر المعلومات حول إدارة/تنمية الموارد البشرية مثل التطبيقات التي تستعمل شبكة الويب والمنشورات الدورية.

ب) النشـر الدوري للمعلومات المناسبة حول إدارة/تنمية الموارد البشرية بحسب الاتجاهات في هذا الميدان ودراسات الحالة وأفضل الممارسات والمعايير المرجعية.

### 5.2 المبادرات الخاصة لبناء الطاقات البشرية

تشـجيع المشاريع الخلاقة لتعزيز آليات وشبكات بناء الطاقات من أجل تقديم مجموعة واسعة من منتجات التدريب المتقدمة وتوفير ما يجب من الاختصاصيين.

أ ) مواصـلة تعزيـز ودعـم مبادرات بناء الطاقات مثل مراكز التميز والأكاديمية التنظيمية ومبادرة مراكز التدريب على الإنترنـت، إلخ الـتي تهدف إلى إحداث شبكة مؤسساتية قادرة على توفير حلول التدريب المتقدم وتوفير الأشخاص المتخصصين باستعمال مزيج ملائم من أساليب التدريب وجهاً لوجه والتعلم عن بعد.

ب) دعم المشاريع دون الإقليمية التي تهدف إلى إنشاء معاهد ومراكز للتدريب المتقدم على الاتصالات.

ج ) تشجيع تطوير برامج لزيادة استعمال تكنولوجيات المعلومات والاتصالات وتطبيقاتها للمرأة، خاصة في المناطق الريفية.

د ) تشجيع زيادة مشاركة المرأة في جميع مبادرات التدريب لتحسين قدراتهن.

هـ ) تشجيع التعليم والتدريب في المجمعات البدائية عن طريق استخدام التعليم عن بعد وتكنولوجيات المعلومات ومنهجيات التدريب التقليدية بالتنسيق مع الوكالات الأخرى المهتمة.

و ) التشجيع على إدخال الشركاء الملائمين في المبادرات الكبرى لتنمية الموارد البشرية والمساعدة على تكييف مساهماتهم مع متطلبات المشاريع والبلدان.

ز ) تعيين النتائج القيمة للمشاريع المتصلة بتنمية الموارد البشرية وتكييفها لنشرها واستخدامها من قبل البلدان.

ح ) ضمان استمرارية المشاريع المتصلة بتنمية الموارد البشرية من خلال تشجيع الاستخدام المتبادل للنتائج.

### 6.2 التنسيق داخل الاتحاد

تقوية التنسيق في الاتحاد، وخصوصاً

أ ) تقديم المساهمات الملائمة في إطار هذا البرنامج إلى لجان الدراسات في قطاع التنمية إذا كانت ذات صلة بأعمالها؛

ب) تـــبادل المعلومـــات في داخل الاتحاد (مكتب تقييس الاتصالات ومكتب الاتصالات الراديوية، وعند اللزوم، المكاتب الإقليمية ومراكز التميز الإقليمية والبرامج والأنشطة الأخرى في قطاع تنمية الاتصالات) من أجل استخدام كل الموارد المتاحة في الاتحاد، وتقديم الخبرات والموارد من داخل الاتحاد إذا استدعى الأمر.

### 7.2 القرارات والتوصيات ذات الصلة بهذا البرنامج

| المرجـــع | العنوان |
|---|---|
| القرار 17 (المراجع في إسطنبول، 2002) | تنفيذ المشاريع الوطنية والإقليمية والأقاليمية والعالمية |
| القرار 29 (إسطنبول، 2002) | المسائل المتعلقة بالقطاع الخاص في أنشطة قطاع تنمية الاتصالات |
| القرار 30 (إسطنبول، 2002) | دور قطاع التنمية في التحضير للقمة العالمية لمجتمع المعلومات وفي تنفيذ قراراتها |
| القرار 35 (إسطنبول، 2002) | دعم مبادرة الشراكة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا |
| القرار 37 (إسطنبول، 2002) | سد الفجوة الرقمية |
| القرار 40 (إسطنبول، 2002) | تنمية الموارد البشرية في فترات الدراسة المقبلة |
| القرار 42 (إسطنبول، 2002) | تنفيذ برامج التعليم عن بُعْد |
| القرار 44 (إسطنبول، 2002) | إدماج مبدأ المساواة بين المرأة والرجل في برامج قطاع تنمية الاتصالات |

## البرنامـج 6: البرنامج الخاص لصالح أقل البلدان نمواً

### 1 الرؤيـة

يكتسب البرنامج الخاص لصالح أقل البلدان نمواً قيمته من نوعية محتواه والخدمات التي يقدمها في الوقت المناسب بهدف إدماج أقـل البلدان نمواً في الاقتصاد العالمي من خلال تنمية الاتصالات وقدرته على التأثير الإيجابي على تنفيذ المساعدة المقدمة إلى تلـك البلدان. وفي سياق هذه الجهود سيعمل مكتب تنمية الاتصالات مع الأطراف الأخرى المتفقة معه في رؤيته سواء من الخارج أو من الداخل لتعزيز الشراكات والتنمية المستدامة في أقل البلدان نمواً.

### 2 الخلفيـة

ترجع مساعدة الاتحاد الدولي للاتصالات إلى أقل البلدان نمواً إلى عام 1971 عندما قدم مساعدة خاصة إلى أقل البلدان نمواً من خلال تنفيذ قرارات مؤتمر المندوبين المفوضين ذات الصلة. وإلى عام 1992 كانت أموال الاتحاد تُستخدم على أساس كل حالة عـلى حدة في تمويل الخبراء وشراء المعدات والمنح وما إلى ذلك. ومنذ ذلك الحين تغير هذا النهج إلى الأفضل مع تطبيق *نهج برنامجي* في تقديم المساعدة مما أدى إلى أن يكون التنفيذ مستنداً إلى مجالات أولوية محددة بوضوح. ورغم أن هذا الابتكار الذي أدى إلى برمجة تقديم الأموال لإجراءات محددة ذات أولوية قد أثمر بعض التحسينات في حالة الاتصالات في أقل البلدان نمواً إلا أن صغر المبالغ المتاحة يعني أن مساعدة الاتحاد كانت ولا بد أن تظل مجرد عامل مساعد وموزع بمقادير صغيرة على عـدد متزايد من هذه البلدان. ولم يتولد عن هذه الموارد المالية الشحيحة نجاحات كثيرة يُعتد بها. وفي عام 1998 بدأ العمل باستراتيجية جديدة في تقديم المساعدة لأقل البلدان نمواً. وسعت هذه الاستراتيجية إلى تركيز جهود الاتحاد وموارده على عدد صغير من تلك البلدان التي يتم اختيارها كل عام. ولقي تنفيذ هذا البرنامج دعماً من البلد المتلقي نفسه ومن الشركاء الآخرين في التنمية الذين سعى الاتحاد إلى تعبئتهم لتقديم العون.

### 3 الأهـداف

أ ) يسعى البرنامج الخاص لصالح أقل البلدان نمواً إلى تقديم مساعدة مركزة ومتباينة إلى هذه البلدان في العالم في إطار جميع أنشطة مكتب تنمية الاتصالات والاتحاد الدولي للاتصالات بصفة عامة.

ب) يسعى البرنامج إلى تلبية احتياجات أقل البلدان نمواً إلى الاتصالات الحضرية وإلى إتاحة النفاذ الشامل في المناطق الريفية.

### 4 الغـاية

يسعى البرنامج إلى زيادة متوسط الكثافة الهاتفية إلى 5 خطوط رئيسية لكل 100 نسمة وزيادة التوصيلات بالإنترنت إلى 10 مسـتعملين لكل 100 نسمة، وذلك بحلول عام 2010 (السنة التي سيُعقد فيها مؤتمر الأمم المتحدة الرابع لصالح أقل البلدان نمواً).

### 5 الاستراتيجية الجديدة

إذا كانت استراتيجية انتقاء بضعة بلدان فقط للاستفادة من تركيز المساعدة على أساس سنوي قد أدت إلى تحسين المساعدة المقدمة، فإن الأمر يتطلب حالياً آلية تنفيذ جديدة. وعلى الرغم من أن استراتيجية تكثيف المساعدة إلى بضعة بلدان من أقل الـبلدان نمواً في المرة الواحدة قد نُفِّذت بقدر كاف من النجاح أثناء الفترة 1999-2002 فسوف يُستعمل الآن نهج ثنائي في تنفـيذ المبادرة أثناء الفترة 2003-2006. وسيعني هذا النهج أنه بدلاً من تكثيف المساعدة على ستة بلدان في المتوسط سنوياً فسيبدأ الآن توجيه المساعدة إلى حوالي 12 بلداً على أساس برنامج لسنتين. وستسمح زيادة الفترة بمتابعة مستمرة عن كثب للإجراءات المتخذة بما فيها إمكانية التقييم وتعبئة الشراكات من خلال حلقات الموائد المستديرة للشراكات وأية وسائل أخرى لتعبـئة المـوارد. وستعني زيادة عدد البلدان توسيع تقديم المساعدة دون المساس بفعالية المبادرة بفضل زيادة مدة التنفيذ إلى سنتين.

ونظـــراً إلى أن الاستراتيجية القديمة قد شملت نصف أقل البلدان نمواً (20 بلداً) فسوف تُستخدم الاستراتيجية المعدلة لتقديم المساعدة إلى جميع البلدان الباقية في الدورة التالية وربما الدخول في دورة جديدة من تقديم المساعدة للبلدان الأكثر احتياجاً. ولكـــن ينبغي أن يقال إن المساعدة المقدمة حسب الظروف سوف تقدم أيضاً إلى البلدان غير المشمولة في جميع الأوقات في حدود القيود على الموارد.

وهناك جانب في الاستراتيجية الجديدة وهو تنفيذ مبادرة متوازية لتقديم المساعدة إلى مجموعة خاصة من البلدان داخل مجموعة أقـــل البلدان نمواً وهي البلدان التي خرجت لتوها من الحرب أو الحرب الأهلية والمحددة في القرارات ذات الصلة الصادرة عن الاتحـــاد. وهذه المجموعة الخاصة من البلدان تتطلب أقصى قدر من المساعدة الممكنة في مختلف المجالات وخاصة لإعادة بناء البنية التحتية التي دمرتها الحرب وإقامة شبكات جديدة مكانها. وفي حين أن البلدان تظل تتلقى الأموال المبرمجة لأقل البلدان نمواً فإنها ستحتاج إلى مزيد من رؤوس الأموال وزيادة الدعم في جميع المجالات لتتخذ خطوة واسعة لتطوير قطاع الاتصالات لديها.

## 6 مجالات الأولوية

تتســـم مجـــالات الأولوية بأهمية حاسمة لتنمية الاتصالات في أقل البلدان نمواً. وفي هذه المجالات ينبغي أن يركز مكتب تنمية الاتصـــالات وشركاؤه في التنمية أنشطتهم أثناء دورة السنوات 2003-2006. وإذا قامت جميع الأطراف المعنية بمعالجة كافية لهذه المسائل فيرجى تجاوز المعوقات الكبرى في التنمية وتوجيه البلدان نحو النمو الكبير في شبكاتها. ويُقترح أدناه برنامج عمل عام في شكل أولويات جديدة.

أ ) *تنمية الاتصالات في المناطق الريفية:* الهدف من برنامج الأولوية هذا هو تحقيق **سهولة النفاذ** إلى خدمات الاتصالات في المناطق الريفية التي يعيش فيها معظم سكان أقل البلدان نمواً. ولا بد وأن يؤدي ذلك أيضاً إلى تنشيط الصناعات الريفية وتحســـين ناتج التعليم وبدء ظهور فوائد اجتماعية كثيرة ووقف هجرة الريفيين إلى المدن. ولا بد وأن يؤدي ذلك في النهاية إلى تحقيق **النفاذ الشامل** إلى خدمات الاتصالات.

ب) *تنمـــية البنية التحتية واعتماد التكنولوجيات والخدمات الجديدة:* يُقصد من ذلك مواصلة مساعدة أقل البلدان نمواً في اختـــيار التكنولوجـــيا. ولا بد من الحذر عند إدخال التكنولوجيات والتقنيات الجديدة لتجنب الاستغناء عن المعدات القديمة قبل الأوان وتجنب تكبد تكاليف لا داعي لها لتحقيق التشغيل البيني. وسيتم توجيه المساعدة أساساً للاتصالات وتكنولوجيات المعلومات وخدماتها بما في ذلك الإنترنت وتطبيقاتها وأنظمة الربط الهرتزي (الثابتة منها والمتنقلة).

ج ) *إعادة هيكلة القطاع:* الأولوية في هذا المجال تهدف إلى مواصلة عملية الهيكلة القطاعية وتشجيع التحرير والمنافسة وربما الخصخصـــة حســـب الاقتضاء. وينبغي أن يدفع كل ذلك على زيادة سرعة نمو الشبكات وتحسين إدارة القطاع حتى تستفيد البلدان من الفوائد التي تحصل عليها منه. وسيتم تقديم المساعدة إلى الهيئات التنظيمية الجديدة في مختلف المجالات وتـــتراوح من تدابير لتنفيذ استراتيجيات النفاذ الشامل وإنشاء مختلف الأدوات التي تتطلبها الهيئة التنظيمية. وربما يتم تقديم المساعدة إلى الشركات الوليدة على أساس استرداد التكاليف.

د ) *تنمية/إدارة الموارد البشرية:* هذا المجال مجال هام يشمل جميع المجالات الأخرى ويجب استمراره عملياً إلى ما لا نهاية لأن المـــوارد البشـــرية هي أكثر الأصول قيمة في كل حين. وسيشمل ذلك الأنشطة التقليدية لتنمية/إدارة الموارد البشرية ويـــنطوي على التدريب وإعادة التدريب للعاملين في مجالات منها تقنيات الإدارة الحديثة وإدارة شبكات الاتصالات وصيانتها.

هـ ) *الـــتمويل والشـــراكات:* الشراكات عنصر جوهري لتنفيذ البرنامج الخاص لصالح أقل البلدان نمواً. وينبغي توجيه هذه الشراكات نحو تجميع الموارد وتوجيه الموارد المتجمعة إلى أقل البلدان نمواً لتجنب ازدواج الجهود والموارد ولتجنب تناثر الموارد الشحيحة بكميات قليلة مما يؤدي إلى ضعف أو انعدام أثرها في البلدان المستفيدة. ولهذا السبب ستُعقد حلقات موائـــد مستديرة للشراكات لمجموعات من البلدان المستفيدة من المساعدة المركزة المقدمة من مكتب تنمية الاتصالات. وستُعرض في هذه الحلقات مشاريع ملموسة على الشركاء الإنمائيين الذين سيطلبون توضيحات من ممثلي البلدان.

وســـيتم تشـــجيع المبادرات الثنائية بين برنامج العمل هذا ومجموعة الاتصالات الناشئة عنها لجذب التدفقات المالية إلى أقل البلدان نمواً. ويتسم ذلك بأهمية خاصة نظراً لأن معظم الفعاليات تحجم عن الدخول إلى البيئات الهشة مثل البيئات التي تقوم في أقل البلدان نمواً، وسيتعيّن تقديم المشاريع مشروعاً مشروعاً بطريقة لبقة إلى كل جهة من هذه الفعاليات بصورة منفصلة.

وسيتطلب الأمر مشاركة القطاع الخاص والمنظمات متعددة الأطراف لتسريع تنمية الاتصالات في أقل البلدان نمواً.

## 7 الإجراءات الواجب اتخاذها

ســـيتم اتخـــاذ إجراءات محددة (داخل نطاق أنشطة مكتب تنمية الاتصالات) سنوياً أو كل سنتين في الخطة التشغيلية وفقاً للطلبات المقدمة من البلدان المعنية.

## 8 القرارات والتوصيات ذات الصلة بهذا البرنامج

| المرجـــع | العنـــوان |
|---|---|
| القرار 16 (المراجع في إسطنبول، 2002) | تدابير خاصة لصالح أقل البلدان نمواً |
| القرار 17 (المراجع في إسطنبول، 2002) | تنفيذ المشاريع الوطنية والإقليمية والأقاليمية والعالمية |
| القرار 25 (إسطنبول، 2002) | تقديم المساعدة للبلدان ذات الاحتياجات الخاصة: أفغانستان، إثيوبيا، إريتريا، بوروندي، تـــيمور الشرقية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، رواندا، سيراليون، الصومال، غينيا، غينيا – بيساو، ليبيريا |
| القرار 26 (إسطنبول، 2002) | تقديم المساعدة للبلدان ذات الاحتياجات الخاصة: أفغانستان |

مواصلة الاهتمام بتنفيذ جميع القرارات الأخرى باستثناء تلك المتعلقة بالتحديد بتقديم المساعدة والدعم لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية والمساعدة التقنية الخاصة للسلطة الفلسطينية.

## بـــاء – الأنشـــطة

### النشـــاط 1: الإحصاءات والمعلومات عن الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

وفقاً للقرار 8 (المراجع في إسطنبول، 2002) لاحظ المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات – 2002 أن تبادل ونشر المعلومات يمثل دوراً رئيسياً لقطاع التنمية.

### النشـــاط 2: الشراكات والترويج

يدعـــم النشـــاط المشترك بين القطاعات البرامج ولجان الدراسات ذات الأهمية الحاسمة لاستمرار تنمية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

## جيم – المبـــادرات الخاصـــة

### المبـــادرة 1: مبـــادرات القطـــاع الخـــاص

وفقـــاً للقرار 29، قرر المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات – 2002 أنه ينبغي لمدير مكتب تنمية الاتصالات أن يعمل على زيادة عضوية القطاع والمشاركة النشطة من أعضاء القطاع في أنشطة قطاع تنمية الاتصالات وعلى تطوير مهام المكاتب الإقليمية للاتحاد التي تحسن آليات زيادة مشاركة أعضاء القطاعات في أنشطة هذه المكاتب.

### المبـــادرة 2: مسائل المساواة بين الجنسين

وفقاً للقرار 44، أنشأ المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات – 2002 فريقاً عاملاً معنياً بمسائل المساواة بين الجنسين لتسهيل وتطوير وإجـــراء الأنشطة الرامية إلى كفالة إتاحة فوائد الاتصالات ومجتمع الاتصالات الناشئ لكل الرجال والنساء بطريقة منصفة وعلى قدم المساواة.

### المبـــادرة 3: المبـــادرات المتعلـــقة بالشـــباب

وفقـــاً للقرار 38، كلف المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات – 2002 مدير مكتب تنمية الاتصالات بأن يلتمس الوسائل المناسبة لدمـــج قضايا الشباب في أنشطة قطاع تنمية الاتصالات، بما في ذلك إيجاد الوسائل المناسبة لدمج قضايا الشباب في أنشطة قطاع تنمية الاتصالات بما في ذلك إيجاد البرامج التي تشدد على بناء الطاقات وإنشاء آلية للتنسيق مع منتدى الشباب، ومتابعة دعم تنمية قدرات الشباب في تكنولوجيات المعلومات والاتصالات.

### المبـــادرة 4: مسائل متعلقة بالشعوب الأصلية

قرر المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات – 2002 إدراج ترتيبات خاصة في برامج العمل التي تتضمنها خطة عمل إسطنبول بغية دعـــم الـــدول الأعضـــاء في تلبـــية الاحتـــياجات الخاصـــة لـــدى السكان الأصليين لتحقيق نفاذ منصف إلى خدمات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

# القســـم الثـــالث
# المبـــادرات الإقليـــمية

**ألف – تنفيذ مشاريع التعاون التقني والمساعدة المباشرة الأخرى للمناطق**

**بـــاء – التعاون في المبادرات الإقليمية مع المنظمات الإقليمية والدولية القائمة بتنمية الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات**

# القســـم الرابـــع

## القـــرارات والتوصيـــات

القـــرار 3 (المراجع في إسطنبول، 2002)

## تشكيل لجان الدراسات

إن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (إسطنبول، 2002)،

*إذ يضع في اعتباره*

*أ )* أحكام الرقم 209 والمادة 17 من اتفاقية الاتحاد؛

*ب)* القرار 24 (كيوتو، 1994) لمؤتمر المندوبين المفوضين؛

*ج )* الاتجاهات والأهداف والأولويات الاستراتيجية المحددة لقطاع تنمية الاتصالات في الخطة الاستراتيجية للاتحاد للفترة 2003-1999؛

*د )* النتائج المحققة من دراسة المسائل المسندة إلى لجنتي الدراسات 1 و2 التابعتين لقطاع تنمية الاتصالات،

*وقد أحاط علماً*

بالوثائق المقدمة إلى هذا المؤتمر،

*وقد نظر في*

*أ )* التوصـــية 8 لفريق العمل المعني بالإصلاح في الاتحاد الدولي للاتصالات (WGR) والمتعلقة بتعزيز دور قطاع تنمية الاتصالات؛

*ب)* المســـائل الـــتي درسها قطاع تنمية الاتصالات خلال الفترة الدراسية 2002-1998 بتنسيق وثيق مع تنفيذ الأنشطة المخططة لقطاع تنمية الاتصالات؛

*ج )* المسائل التي ستدرسها لجان الدراسات التابعة لقطاع تنمية الاتصالات خلال الفترة الدراسية 2002-2006 وفقاً لما هو وارد في التذييل 3،

*وإذ يأخذ في الحسبان*

البيئة الاقتصادية والاجتماعية السائدة في المناطق المختلفة،

*واعترافاً منه*

*أ )* باستصواب إجراء دراسة على المستوى العالمي لعدد من المشكلات ذات الأولوية والمتعلقة بالتطور المؤسسي والتقني والتجاري والتنظيمي والاقتصادي لقطاع الاتصالات مع مراعاة التحول التدريجي نحو عولمة هذا القطاع وآثار ذلك على البلدان النامية؛

*ب)* بضرورة قيام مدير مكتب تنمية الاتصالات باتخاذ التدابير المناسبة لتيسير المشاركة الفعالة من جانب البلدان النامية والبلدان المتقدمة على السواء في أعمال قطاع تنمية الاتصالات،

*واعترافاً منه كذلك*

*أ )* أنه لتحقيق الفائدة المرجوة للبلدان النامية، لا بد من تحقيق النتائج المنتظرة من دراسة المسائل في مهلة زمنية معقولة؛

*ب)* أن مشاركة خبراء مكتب تنمية الاتصالات هي وسيلة من الوسائل الناجعة التي تكفل إنجاز أعمال لجان الدراسات بالسرعة المطلوبة وبدرجة عالية من الكفاءة،

*وإذ يؤكد*

ضـــرورة تجنب ازدواج الدراسات التي يجريها قطاع تنمية الاتصالات وتلك التي يجريها كل من قطاعي الاتصالات الراديوية وتقييس الاتصالات،

*يقـــرر*

تشـــكيل لجنتي دراسات في إطار قطاع تنمية الاتصالات، وفقاً لما هو وارد في التذييل 2، على أن تكون لهما الاختصاصات المنصوص عليها في التذييل 1.

## التذييـــل 1 للقـــرار 3 (المراجع في إسطنبول، 2002)

## اختصاصات لجان الدراسات التابعة لقطاع تنمية الاتصالات

تقوم لجان الدراسات التابعة لقطاع تنمية الاتصالات بما يلي:

1) تنظـــيم العمل وإعداد برامج العمل لإحراز التقدم الأمثل مع مراعاة محدودية الموارد المتوفرة. وينبغي أن يأخذ الجدول الـــزمني لـــبرامج العمل في الاعتبار الواجب التوقيت المطلوب للناتج المتوقع، وتقديم تقارير مرحلية سنوية إلى الفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات.

2) تشـــكيل أفرقة مناسبة داخل كل لجنة من لجان الدراسات، بما في ذلك أفرقة المقررين وأفرقة المقررين المشتركة وأفرقة المشاريع التجريبية والأفرقة المتخصصة، مما سيسهل متابعة العمل متابعة أفضل. ويشمل ذلك إنشاء أفرقة إقليمية حسب الاقتضاء.

3) إعداد توصيات وخطوط توجيهية وكتيبات وأدلة وتقارير في مجال اختصاص كل لجنة دراسات.

4) إيلاء اهتمام خاص لاحتياجات البلدان النامية لا سيما أقل البلدان نمواً وانشغالاتها في متابعة الأعمال.

5) العمل على الاستفادة من النتائج المحققة في إطار البرامج ومن أنشطة قطاع تنمية الاتصالات والقطاعين الآخرين.

6) ضمان التنسيق الملائم مع الأعمال الجارية في الاتحاد، بما في ذلك الأعمال التي تجرى في لجان الدراسات التابعة لقطاع تنمية الاتصالات، ولجان دراسات القطاعين الآخرين للاتحاد.

التذييـــل 2 للقـــرار 3 (المراجع في إسطنبول، 2002)

## لجان دراسات قطاع تنمية الاتصالات

### لجنة الدراسات 1

استراتيجيات تنمية الاتصالات وسياساتها

**نطاق الاختصاص**

- السياســـات والاستراتيجيات التنظيمية الوطنية في مجال الاتصالات التي تمكّن البلدان من الاستفادة إلى أقصى حد من القوة الدافعة للاتصالات بوصفها محركاً للتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.
- الجوانـــب المالـــية والاقتصادية بما فيها مسائل منظمة التجارة العالمية وسياسات التعريفات ودراسات الحالات وتطبيق المبادئ الحسابية التي تضعها لجنة دراسات التقييس 3، وتنمية القطاع الخاص والشراكات.

**الرئيس:**

السيد ألبرتو غبرييلي (الأرجنتين)

**نواب الرئيس:**

السيدة أودري بودرييه (فرنسا)

السيدة ناصحة الخروصي (عمان)

السيدة ليلى ماك آدم (فنـــزويلا)

السيدة اليزابيث نزاجي (تنـــزانيا)

السيد ك. س. وونغ (هونغ كونغ، المنطقة الإدارية التابع للصين)

### لجنة الدراسات 2

تنمية خدمات وشبكات الاتصالات وإدارتها

**نطاق الاختصاص**

- الأساليب والتقنيات والنهج الملائمة والناجحة أكثر من غيرها لتقديم الخدمات في تخطيط خدمات الاتصالات وتطويرها وتنفيذها وتشغيلها وصيانتها ومواصلتها لتحقق الفائدة المثلى للمستعملين. ويشمل هذا العمل التشديد بالتحديد على الاتصالات المتنقلة والاتصالات للمناطق الريفية والنائية مع التركيز والتشديد بصفة خاصة على التطبيقات التي تدعمها الاتصالات؛
- التنفـــيذ والتطبـــيق الـــتقني لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات بالاستفادة من دراسات القطاعين الآخرين مع مراعاة المتطلبات الخاصة للبلدان النامية.

**الرئيس**

السيد نبيل كسراوي (سورية)

**نواب الرئيس**

السيدة كارول كلارك (ترينيداد وتوباغو)

السيدة ناتاسا جوسبيتش (يوغوسلافيا)

السيد توفيق حسن (إندونيسيا)

السيد سيميون لوباتو (الاتحاد الروسي)

السيد إدريسا ساماكي (مالي)

السيد أحمد الشربيني (مصر)

التذييـــل 3 للقرار 3 (المراجع في إسطنبول، 2002)

## المسائل التي أسندها المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات إلى لجان الدراسات التابعة لقطاع تنمية الاتصالات

### لجنة الدراسات 1

- 1/1–7 النفاذ الشامل/الخدمة الشاملة
- 1/1–12 سياســـات الرسوم ونماذج الرسوم وطرائق حسابات تكلفة خدمات الاتصالات الوطنية، بما في ذلك النواحي المتصلة بالطيف
- 1/1-6 التوصيل البيني
- 17/1 تنظيم الاتصالات الساتلية في البلدان النامية
- 18/1 التنفيذ الوطني للقوانين والقواعد واللوائح المتصلة بالاتصالات من قِبَل الهيئات التنظيمية للاتصالات الوطنية
- 19/1 تنفيذ المهاتفة باستخدام بروتوكول إنترنت في البلدان النامية
- 1/1–10 أثر تقارب تكنولوجيات الاتصالات والبث الإذاعي والمعلومات

### لجنة الدراسات 2

- 1/2–9 تحديـــد موضوعات الدراسة التي تتناولها لجان الدراسات في قطاعي تقييس الاتصالات والاتصالات الراديوية، ذات الأهمية للبلدان النامية
- 17/2 التقدم في أنشطة الاتحاد بشأن التجارة الإلكترونية
- 18/2 استراتيجية للانتقال بالشبكات المتنقلة إلى أنظمة الاتصالات المتنقلة الدولية–2000 (IMT-2000) وما بعدها
- 1/2–10 الاتصالات للمناطق النائية والريفية
- 1/2–11 دراسة نظم وتكنولوجيات الإذاعة الرقمية، بما في ذلك تحاليل التكاليف/الفوائد، والتشغيل البيني للنظم الأرضية الرقمية مع الشبكات التماثلية الحالية، وطرق الانتقال من التقنيات الأرضية التماثلية إلى التقنيات الرقمية
- 1/2–12 تقيـــيم الاتصالات ذات النطاق العريض على الأسلاك النحاسية التقليدية، مع مراعاة نواحٍ تكنولوجية معينة وغير ذلك من النظم والتطبيقات
- 1/2–14 تطبيقات الاتصالات في مجال الرعاية الصحية
- 19/2 استراتيجية للانتقال من شبكات تبديل الدارات إلى الشبكات التي تعمل بتبديل الرزم
- 20/2 دراسة تكنولوجيات النفاذ للاتصالات ذات النطاق العريض
- 21/2 حساب رسوم استعمال الترددات

القـــرار 4 (المراجع في إسطنبول، 2002)

## الإجراءات التي تطبقها لجان الدراسات

إن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (إسطنبول، 2002)،

*إذ يضع في اعتباره*

*أ )* أن وظـــائف قطاع تنمية الاتصالات تشمل، عملاً بأحكام المادة 21 من دستور الاتحاد الدولي للاتصالات، إسداء المشورة وإجراء الدراسات أو رعايتها حسب اللزوم في المسائل التقنية والاقتصادية والمالية والإدارية والتنظيمية والسياسية، بما في ذلك الدراسات المتعلقة بمشاريع محددة في ميدان الاتصالات؛

*ب)* أنـــه قد يكون من الملائم لإجراء هذه الدراسات تشكيل لجان دراسات وفقاً لما تنص عليه المادة 17 من الاتفاقية، لمعالجة مسائل محددة في ميدان الاتصالات تهم البلدان النامية عموماً وإعداد توصيات متصلة بتنمية الاتصالات؛

*ج )* أن ترتيبات العمل العامة لقطاع التنمية محددة في اتفاقية الاتحاد الدولي للاتصالات،

*يقـــرر*

أن تكـــون أحكام هذا القرار وتذييله استكمالاً للأحكام العامة من الاتفاقية المشار إليها في البند ج) من *إذ يضع في اعتباره* أعلاه في حالة قطاع تنمية الاتصالات.

# تذيـــيل القـــرار 4 (المراجع في إسطنبول، 2002)

## الإجراءات التي تطبقها لجان الدراسات

### القســـم 1 – لجان الدراسات والأفرقة الأخرى

**1 إنشاء لجان الدراسات والأفرقة الأخرى**

**1.1** وفقاً لأحكام المادة 16 من الاتفاقية، يجوز للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات أن ينشئ لجان دراسات للأغراض التالية:

أ ) دراسة سلسلة من المسائل تندرج في الاختصاصات التي يضعها المؤتمر؛

ب) إعـــداد مشـــاريع توصيات أو خطوط توجيهية لتعزيز تنمية الاتصالات في البلدان النامية بما يؤدي إلى تنمية متوازنة للاتصالات في جميع أنحاء العالم.

**2.1** يجوز للجان الدراسات أن تنشئ، لتيسير أعمالها، مجموعات عمل وأفرقة مقررين وأفرقة متخصصة وأفرقة مشاريع وأفرقة مقررين مشتركة لمعالجة مسائل محددة أو أجزاء منها. ويجوز بدلاً عن ذلك أن تحدد لجان الدراسات مسائل أو أجزاء من مسائل معينة يمكن أن يتعامل معها قطاع التنمية بطريقة أفضل عن طريق الاستعانة بخبرائه أو الاستعانة بخبراء خارجيين إذا لم تتوفر لديه الخبرة اللازمة.

**3.1** يجوز للجان الدراسات أن تنشئ فريقاً متخصصاً واحداً أو أكثر تسند إليه دراسة المسائل العاجلة وإعداد التوصيات العاجلة التي يتعذر على أية أفرقة أخرى القيام بها (انظر الملحق 6).

**4.1** وبالإضافة إلى ذلك وفي حالة المسائل أو الموضوعات العاجلة التي تنشأ بين اجتماعات لجنتي الدراسات بحيث يتعذر النظر فيها في أحد الاجتماعات المقررة، يجوز لرئيس اللجنة أن يعمد، بالتشاور مع نواب الرئيس ورئيس الفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات ومدير مكتب تنمية الاتصالات، إلى اتخاذ إجراء لإنشاء فريق متخصص بموجب قرار يوضح فيه المسألة العاجلة أو الموضوع العاجل موضع الدراسة. وبعد اتخاذ هذا القرار يتم إبلاغ تفاصيله بموجب رسالة معممة ونشره على موقع قطاع التنمية في شبكة الويب.

ويمكن للفريق المتخصص أن يبدأ عمله بعد هذا النشر.

ويـــتم إقرار إنشاء الفريق المتخصص في الاجتماع التالي للجنة الدراسة. ويرد في الملحق 6 تفاصيل إنشاء الفريق المتخصص واختصاصاته وتفاصيل تمويله.

**5.1** ويجـــوز أيضـــاً أن تنشـــئ لجـــان الدراســـات فريقاً أو أكثر من أفرقة المشاريع لمعالجة أي موضوع يندرج في المسألة (انظر الملحق 7).

**6.1** يمكن حسب الاقتضاء إنشاء أفرقة إقليمية لدراسة مسائل أو مشاكل يكون من المستصوب، بسبب طابعها المحدد، دراستها في إطار منطقة أو أكثر من مناطق الاتحاد.

وتتيح الاجتماعات الإقليمية ودون الإقليمية فرصة ثمينة لتبادل المعلومات وتكوين الخبرات والمعارف الإدارية والتقنية. وينبغي اغتـــنام كل فرصة لإتاحة مناسبات إضافية للخبراء من البلدان النامية لاكتساب الخبرة عن طريق المشاركة في الاجتماعات الإقليمية ودون الإقليمية التي تتناول أعمال لجنتي الدراسات.

وينبغي ألا يؤدي إنشاء الأفرقة الإقليمية إلى ازدواج الأعمال الجارية على الصعيد العالمي في لجنة الدراسة المناظرة أو أفرقتها الأخرى.

**7.1** يجـــوز إنشـــاء أفرقة مقررين مشتركة لدراسة تلك المسائل التي تتطلب مشاركة الخبراء من أكثر من لجنة من لجان الدراسات. ويمكن تسيير أفرقة المقررين المشتركة بين لجان الدراسات في قطاع التنمية بموجب هذه الإجراءات. ومن الأفضل تعيين هذه الإجراءات عند إنشاء هذه الأفرقة المشتركة في بيان الاختصاصات مع تعيين واضح للجهة التي تقدم إليها تقريرها والجهة التي ستتخذ القرار النهائي.

**8.1** تعين المؤتمرات العالمية لتنمية الاتصالات رؤساء لجان دراسات التنمية ونوابهم. ورهناً بقرار مؤتمر المندوبين المفوضين القادم، يخوَّل الفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات بتعيين رؤساء ونواب رؤساء لجان الدراسات إذا نشأت الحاجة إلى ذلك في الفترة الفاصلة بين مؤتمرين عالميين.

**9.1** يخوَّل للفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات الموافقة على التغييرات الملائمة في هيكل لجان دراسات التنمية وأساليب عملها في الفترة بين المؤتمرات العالمية، رهناً بقرار مؤتمر المندوبين المفوضين القادم.

## 2 الرؤساء

**1.2** يســـتند تعيين الرؤساء ونواب الرؤساء أساساً إلى الخبرة المؤكدة على صعيدي المحتوى التقني للجنة المعنية والمهارات الإدارية المطلوبة. وينبغي أن يمثل المرشحون نطاقاً واسعاً من الدول الأعضاء وأعضاء القطاع.

**2.2** تتمـــثل ولاية نائب الرئيس في مساعدة الرئيس في المسائل المتصلة بإدارة لجنة الدراسة بما في ذلك الحضور بدلاً عن الرئـــيس في الاجتماعات الرسمية لقطاع تنمية الاتصالات أو شغل مكان الرئيس إذا لم يتمكن من مواصلة واجباته في لجنة الدراســـات. ويضطلع رئيس كل مجموعة عمل ورئيس كل فريق متخصص بالقيادة التقنية والإدارية وينبغي الاعتراف بأن دوره لا يقل أهمية عن دور نائب رئيس لجنة الدراسات.

**3.2** لا يتم اختيار نواب الرؤساء آلياً للعمل كرؤساء لمجموعات العمل أو الأفرقة المتخصصة ولكن لا يتم استبعادهم من النظر في إمكانية اختيارهم إلى جانب الأعضاء المؤهلين الآخرين في لجنة الدراسات.

**4.2** يُفـــترض من ناحية المبدأ في رئيس مجموعة العمل أو الفريق المتخصص أن يتمتع عند قبوله هذا الدور بالدعم اللازم للوفاء بهذا الالتزام طوال فترة الدراسة أو طوال فترة بقاء الفريق المتخصص.

**5.2** تعـــين لجنة الدراسات الأم رئيس الفريق المتخصص ونائبه في البداية. ويقوم الفريق المتخصص بأية تعيينات لاحقة لإدارته إذا تطلب الأمر.

## 3 المقرِّرون (انظر أيضاً الملحق 5: قائمة واجبات المقرر)

**1.3** تعين لجنة الدراسات مقرِّرين لإحراز تقدم في دراسة المسألة ولوضع التقارير والآراء والتوصيات الجديدة والمراجعة. ويجوز أن يضطلع المقررون بالمسؤولية عن مسألة واحدة أو موضوع واحد أو أكثر.

**2.3** نظراً لطابع الدراسات ينبغي أن يستند تعيين المقررين إلى الخبرة في موضوع الدراسة والقدرة على تنسيق العمل على السواء. ويتضمن الملحق 5 وصفاً لعناصر العمل المتوقع من المقررين.

**3.3** ينبغي عند الحاجة أن تضيف لجنة الدراسات إلى المسألة المحددة اختصاصات واضحة لأعمال المقرر.

**4.3** تعين لجنة الدراسات مقرراً واحداً ونائب مقرر واحداً أو أكثر، حسب الاقتضاء، لكل مسألة. ويباشر نائب المقرر المشارك الرئاسة آلياً في غياب المقرر. ويجوز أن يكون نواب المقررين من ممثلي الدول الأعضاء أو أعضاء القطاع والكيانات أو المنظمات الأخرى المصرح لها حسب الأصول.

## 4 سلطات لجان الدراسات

**1.4** لكل لجنة دراسات أن تضع مشاريع توصيات ليوافق عليها المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات أو للموافقة عليها عملاً بأحكام القسم 5 أدناه. وتتمتع التوصيات التي يتم الموافقة عليها بموجب أحد هذين الإجراءين بمركز واحد.

**2.4** لكـــل لجنة دراسات أيضاً أن تعتمد مشروع مسائل للموافقة عليها في المؤتمر العالمي أو وفقاً للإجراء الموصوف في الفقرة 2.15 من القسم 3.

**3.4** وبالإضافة إلى ما سبق تتمتع كل لجنة بصلاحية اعتماد خطوط توجيهية وكتيبات وتقارير.

**4.4** وفي الحـــالات التي يتم فيها تنفيذ النتائج المتحققة من خلال أنشطة مكتب تنمية الاتصالات فينبغي عندئذ توضيح هذه الأنشطة في الخطة التشغيلية السنوية.

## 5 الاجتماعات

**1.5** تجتمع لجان الدراسات أو الأفرقة الأخرى عادة في مقر الاتحاد.

**2.5** ينـــبغي بقدر الإمكان عقد اجتماعات لجان الدراسات أو أي أفرقة أخرى تقوم بدراسة بعض المسائل في مناطق قطاع التنمية بناء على دعوة من الدول الأعضاء أو أعضاء القطاع لتيسير حضور البلدان النامية.

ولا يُنظر عادة في هذه الدعوات إلا إذا عُرضت على مؤتمر عالمي لتنمية الاتصالات أو اجتماع إحدى لجان دراسات التنمية. وتقبل الدعوة نهائياً بعد التشاور مع مدير مكتب تنمية الاتصالات إذا لم تتعارض مع الموارد التي يخصصها المجلس لقطاع تنمية الاتصالات.

**3.5** لا تصـــدر الدعوات المشار إليها في الفقرة 2.5 أعلاه ولا يتم قبولها ولا يتم تنظيم الاجتماعات الناشئة عنها خارج جنيف إلا في حالة الوفاء بالشروط المحددة في القرار 5 (كيوتو، 1994) وقرار المجلس 304.

**4.5** يـــتم الاتفـــاق على شروط اجتماعات الأفرقة المخصصة وأفرقة المقررين المشتركة وأفرقة المقررين وأفرقة المشاريع بالاتفاق بين المشاركين في هذه الأفرقة.

**5.5** تخضـــع الجـــداول الزمنية لاجتماعات الأفرقة المتخصصة وأفرقة المقررين المشتركة وأفرقة المقررين وأفرقة المشاريع لموافقة رئيس لجنة الدراسات.

## 6 المشاركة في الاجتماعات

**1.6** تكـــون الدول الأعضاء وأعضاء القطاع والكيانات الأخرى المصرح لها حسب الأصول بالمشاركة في أنشطة قطاع تنمية الاتصـــالات ممـــثلة في لجان الدراسات والأفرقة الأخرى التي ترغب في المشاركة فيها عن طريق مشاركين مسجلين بالاسم ويتم اختيارهم بصفتهم خبراء مؤهلين لتقديم مساهمة فعالة في دراسة المسائل المسندة إلى هذه اللجان. ويجوز لرؤساء الاجتماعات دعوة خبراء أفراد حسب الاقتضاء.

**2.6** يستكمل مدير مكتب تنمية الاتصالات قائمة الدول الأعضاء وأعضاء القطاع والكيانات الأخرى المشاركة في كل لجنة دراسات بأحدث البيانات.

## 7 تواتر الاجتماعات

**1.7** تجـــتمع لجـــان الدراســـات مبدئـــياً مرة في العام على الأقل في الفترة التي تفصل بين مؤتمرين من مؤتمرات تنمية الاتصالات. ومع ذلك يمكن عقد اجتماعات إضافية بموافقة مدير مكتب تنمية الاتصالات مع مراعاة الأولويات التي حددها المؤتمر العالمي السابق ومراعاة موارد قطاع تنمية الاتصالات نفسه.

**2.7** لتحقـــيق أفضل استفادة من استعمال موارد قطاع تنمية الاتصالات والمشاركين في أعماله ينشر مدير مكتب تنمية الاتصالات بالتعاون مع رؤساء لجان الدراسات جدولاً زمنياً للاجتماعات قبل عقدها بفترة كافية. ويراعى في هذا الجدول عوامـــل من قبيل إمكانيات الخدمات المشتركة في الاتحاد واحتياجات الاجتماعات من الوثائق وضرورة التنسيق الوثيق مع أنشطة القطاعين الآخرين والمنظمات الدولية أو الإقليمية الأخرى.

**3.7** يجب عند وضع برنامج العمل أن يراعي الجدول الزمني للاجتماعات الوقت المطلوب لقيام الهيئات المشاركة بإعداد المساهمات والوثائق.

**4.7** تجـــتمع جميع لجان الدراسات قبل المؤتمر العالمي بفترة كافية لإتاحة توزيع التقارير النهائية و التوصيات قبل المواعيد النهائية المطلوبة.

## 8 وضع برامج العمل والتحضير للاجتماعات

**1.8** بعـــد كل مؤتمر عالمي لتنمية الاتصالات يقترح كل رئيس لجنة دراسات، بمساعدة مدير مكتب تنمية الاتصالات، برنامج عمل لجنته ويراعي برنامج العمل برنامج الأنشطة والأولويات التي اعتمدها المؤتمر.

غير أن تنفيذ برنامج العمل يتوقف إلى حد بعيد على المساهمات الواردة من الدول الأعضاء وأعضاء القطاع في قطاع تنمية الاتصالات والكيانات أو المنظمات المصرح لها حسب الأصول وأمانة مكتب تنمية الاتصالات وكذلك الآراء التي يعرب عنها المشاركون في الاجتماعات.

**2.8** تعـــد أمانـــة مكتـــب تنمية الاتصالات بمساعدة رئيس لجنة الدراسات المعنية تعميماً إدارياً يتضمن جدول أعمال الاجتماع ومشروع خطة العمل وقائمة بالمسائل التي يتعين بحثها.

ويجـــب أن يصل التعميم الإداري إلى الهيئات المشاركة في عمل لجنة الدراسات المعنية قبل افتتاح الاجتماع بثلاثة أشهر على الأقل.

وتـــرفق بالتعميم الإداري استمارة تسجيل حتى يمكن للهيئات المعنية إعلان عزمها على المشاركة في الاجتماع. ويجب بعد ذلـــك إعـــادة الاســـتمارة إلى أمانة مكتب تنمية الاتصالات بحيث تصله قبل الاجتماع بثلاثة أسابيع على الأقل. وتتضمن الاســـتمارة أسماء وعناوين المشاركين المتوقعين أو على الأقل عدد المشاركين المتوقعين إذا لم يكن ممكناً الإبلاغ عن أسمائهم. وتيسر هذه المعلومات عملية التسجيل وإعداد مواد التسجيل في الوقت المناسب.

## 9 فرق إدارة لجان الدراسات

**1.9** تنشأ في كل لجنة من لجان دراسات التنمية فرقة إدارة تتألف من الرئيس ونواب الرئيس والمقررين ونواب المقررين وكذلك رؤساء ونواب رؤساء أية أفرقة تنشأ عن لجنة الدراسات.

**2.9** ينبغي أن تقيم فرق إدارة لجان الدراسات الاتصال فيما بينها ومع مكتب تنمية الاتصالات بالوسائل الإلكترونية بقدر ما يمكن ذلك عملياً. وينبغي ترتيب اجتماعات ملائمة لإقامة الاتصال حسب اللزوم مع رؤساء لجان الدراسات من القطاعين الآخرين.

**3.9** يتم إنشاء فرقة إدارة مشتركة برئاسة مدير مكتب تنمية الاتصالات وتتألف من فرق إدارة لجان دراسات التنمية.

**4.9** يتألف دور فرقة الإدارة المشتركة للجان دراسات التنمية مما يلي:

- تقديم المشورة إلى إدارة مكتب تنمية الاتصالات عن تقدير متطلبات لجان الدراسات في الميزانية؛
- تنسيق الموضوعات المشتركة بين مختلف المسائل؛
- إعداد اقتراحات مشتركة إلى الفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات والهيئات الأخرى ذات الصلة في قطاع تنمية الاتصالات؛
- التحديد النهائي لمواعيد اجتماعات لجان الدراسات؛
- معالجة ما قد ينشأ من مسائل أخرى.

**5.9** وينـــبغي أن تجتمع فرقة إدارة لجان دراسات تنمية الاتصالات مرة في السنة ويفضل أن يكون ذلك قبل الاجتماع الثاني للفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات في الربع الأخير من السنة بيوم أو يومين.

## 10 إعداد التقارير

**1.10** يمكن تقسيم تقارير أعمال لجان الدراسات إلى أربعة أنواع رئيسية:

- التقارير المرحلية
- تقارير الاجتماعات
- تقارير الناتج
- تقارير لجنة الدراسات إلى المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (انظر القسم 8)

### 2.10 التقارير المرحلية

تتضمن القائمة التالية البنود التي يشار بإدراجها في التقارير المرحلية:

أ ) موجز قصير عن حالة تقرير الناتج والمحتويات المتوقعة؛

ب) استنتاجات أو عناوين التقارير أو التوصيات المطلوب إقرارها؛

ج ) حالة الأعمال بالإشارة إلى برنامج العمل بما في ذلك وثيقة الأساس إن وجدت؛

د ) مشاريع التقارير أو التوصيات الجديدة أو المراجعة أو الإشارة إلى وثائق المصادر التي تتضمن التوصيات؛

هـ ) مشروع بيانات الاتصال استجابة للجان الدراسات الأخرى أو المنظمات أو لطلب الاتصال بها؛

و ) الإشارة إلى المساهمات العادية أو المتأخرة التي تعتبر جزءاً من الدراسة المطلوبة وموجز المساهمات التي تم النظر فيها؛

ز ) الإشارة إلى الأوراق المقدمة من المتعاونين من المنظمات الأخرى؛

ح ) القضايا الرئيسية التي بقيت دون حلول ومشروع جدول أعمال الاجتماعات المقبلة التي تمت الموافقة عليها إن وجدت؛

ط ) قائمة بأسماء الحاضرين في الاجتماعات التي عقدت منذ التقرير المرحلي الأخير؛

ي ) قائمة بالمساهمات العادية أو الوثائق المؤقتة التي تتضمن تقارير جميع اجتماعات أفرقة المقررين منذ التقرير المرحلي الأخير.

**ملحوظة:** يمكن أن يشير التقرير المرحلي إلى تقارير الاجتماعات لتجنب ازدواج المعلومات.

وتقدم التقارير المرحلية من المقررين إلى الفريق المعني للموافقة عليها.

### 3.10 تقارير الاجتماعات

يقوم رئيس لجنة الدراسات أو مقررها، بمساعدة أمانة مكتب تنمية الاتصالات، بإعداد هذا التقرير الذي يتضمن موجز نتيجة العمل والاتجاهات الناشئة. ويجب أن يوضح التقرير أيضاً البنود التي تتطلب مزيداً من الدراسة في الاجتماع التالي. وينبغي أن يشير التقرير أيضاً إلى المساهمات و/أو الوثائق الصادرة أثناء أي اجتماع والنتائج الرئيسية (بما في ذلك التوصيات والخطوط التوجيهية) والتوجيهات الصادرة للأعمال المقبولة والاجتماعات المخططة لمجموعات العمل والأفرقة المتخصصة وأفرقة المقررين وبـــيانات الاتصـــال التي تمت الموافقة عليها على صعيد لجنة الدراسات أو مجموعة العمل. ويرد نموذج بيانات الاتصال في الملحق 4.

ويتضـــمن تقريـــر الاجتماع الأول للجنة الدراسات في فترة الدراسة قائمة بأسماء رؤساء ونواب رؤساء أية أفرقة أخرى قد تنشئها اللجنة وبأسماء المقررين ونواب المقررين المعينين. ويتم تحديث هذه القائمة في التقارير اللاحقة حسب الاقتضاء.

### 4.10 تقارير الناتج

تمثل هذه التقارير الناتج المتوقع أي النتائج الرئيسية للدراسة. ويتضمن الناتج المتوقع للمسألة المعنية البنود التي يتعين أن تغطيها هذه التقارير.

## 11 تقارير لجان الدراسات إلى المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات

**1.11** تقع المسؤولية عن تقرير اللجنة النهائي إلى المؤتمر العالمي على رئيس اللجنة المعنية ويتضمن هذا التقرير ما يلي:

- موجز النتائج التي توصلت إليها لجنة الدراسات في فترة الدراسة المذكورة ويصف أعمال لجنة الدراسات والنتائج التي تم التوصل إليها؛
- الإشارة إلى أية توصيات جديدة أو مراجعة وافقت عليها الدول الأعضاء بالمراسلة أثناء فترة الدراسة؛
- نص التوصيات المقدمة إلى المؤتمر العالمي للموافقة عليها؛
- قائمة بأية مسائل جديدة أو مراجعة تُقتَرح للدراسة أثناء فترة الدراسة التالية؛
- قائمة بالمسائل التي يُقترح حذفها.

**2.11** ينـــبغي أن يـــتطابق إعداد التوصيات مع الممارسات العامة المتبعة في الاتحاد. ومن أمثلة هذه الممارسات توصيات وقـــرارات المؤتمرات العالمية لتنمية الاتصالات والمؤتمرات الإقليمية لتنمية الاتصالات. وينبغي أن تكون أية توصية نصاً قائماً بذاته. ويمكن لتحقيق ذلك عرض المعلومات في ملحق بالتوصيات. ويرد نموذج لإحدى التوصيات في الملحق 1.

## القســـم 2 – تقديم المساهمات ومعالجتها وعرضها

### 12 تقديم المساهمات

**1.12** تقـــوم الدول الأعضاء وأعضاء القطاع والكيانات والمنظمات المصرح لها حسب الأصول ورؤساء ونواب رؤساء لجان الدراسات أو الأفرقة الأخرى بتقديم مساهماتهم في الدراسات الجارية إلى مدير مكتب تنمية الاتصالات.

**2.12** ينبغي أن تتناول هذه المساهمات جملة أمور منها نتائج الخبرة المكتسبة في مجال تنمية الاتصالات وأن تصف دراسات الحالـــة و/أو تتضمن اقتراحات لتعزيز التنمية المتوازنة عالمياً وإقليمياً. وينبغي تقديم المساهمات في شكل إلكتروني ملائم كلما أمكن.

**3.12** لتيسير دراسة بعض المسائل يجوز لأمانة مكتب تنمية الاتصالات أن تقدم وثائق موحدة أو نتائج دراسات الحالات. وتعامَل هذه الوثائق معاملة المساهمات.

**4.12** ينبغي من ناحية المبدأ ألا تزيد الوثائق المقدمة إلى لجان الدراسات بوصفها مساهمات عن خمس صفحات. وينبغي من الآن فصـــاعداً إدراج إشـــارة إلى النصـــوص القائمة فعلاً بدلاً عن تكرارها *بإسهاب*. ويمكن إدراج المواد المقدمة للعلم في ملحقات أو تقديمها بناء على الطلب كوثائق عن خلفية الموضوع. ويتضمن الملحق 2 نموذج تقديم الوثائق.

### 13 معالجة المساهمات

#### أ ) وثائق لاتخاذ الإجراء اللازم

**1.13** المساهمات التي تتطلب من الاجتماع اتخاذ إجراء بموجب جدول أعماله والتي ترد قبل الاجتماع بشهرين على الأقل تُنشر وتوزع في الوقت المناسب لهذا الاجتماع.

ويقوم المدير بتجميع الوثائق واتخاذ الترتيبات للترجمة المطلوبة في حالة المساهمات الواردة قبل الموعد النهائي كما يقوم بتوزيع الوثائق على المشتركين بلغات العمل المطلوبة قبل التاريخ المحدد لاجتماع لجنة الدراسات أو أي فريق آخر.

وإذا كانت الوثيقة كبيرة فيجوز الاتفاق، بعد التشاور مع رئيس لجنة الدراسات أو غيرها من الأفرقة المعنية، على أن يرسل المدير الوثيقة بدون ترجمتها.

**2.13** الوثائق الصادرة عن المقررين والتي تحال إلى اجتماعات لجان الدراسات وترد في موعد لا يتجاوز شهراً واحداً قبل الاجتماع تعامل وفقاً للفقرة 1.13 أعلاه.

**3.13** المســـاهمات التي تتطلب إجراءات من الاجتماع بموجب جدول أعماله والتي ترد إلى المدير قبل الاجتماع بأقل من شـــهرين ولكنها ترد قبل الاجتماع بسبعة أيام على الأقل لا تعالج وفق الإجراء المحدد في الفقرة 1.13 أعلاه وتنشر بوصفها "مساهمات متأخرة" باللغة الأصلية فقط (وبأي لغة عمل أخرى قد يكون مصدر الوثيقة قد ترجمها إليها). وبالإضافة إلى ذلك لا يُنظر في المساهمات التي لا تتاح للمشاركين عند افتتاح الاجتماع.

**4.13** المساهمات التي تتطلب إجراءات من الاجتماع بموجب جدول أعماله والتي يتسلمها المدير قبل افتتاح الاجتماع بأقل من ســـبعة أيـــام لا تُدرج في جدول الأعمال. ولا يتم توزيعها ولكن يتم الاحتفاظ بها حتى الاجتماع التالي. ويجوز للمدير أن يسمح بالمســـاهمات التي تعتبر غاية في الأهمية إذا وردت قبل الاجتماع بفترة قصيرة، شريطة أن تكون هذه الوثائق متاحة للمشاركين عند افتتاح الاجتماع.

**5.13** لا يعـــيد مكتب تنمية الاتصالات إصدار المساهمات بوصفها مساهمات عادية إلا إذا قررت اللجنة المعنية أو الفريق المعني خلاف ذلك في حالة الوثائق ذات الأهمية الخاصة أو التي تثير اهتماماً خاصاً. ولا يتم إدخال المساهمات المتأخرة في التقارير بوصفها ملحقات.

**ب) الوثائق المقدمة للعلم**

**6.13** ينـــبغي أن تُنشر الوثائق المقدمة إلى الاجتماع للعلم فقط ولا تتطلب أي إجراء محدد بموجب جدول الأعمال باللغة الأصلية فقط وبعدد محدود من النسخ لأغراض التشاور (ومن أمثلة هذه الوثائق الوثائق الوصفية المقدمة من الدول الأعضاء وأعضاء القطاع أو الكيانات والمنظمات المصرح لها حسب الأصول وبيانات السياسة العامة إلخ). ويجوز لأعضاء الوفود أن يطلبوا من أمانة مكتب تنمية الاتصالات تزويدهم بنسخة منها.

ويجوز ترجمة وثائق المعلومات التي تعتبر ذات أهمية قصوى إذا طلب الاجتماع المعني ذلك.

**7.13** وينبغي بقدر الإمكان ترجمة قائمة الوثائق المقدمة للعلم مع إدراج ملخصات لها.

**ج ) وثائق خلفية الموضوع**

**8.13** ينـــبغي أن تتاح الوثائق المرجعية التي تتضمن معلومات عن خلفية الموضوع فقط في صدد المسائل المطروقة في الاجتماع (البـــيانات والإحصـــاءات والـــتقارير التفصيلية المقدمة من المنظمات إلخ.) بناء على طلبها باللغة الأصلية فقط وكذلك في شكل إلكتروني إن كان متوفراً.

**د ) الوثائق المؤقتة**

**9.13** الوثائق المؤقتة هي الوثائق الصادرة أثناء الاجتماع للمساعدة على تقدم العمل.

**10.13 النفاذ الإلكتروني**

ينشر مكتب تنمية الاتصالات إلكترونياً جميع الوثائق المدخلة والناتجة (مثل المساهمات ومشاريع التوصيات وبيانات الاتصال والتقارير) بمجرد توفر النسخ الإلكترونية لهذه الوثائق.

ويتم إرسال النسخ الورقية بمجرد طباعتها إلى البلدان التي تطلب نسخة ورقية؛ ويتم إنشاء صفحة في شبكة الويب مخصصة للاجتماع المعني بقدر الإمكان ويتم تحديثها باستمرار.

**14 عرض المساهمات**

**1.14** تكون المساهمات متصلة بالموضوع وواضحة ومختصرة وشاملة.

**2.14** يـــتم إعداد صفحة غلاف توضح المسألة (المسائل) ذات الصلة وبند جدول الأعمال والتاريخ والمصدر (البلد و/أو المنظمة مصدر المساهمة، والعنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والعنوان الإلكتروني إن وجد للمؤلف أو الشخص الذي يمكن الاتصـــال به) وكذلك عنوان المساهمة. وينبغي أيضاً الإشارة إلى ما إن كانت الوثيقة مقدمة لاتخاذ إجراء أو للعلم والإجراء المطلوب إن وجد وملخص الوثيقة. ويمكن الاطلاع في الملحق 2 على نموذج لصفحة تقديم الوثيقة.

**3.14** إذا تطلب النص الموجود مراجعة ينبغي إعطاء إشارات كافية لمعرفة التغييرات المقترحة.

**4.14** ينبغي أن تشمل المساهمات المقدمة إلى الاجتماع للعلم فقط (انظر 6.13) ملخصاً من إعداد مقدم المساهمة.

## القســـم 3 – اقتراح المسائل واعتمادها

### 15 اقتراح المسائل

**1.15** تقـــدم المســـائل الجديدة المقترحة على قطاع التنمية من الدول الأعضاء وأعضاء القطاع المصرح لهم بالمشاركة في أنشطة القطاع قبل أي مؤتمر عالمي لتنمية الاتصالات بأربعة أشهر على الأقل.

**2.15** غـــير أنه يجوز لإحدى لجان دراسات التنمية أيضاً أن تقترح مسائل جديدة أو مراجعة بمبادرة من أحد الأعضاء في هذه اللجنة إذا توفر توافق كافٍ في الآراء بشأن الموضوع.

**3.15** وينبغي أن يتضمن كل اقتراح بمسألة أسباب الاقتراح والهدف الدقيق من المهام التي يتعين القيام بها ودرجة استعجال الدراســـة وأية اتصالات تقوم مع القطاعين الآخرين و/أو الهيئات الدولية أو الإقليمية الأخرى. وينبغي أن يستعمل مقترحو المسائل النموذج/المخطط الوارد في الملحق 3 لكفالة إدراج جميع المعلومات ذات الصلة.

### 16 اعتماد المسائل في المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات

**1.16** يجـــتمع الفـــريق الاستشاري لتنمية الاتصالات قبل أي مؤتمر عالمي لتنمية الاتصالات بشهرين على الأقل ليبحث المســـائل الجديـــدة المقـــترحة وليوصي إذا استدعى الأمر بتعديلات لمراعاة أهداف السياسة العامة لمكتب تنمية الاتصالات والأولويات المرتبطة بهذه الأهداف.

**2.16** وقـــبل المؤتمـــر العالمي بشهر واحد على الأقل يبلّغ مدير مكتب تنمية الاتصالات الدول الأعضاء وأعضاء القطاع بقائمة المسائل المقترحة وأية تغييرات أوصى بها الفريق الاستشاري ويتيحها على موقع الاتحاد في شبكة الويب.

### 17 اعتماد المسائل المقترحة في الفترة بين مؤتمرين عالميين لتنمية الاتصالات

**1.17** يجوز للدول الأعضاء وأعضاء القطاع والكيانات والمنظمات المصرح لها حسب الأصول المشاركة في أنشطة قطاع تنمية الاتصالات أن تقدم في الفترة بين مؤتمرين عالميين لتنمية الاتصالات مسائل مقترحة إلى لجنة الدراسة المعنية.

**2.17** ينبغي أن يكون اقتراح المسائل على أساس النموذج/المخطط الوارد في 3.15 أعلاه.

**3.17** إذا وافقت لجنة الدراسات المعنية بتوافق الآراء على دراسة المسألة المقترحة وإذا التزم بعض الدول الأعضاء وأعضاء القطاع أو الكيانات والمنظمات الأخرى المصرح لها حسب الأصول (عادة 4 على الأقل) بدعم العمل (مثلاً بتقديم مساهمات وإتاحة خدمات المقررين أو المحررين و/أو استضافة الاجتماعات) تقوم اللجنة بتوجيه مشروع النص إلى مدير مكتب تنمية الاتصالات مصحوباً بجميع المعلومات اللازمة.

**4.17** يقوم مدير مكتب تنمية الاتصالات، بعد التشاور مع الفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات، بإبلاغ الدول الأعضاء وأعضاء القطاع والكيانات الأخرى المصرح لها حسب الأصول بالمسائل الجديدة بواسطة رسالة معممة.

## القســـم 4 – حذف المسائل

**18 يجوز للجان الدراسات أن تقرر حذف المسائل. وفي كل حالة يتعين على اللجنة أن تقرر الإجراء الأنسب من بين الإجراءين التاليين**

### 1.18 حذف المسألة في المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات

بناء على قرار لجنة الدراسات يدرج رئيس اللجنة في التقرير المقدم إلى المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات طلباً بحذف مسألة ما. وللمؤتمر العالمي أن يوافق على هذا الطلب.

### 2.18 حذف المسألة في الفترات بين المؤتمرات العالمية لتنمية الاتصالات

يمكـــن في اجتماع لجنة الدراسات الموافقة بتوافق الآراء بين الحاضرين على حذف إحدى المسائل، وذلك مثلاً بسبب انتهاء العمل الخاص بها أو بسبب عدم ورود مساهمات في ذلك الاجتماع وفي الاجتماعين السابقين للجنة الدراسات. ويتم الإبلاغ بهـــذا الاتفـــاق، بما في ذلك ملخص يفسر أسباب الحذف، بواسطة تعميم إداري. وإذا لم تعترض الأغلبية البسيطة للدول الأعضاء على هذا الحذف في خلال شهرين يصبح الحذف نافذ المفعول، وإلا أعيد الموضوع إلى لجنة الدراسات.

**3.18** يُطلـــب مـــن الدول الأعضاء التي تعرب عن الاعتراض تقديم أسبابها وتوضيح التغييرات الممكنة التي تيسر مواصلة دراسة المسألة.

**4.18** يـــتم التبليغ عن النتيجة في تعميم إداري ويتم تبليغ الفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات بواسطة تقرير من المدير. وبالإضـــافة إلى ذلـــك ينشر المدير قائمة بالمسائل المحذوفة في الوقت المناسب ولكنه ينشر القائمة مرة واحدة على الأقل قبل منتصف فترة الدراسة.

## القســـم 5 – اعتماد التوصيات الجديدة أو المراجعة

### 19 مقدمة

بعـــد اعتماد التوصيات في اجتماع لجنة الدراسات تستطيع الدول الأعضاء الموافقة عليها سواء بالمراسلة أو في أحد المؤتمرات العالمية لتنمية الاتصالات.

**1.19** عندما تبلغ دراسة إحدى المسائل مرحلة متقدمة تؤدي إلى مشروع توصية جديدة أو منقحة تمر عملية الموافقة التالية بمرحلتين:

- اعتمادها في لجنة الدراسات المعنية (انظر 3.19)؛
- الموافقة عليها من جانب الدول الأعضاء (انظر 4.19).

ويمكن أن تستعمل هذه العملية أيضاً لحذف التوصيات القائمة رغم أن ذلك ليس مذكوراً صراحة في الفقرات التالية.

**2.19** ولتحقيق الاستقرار لا ينبغي عادة النظر في الموافقة على مراجعة توصية خلال سنتين إلا إذا كانت المراجعة المنقحة تستكمل ولا تغير الاتفاق الذي تم التوصل إليه في النص السابق.

### 3.19 اعتماد توصية جديدة أو مراجعة في لجنة الدراسات

**1.3.19** يجـــوز أن تـــنظر لجنة الدراسات في مشاريع التوصيات الجديدة أو المراجعة وأن تعتمدها عندما يتم إعداد مشاريع النصوص قبل اجتماع لجنة الدراسات بوقت كاف بحيث يكون من المتوقع توزيع مشاريع النصوص بلغات العمل، سواء في شكل ورقي و/أو إلكتروني قبل بدء اجتماع لجنة الدراسات بأربعة أسابيع على الأقل.

**2.3.19** يمكن لفريق المقرر أو أي فريق آخر يرى أن مشروع توصيته (توصياته) الجديدة أو المنقحة قد بلغ درجة كافية من التقدم أن يرسل النص إلى رئيس لجنة الدراسات لبدء إجراء الاعتماد وفقاً للفرة 3.3.19 أدناه.

**3.3.19** يعلن المدير صراحة، بناء على طلب رئيس لجنة الدراسات، عزمه التماس الموافقة على التوصيات الجديدة أو المنقحة بموجـــب هذا الإجراء لاعتمادها في اجتماع لجنة الدراسات عند إعلان انعقاد اجتماع لجنة الدراسات المعنية. ويشمل هذا الإعلان القصد المحدد للاقتراح في صورة موجزة. وتُدرج إشارة إلى الوثيقة التي يمكن فيها قراءة نص مشروع التوصية الجديدة أو المراجعة.

ويـــتم توزيع هذه المعلومات على جميع الدول الأعضاء وأعضاء القطاع وينبغي أن يرسلها المدير بحيث يتم استلامها بقدر ما يمكن عملياً قبل الاجتماع بثلاثة أشهر على الأقل.

**4.3.19** يجب أن يكون اعتماد مشروع التوصية الجديدة أو المنقحة بدون معارضة من الدول الأعضاء.

### 4.19 موافقة الدول الأعضاء على التوصيات الجديدة أو المراجعة

**1.4.19** بعد أن تعتمد لجنة الدراسات مشروع توصية جديدة أو مراجعة يقدم النص إلى الدول الأعضاء للموافقة عليه.

**2.4.19** يمكن التماس الموافقة على التوصيات الجديدة أو المراجعة:

- في أحد المؤتمرات العالمية لتنمية الاتصالات؛
- بمشاورة الدول الأعضاء بمجرد اعتماد النص في لجنة الدراسات المعنية.

**3.4.19** تقرر لجنة الدراسات في اجتماعها الذي يتم فيه اعتماد المشروع تقديم مشروع التوصية الجديدة أو المراجعة للموافقة عليه إلى المؤتمر العالمي القادم لتنمية الاتصالات أو بمشاورة مع الدول الأعضاء.

**4.4.19** عندما يتقرر تقديم مشروع إلى المؤتمر العالمي يبلغ رئيس لجنة الدراسات المدير ويطلب منه اتخاذ الإجراءات اللازمة لكفالة إدراجه في جدول أعمال المؤتمر.

**5.4.19** إذا تقرر تقديم المشروع للموافقة عليه عن طريق المشاورة تنطبق الشروط والإجراءات المذكورة أدناه.

**6.4.19** يجـــب أن يكون قرار الوفود بتطبيق هذا الإجراء للحصول على الموافقة بدون معارضة في اجتماع لجنة الدراسات. ويجـــوز لأحـــد الوفود أن يعلن في اجتماع لجنة الدراسات أنه يمتنع عن اتخاذ القرار بتطبيق هذا الإجراء. وعندئذ يتم تجاهل وجـــود هذا الوفد لأغراض اتخاذ هذا القرار. ويمكن إلغاء هذا الامتناع بعد ذلك ولكن ذلك لا يحدث إلا أثناء اجتماع لجنة الدراسات.

وفي حالات استثنائية يجوز للوفود في اجتماع لجنة الدراسات فقط أن تطلب مزيداً من الوقت لدراسة موقفها. وتستمر عملية الموافقة بالمشاورة إلا إذا تم الإبلاغ عن معارضة رسمية من أحد هذه الوفود خلال فترة شهر بعد آخر يوم في الاجتماع. وفي حالة استلام اعتراض رسمي يقدَّم المشروع إلى المؤتمر العالمي القادم لتنمية الاتصالات.

**7.4.19** لتطبيق إجراء الموافقة بالمشاورة يطلب المدير في غضون شهر من قيام لجنة الدراسات باعتماد مشروع توصية جديدة أو مـــراجعة من الدول الأعضاء أن توضح في غضون ثلاثة أشهر ما إن كانت توافق أو لا توافق على الاقتراح. ويرسل هذا الطلب مقترناً بالنص النهائي الكامل للتوصية الجديدة أو المراجعة المقترحة بلغات العمل.

**8.4.19** يقـــوم المديـــر أيضاً بإبلاغ أعضاء القطاع المشاركين في أعمال لجنة الدراسات المعنية بموجب أحكام المادة 19 من الاتفاقـــية بالعملـــية الجارية لطلب رد الدول الأعضاء على المشاورة بشأن توصية جديدة أو مراجعة مقترحة ولكن الدول الأعضاء وحدها هي التي يحق لها أن ترد على المشاورة. وينبغي أن يقترن هذا الإبلاغ بنصوص نهائية كاملة للعلم فقط.

**9.4.19** يتم قبول الاقتراح إذا تبين من 70 في المائة أو أكثر من ردود الدول الأعضاء وجود موافقة. ويعاد الاقتراح إلى لجنة الدراسات في حالة عدم قبوله.

يقوم المدير بتجميع أية تعليقات ترد مع الردود على المشاورة وتقديمها إلى لجنة الدراسات للنظر فيها.

**10.4.19** يـــتم حث الدول الأعضاء التي تعلن عدم موافقتها على الإعراب عن الأسباب والمشاركة في الدراسة المقبلة في لجنة الدراسات والأفرقة التابعة لها.

**11.4.19** يبلغ المدير فوراً برسالة معممة نتائج الإجراء المذكور أعلاه للموافقة بالمشاورة. ويتخذ المدير الترتيبات لإدراج هذه المعلومات أيضاً في نشرة الاتحاد التالية المتاحة.

**12.4.19** إذا اســـتلزم الأمـــر إدخال تعديلات طفيفة ذات طابع تحريري بحت أو تصويب سهو أو تعارض واضح في النص المعروض للموافقة يجوز للمدير أن يقوم بتصويب ذلك بموافقة رئيس لجنة الدراسات المعنية.

**13.4.19** ينشر الاتحاد التوصيات الجديدة أو المراجعة التي تمت الموافقة عليها بلغات العمل بأسرع ما يمكن.

## 20 التحفظات

إذا اخـــتار أحد الوفود ألا يعارض الموافقة على توصية ما ولكنه يرغب في تسجيل تحفظات على جانب أو أكثر من التوصية فيتم تذييل نص التوصية المعنية بحاشية مقتضبة تذكر هذه التحفظات.

## القســـم 6 – دعم لجان الدراسات والأفرقة الأخرى

**21** ينـــبغي أن يكفل مدير مكتب تنمية الاتصالات، في حدود موارد الميزانية المتاحة، حصول لجان الدراسات والأفرقة الأخـــرى عـــلى الدعـــم الملائـــم لتنفيذ برنامج عملها المذكور في اختصاصها والمتوخى في خطة عمل المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات لقطاع تنمية الاتصالات. ويمكن تقديم الدعم بالأشكال التالية بالتحديد:

أ ) الدعم الملائم للموظفين الإداريين والفنيين؛

ب) التعاقد مع الخبرات الخارجية حسب اللزوم؛

ج ) التنسيق مع منظمات الاتصالات الإقليمية ودون الإقليمية.

الملحـــق 1 بتذيـــيل القـــرار 4
(المراجع في إسطنبول، 2002)

# نموذج توصية للاسترشاد عند إعداد التوصيات

إن قطاع تنمية الاتصالات (في حالة جميع التوصيات)،

إن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (فقط في حالة التوصيات التي يوافق عليها المؤتمر العالمي)،

*إذ يضع في اعتباره*

ينـــبغي أن يتضـــمن هذا القسم مختلف الإشارات العامة عن خلفية الموضوع ويعرض أسباب الدراسة. وينبغي أن تشير هذه الإشارات عادة إلى وثائق الاتحاد و/أو قراراته،

*وإذ يقر*

ينـــبغي أن يتضمن هذا القسم بيانات وقائعية أساسية محددة مثل "الحق السيادي لكل دولة عضو" أو الدراسات التي تشكل أساس العمل.

*وإذ يأخذ في الحسبان*

ينـــبغي أن يذكـــر هـــذا القسم بشكل مفصل العوامل الأخرى التي يتعين مراعاتها، مثل القوانين والقواعد التنظيمية الوطنية والقرارات الإقليمية على صعيد السياسة العامة وغيرها من المسائل العالمية المنطبقة،

*وإذ يلاحظ*

ينبغي أن يشير هذا القسم إلى البنود المقبولة عموماً أو المعلومات التي تدعم التوصية،

*واقتناعاً منه*

ينـــبغي أن يتضـــمن هذا القسم تفاصيل العناصر التي تشكل أساس التوصية. ويمكن أن تضم هذه العناصر أهداف السياسة التنظيمية الحكومية واختيار مصادر التمويل وكفالة المنافسة الشريفة، إلخ،

*يوصي*

يشمل هذا القسم نصاً له صفة عامة ويؤدي إلى بنود إجراءات محددة:

بند إجراء محدد

بند إجراء محدد

بند إجراء محدد

إلخ.

يلاحـــظ أن قائمـــة *فقرات إجراءات المنطوق* المذكورة أعلاه ليست حصرية، ويمكن استعمال إجراءات أخرى إذا اقتضت الحاجة. وترد أمثلة على ذلك في التوصيات القائمة.

الملحـــق 2 بتذيـــيل القـــرار 4
(المراجع في إسطنبول، 2002)

# وثيقة تقديم المساهمات لاتخاذ الإجراء اللازم/للعلم

المســـاهمة

| | |
|---|---|
| يرسل النص الإلكتروني (winword أو RTF فقط) إلى: | ⇐ *devsg1@itu.int* فيما يتعلق بمسائل لجنة الدراسات 1 |
| | ⇐ *devsg2@itu.int* فيما يتعلق بمسائل لجنة الدراسات 2 |
| يرسل النص الورقي إلى: | ITU/BDT، STG Secretariat، Fax nr. +41 22 7305484 |

**التاريخ:** ☐ **لاتخاذ الإجراء اللازم** [يرجى توضيح الغرض المنطبق]
☐ **للعلم**

---

**لجنة دراسات التنمية:** **المسألة:**

**عنوان المساهمة:**

**مراجعة مساهمة سابقة (نعم / لا)** [ينبغي توضيح أي تغيير في نص سابق بعلامات المراجعة]
إذا كانت الإجابة نعم يرجى ذكر رقم الوثيقة:

**اسم جهة الاتصال:**

**الإدارة/المنظمة/الشركة**

**الهاتف:** **الفاكس:** **البريد الإلكتروني:**

---

**الإجراء المطلوب**

[يرجى ذكر الإجراء المتوقع من الاجتماع (في حالة الوثائق المقدمة **لاتخاذ الإجراء اللازم** فقط)]

**الخلاصـــة**

[يرجى تقديم ملخص في بضعة أسطر]

الملحـــق 3 بتذيـــيل القـــرار 4
(المراجع في إسطنبول، 2002)

# نموذج/مخطط المسائل والقضايا المقترحة للدراسة والنظر في قطاع تنمية الاتصالات

* *يشير النص المائل إلى المعلومات التي ينبغي أن يقدمها مصدر النص تحت كل بند.*

**عنوان المسألة أو القضية** (*يوضع العنوان مكان هذا البند*)

**1 بيان الحالة أو المشكلة** (*تأتي الملاحظات بعد هذه البنود*)

* *وصف إجمالي أو عام للحالة أو المشكلة المقترحة للدراسة مع التركيز بصورة خاصة على:*

- آثارها على البلدان النامية وعلى أقل البلدان نمواً،
- منظور المساواة بين الجنسين،
- فوائد الحل لهذه البلدان. توضيح الأسباب التي تبرر دراسة هذه الحالة أو المشكلة.

**2 المسألة أو القضية المقدمة للدراسة**

* *عرض للمسألة أو القضية المقترحة للدراسة بتعبيرات واضحة قدر الإمكان. وينبغي أن تكون المهام مذكورة بتركيز شديد.*

**3 الناتج المتوقع**

* *وصف تفصيلي للناتج المتوقع من الدراسة. وينبغي أن يتضمن ذلك إشارة عامة إلى المستوى التنظيمي للمستعملين المتوقعين لهذا الناتج أو المستفيدين المتوقعين منه أو صفتهم.*

**4 التوقيت**

* *تحديد التوقيت المطلوب، مع ملاحظة أن استعجال الناتج يؤثر في الطريقة المستعملة لإجراء الدراسة، كما يؤثر على عمق الدراسة واتساع نطاقها.*

**5 جهات الاقتراح/الرعاية**

* *تحديد المنظمة وجهات الاتصال التي ينتمي إليها مقترحو الدراسة والقائمون بدعمها.*

**6 مصادر المدخلات**

* *توضـــيح أنواع المنظمات التي يتوقع منها تقديم مساهمات لدفع العمل قدماً (مثلاً، الدول الأعضاء وأعضاء القطاع ووكالات الأمم المتحدة الأخرى والمجموعات الإقليمية، إلخ).*

* *تـــدرج أيضـــاً أي معلومـــات أخرى، بما في ذلك الموارد التي قد تنطوي على فائدة وتساعد المسؤولين عن إجراء الدراسة.*

## 7 الجمهور المستهدف

* *توضيح فئات الجمهور المستهدف، بملاحظة البيانات ذات الصلة في الجدول التالي:*

| | البلدان المتقدمة | البلدان النامية | أقل البلدان نمواً |
|---|---|---|---|
| صناع سياسة الاتصالات | * | * | * |
| هيئات تنظيم الاتصالات | * | * | * |
| مقدمو الخدمة ومشغلوها | * | * | * |
| المصنعون | * | * | * |

يرجى تقديم ملاحظات لتفسير أسباب اختيار أو استبعاد بعض النقاط في الجدول حسب الاقتضاء.

### أ ) الجمهور المستهدف – مَن سيستعمل الناتج على وجه التحديد

* *القيام بأكبر قدر من الدقة بتوضيح الأشخاص/المجموعات/المناطق التي ستستعمل الناتج في المنظمات المستهدفة.*

### ب) الطرق المقترحة لتنفيذ النتائج

* *مـــا هـــو رأي مصدر الاقتراح عن أفضل طريقة لتوزيع الناتج على الجمهور المستهدف واستعمالها من جانب هذا الجمهور.*

## 8 الطرق المقترحة لتناول المسألة أو القضية

### أ ) ما هي الطريقة؟

* *توضيح الطريقة المقترحة لمعالجة المسألة أو القضية المقترحة*

1) في إطار:
   - مسألة (تدرسها لجنة دراسات على مدى عدة سنوات) ☐
   - فريق متخصص تابع للجنة دراسات (في مدة أقصاها 12 شهراً) ☐
2) في إطار الأنشطة المعتادة لمكتب تنمية الاتصالات:
   - البرامج ☐
   - المشاريع ☐
   - الخبراء الاستشاريون ☐
3) طرق أخرى – يرجى وصفها (مثلاً على الصعيد الإقليمي، في إطار منظمات أخرى، بالاشتراك مع منظمات أخرى، إلخ.) ☐

### ب) ما السبب؟

* *شرح الأسباب التي دعت إلى اختيار البديل في الفقرة أ) أعلاه*

## 9 التنسيق

* *ذكر جملة أمور منها متطلبات تنسيق هذه الدراسة مع جميع الجهات التالية:*

- الأنشطة العادية لقطاع تنمية الاتصالات؛
- المسائل أو القضايا الأخرى التي تدرسها لجان الدراسات؛
- المنظمات الإقليمية حسب الاقتضاء؛
- الأعمال الجارية في القطاعين الآخرين في الاتحاد.

## 10 معلومات أخرى ذات صلة

* *تدرج أي معلومات أخرى قد تساعد في تحديد أفضل طريقة لدراسة المسألة أو القضية والجدول الزمني للدراسة.*

# الملحـــق 4 بتذيـــيل القـــرار 4
# (المراجع في إسطنبول، 2002)

## نموذج بيان الاتصال

المعلومات التي يتعين إدراجها في بيان الاتصال:

1. قائمة أرقام المسائل الملائمة التي تدرسها اللجنة الصادر عنها بيان الاتصال واللجنة الموجه إليها البيان.
2. تعيين اجتماع لجنة الدراسات أو اجتماع فريق المقرر الذي تم فيه إعداد الاتصال.
3. إدراج موضـــوع مختصـــر وواضح. وإذا كان الاتصال للرد على بيان الاتصال يتم توضيح ذلك، مثلاً "رد على بيان اتصال من (*المصدر والتاريخ*) بشأن ...".
4. تعيين لجنة الدراسات (لجان الدراسات) إن كانت معروفة، أو المنظمات الأخرى المرسل إليها.

**ملحوظة:** يمكن إرساله إلى أكثر من منظمة.

5. ذكـــر مســـتوى الموافقة على بيان الاتصال، مثل لجنة الدراسات، أو يذكر أن الموافقة على بيان الاتصال صدرت عن اجتماع لأحد أفرقة المقررين.
6. توضيح ما إن كان الغرض من إرسال بيان الاتصال هو اتخاذ إجراء أو الحصول على تعليقات أو للعلم فقط.

**ملحوظة:** يوضح ذلك في صدد كل منظمة في حالة إرسال بيان الاتصال إلى أكثر من منظمة.

7. توضيح التاريخ المطلوب للرد في حالة طلب اتخاذ إجراء.
8. إدراج اسم وعنوان الشخص الذي يمكن الاتصال به.

ملحوظة: ينبغي أن يكون نص بيان الاتصال موجزاً وواضحاً وخالياً من المصطلحات التقنية بقدر الإمكان.

**ملحوظة: ينبغي عدم تشجيع بيانات الاتصال فيما بين أفرقة قطاع تنمية الاتصالات بل ينبغي حل المشاكل عن طريق الاتصالات غير الرسمية.**

*مثال لبيان الاتصال*

---

المسائل: 11/1 للجنة دراسات التنمية 1 و11/2 للجنة دراسات التنمية 2

المصدر: قطاع التنمية، فريق المقرر للمسألة 11/2

الاجتماع: جنيف، سبتمبر 1999

الموضوع: طلب معلومات/تعليقات – الرد على بيان الاتصال الوارد من المسألة 16/1

---

## بيـــان الاتصـــال

إلى: قطاع تقييس الاتصالات، قطاع الاتصالات الراديوية، مجموعة العمل 4/1، إلخ.

الموافقة: تمت الموافقة في اجتماع فريق المقرر ...

إلى: مجموعة العمل 4/1 في قطاع الاتصالات الراديوية لاتخاذ الإجراء اللازم، إلى الآخرين للعلم

التاريخ النهائي: الرد قبل 22 مايو 2000

الاتصال: [الاسم]، مقرر المسألة [الرقم]
[الإدراة/المنظمة/الشركة]
[العنوان الكامل]
[الهاتف/الفاكس/البريد الإلكتروني]

---

# الملحـــق 5 بتذيـــيل القـــرار 4
# (المراجع في إسطنبول، 2002)

## قائمة واجبات المقرر

1 إنشـــاء فريق من المتعاونين ويشار إليه في كثير من الأحيان باسم *فريق المقرر*، للمشاركة في تقدم الدراسة. وينبغي تقديم قائمة مستكملة بأسماء المتعاونين في كل اجتماع للجنة الدراسات.

2 وضـــع بـــرنامج عمل بالتشاور مع فريق المتعاونين: وينبغي استعراض برنامج العمل دورياً في لجنة الدراسات وأن يتضمن البرنامج ما يلي:

- قائمة المهام التي يتعين استكمالها؛
- التواريخ المستهدفة لمحطات العمل الهامة؛
- النتائج المتوقعة، بما في ذلك عناوين وثائق الناتج؛
- الاتصال المطلوب مع الأفرقة الأخرى والجداول الزمنية للاتصال إن كانت معروفة؛
- الاجـــتماع المقترح (الاجتماعات المقترحة) لفريق المقرر والتواريخ التقريبية مع طلب الحصول على الترجمة الفورية إن كانت مطلوبة.

3 اعتماد أساليب العمل الملائمة للفريق. ويجري التشجيع بشدة على استعمال التجهيز الإلكتروني للوثائق واستعمال البريد الإلكتروني والفاكس لتبادل الآراء.

4 العمـــل كرئـــيس لجميع اجتماعات فريق المتعاونين. وإرسال إشعار مسبق في الوقت الملائم إذا استلزم الأمر عقد اجتماعات خاصة لفريق المتعاونين.

5 تفويض أجزاء من العمل إلى نواب المقررين والمقررين المساعدين حسب كمية العمل. وللجنة الدراسات أن تقر هذه التعيينات.

6 الانتظام في إعلام فرقة إدارة لجنة الدراسات بتقدم العمل. وفي حالة عدم وجود تقدم لإبلاغه إلى لجنة الدراسات بين أي اجتماعين للجنة الدراسات ينبغي أن يقدم المقرر رغم ذلك تقريراً يوضح الأسباب المحتملة لعدم وجود تقدم. وينبغي تقديم التقارير قبل اجتماع لجنة الدراسات بشهرين على الأقل.

7 إعـــلام لجنة الدراسات بتقدم الأعمال من خلال التقارير المقدمة إلى اجتماعات لجنة الدراسات. وينبغي أن تكون التقارير في شكل مساهمات نهائية (في حالة إحراز تقدم كبير مثل استكمال مشروع التوصيات أو استكمال مشروع التقرير) أو وثائق مؤقتة.

8 ينبغي أن يكون التقرير المرحلي المذكور في الفقرتين 6 و7 أعلاه متماثلاً بقدر الإمكان مع الشكل الوارد في الفقرة 2.10 من القسم 1.

9 التأكد من تقديم بيانات الاتصال بأسرع ما يمكن بعد كل الاجتماعات مع إرسال نسخ إلى رؤساء لجان الدراسات ومدير مكتب تنمية الاتصالات. ويجب أن تتضمن بيانات الاتصال المعلومات الموصوفة في "نموذج بيانات الاتصال" المبين في الملحق 4. ويجوز لمكتب تنمية الاتصالات أن يقدم المساعدة لتوزيع الاتصالات.

10 الإشراف على نوعية النصوص حتى يتم تقديم النص النهائي للموافقة عليه.

# الملحـــق 6 بتذيـــيل القـــرار 4
# (المراجع في إسطنبول، 2002)

## الأفرقة المتخصصة

**إنشاء فريق متخصص واختصاصاته**

تعد لجنة الدراسات في حالة كل فريق متخصص نصاً يتضمن ما يلي:

- بيان الموضوعات المحددة التي يتعين دراستها في إطار المسألة المسندة والناتج الذي يتعين إعداده.
- تاريخ تقديم التقرير.
- اسم وعنوان الرئيس وأي نواب للرئيس.
- خطة واقعية لتمويل أنشطة الفريق سواء من خلال الاستضافة أو تقديم أموال خاصة أو الاثنين معاً.

**التمويل العام للأفرقة المتخصصة**

يحـــدد كل فريق متخصص وسائل تمويله. ومع ذلك يمكن تشجيع المشاركة من جانب البلدان النامية بتقديم منح للأعضاء الناشطين في الأفرقة المتخصصة وفقاً للقواعد المطبقة في قطاع التنمية.

ويـــتم تنظيم اجتماعات الأفرقة المتخصصة من خلال التبرع باستضافة الاجتماع بطريقة تشبه ما يحدث في أفرقة المقررين أو على أساس ترتيبات مالية يحددها الفريق المتخصص.

# الملحـــق 7 بتذيـــيل القـــرار 4
# (المراجع في إسطنبول، 2002)

## إطار عمل لأفرقة المشاريع

1) يمكـــن أن تتصدى أفرقة إدارة المشاريع لأي موضوع في إطار عدد من العناوين العريضة التي تغطيها عادة البرامج، شريطة ألا يؤدي ذلك إلى تداخل مع أنشطة لجان الدراسات.

2) تتولى لجان الدراسات أو الفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات إدارة شؤون أفرقة المشاريع لتمكينها من التكيف مع التغييرات السريعة في قطاع الاتصالات، ولضمان تدفق العمل بشكل مستمر. وتقوم لجان الدراسات أو الفريق الاستشاري بتعـــيين وتقرير الموضوعات المحددة التي تدرسها أفرقة المشاريع. كما تبت لجان الدراسات أو الفريق الاستشاري في إمكانية تمديد ولاية أي فريق مشاريع، وكذلك إنشاء أفرقة جديدة للمشاريع.

3) ولا تقتصـــر أفـــرقة المشاريع بالضرورة على إصدار نواتجها بنفسها. وإنما تستخدم، في كل حالة على حدة، الخبرة المتخصصـــة المـــتوفرة لدى مكتب تنمية الاتصالات ولدى الدول الأعضاء وأعضاء القطاع والكيانات الأخرى المصرح لها حسب الأصول بالمشاركة في أعمال قطاع التنمية، فهذه الأفرقة مصممة بالأحرى لإدارة العمل في موضوع محدد.

4) المؤهلات المطلوبة من رئيس أي فريق من أفرقة المشاريع تماثل المؤهلات المطلوبة من رئيس لجنة الدراسات. وينبغي ترجيح الخبرة في مجال الإدارة على الخبرة المتخصصة المتصلة بالموضوع المقرر النظر فيه، على أن الجمع بين الاثنين هو بطبيعة الحـــال الوضـــع الأمثل. وتتمتع الأفرقة بقدر من المرونة في صدد تنظيم عملها، شريطة أن يتفق جميع المشاركين على ذلك. فالأولوية هي تقديم الناتج بشأن الموضوع قيد البحث في الوقت المطلوب.

5) تعتمد لجان الدراسات أو الفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات نتائج عمل أفرقة المشاريع لضمان مشاركة مجموعة أوسع من أعضاء قطاع تنمية الاتصالات.

6) تستمد الميزانية المرصودة لتغطية تكاليف أفرقة المشاريع من البرامج، ولكن يتعين تطبيق نهج مرن موجه نحو الطلب وتوزيعه بين البرامج للتمكين من إنشاء أفرقة مشاريع في أي من المجالات التي تحددها لجان الدراسات أو الفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات.

القـــرار 5 (المراجع في إسطنبول، 2002)

## تعزيز مشاركة البلدان النامية وأقل البلدان نمواً في أنشطة الاتحاد

إن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (إسطنبول، 2002)،

*إذ يضع في اعتباره*

*أ )* المادتين 11 و14 من اتفاقية الاتحاد المتعلقتين بلجان الدراسات وخاصة الرقمين 159 و196 منهما؛

*ب)* الرغبة في المشاركة الواسعة من جانب الإدارات والكيانات والمنظمات المصرح لها حسب الأصول في أنشطة وأعمال الاتحاد؛

*ج )* ضرورة تحسين مشاركة البلدان النامية في أعمال الاتحاد كما جاء في القرار ITU-R 7 لجمعية الاتصالات الراديوية (إسطنبول، 2000) والقرار 17 للجمعية العالمية لتقييس الاتصالات (مونتريال، 2000)؛

*د )* القرار 25 (المراجع في مينيابوليس، 1998) بشأن تعزيز التواجد الإقليمي،

*وإذ يعترف*

*أ )* بالصعاب المتعددة التي تواجهها البلدان النامية ولا سيما أقل البلدان نمواً في تأمين مشاركتها الفعالة والمجدية في أعمال قطاع تنمية الاتصالات ولجان الدراسات؛

*ب)* بأن تنمية شبكات الاتصالات العالمية على نحو متناسق ومتوازن يحقق مصلحة البلدان المتقدمة والنامية على السواء؛

*ج )* بضـــرورة تعـــيين آلية لمشاركة البلدان النامية وأقل البلدان نمواً في أعمال لجان الدراسات في قطاع التنمية وتقديم المساهمات إليها،

*واقتناعاً منه*

بضرورة تعزيز مشاركة البلدان النامية وأقل البلدان نمواً في أعمال الاتحاد،

*يقرر أن يكلف مدير مكتب تنمية الاتصالات*

1 بـــالعمل بقدر الإمكان عملياً وفي الحدود المالية التي يرصدها مؤتمر المندوبين المفوضين، على عقد اجتماعات لجان الدراسات والمنتديات والندوات وحلقات العمل التابعة للقطاع، خارج جنيف، وعلى أن تقتصر مداولاتها على الموضوعات المدرجة في جداول أعمالها والتي تعكس الحاجات والأولويات الفعلية للبلدان النامية؛

2 بـــأن يعمل على مشاركة القطاع وفريقه الاستشاري، في المقر وعلى المستوى الإقليمي، في التحضيرات للمنتديات العالمية لسياسات الاتصالات وفي تنفيذها؛

*يكلف مدير مكتب تنمية الاتصالات أيضاً*

1 بأن يعمد، بالتعاون الوثيق مع مدير مكتب الاتصالات الراديوية ومدير مكتب تقييس الاتصالات، إلى بحث وتنفيذ أفضل الطرق والوسائل لمساعدة البلدان النامية ولا سيما أقل البلدان نمواً في التحضير لأعمال القطاعات الثلاثة والمشاركة فيها بنشـــاط وخاصـــة في أعمال الهيئات الاستشارية للقطاع وجمعياته ومؤتمراته وفي لجان دراساته التي تهم البلدان النامية بوجه خاص،

2 بـــأن يقـــدم منح دراسية، في الحدود المالية المتاحة ومع مراعاة مصادر التمويل الأخرى الممكنة، إلى المشاركين من البلدان النامية الذين يحضرون اجتماعات لجان الدراسات والأفرقة الاستشارية وغيرها من الاجتماعات الهامة، على أن يشمل الحضور اجتماعين متتابعين أو أكثر ما كان ذلك ممكناً،

*يدعو مديري مكتبي تقييس الاتصالات والاتصالات الراديوية*

إلى تشجيع عقد الاجتماعات خارج جنيف لتيسير إشراك عدد أكبر من الخبراء المحليين من بلدان ومناطق بعيدة عن جنيف،

*يدعو الدول الأعضاء*

إلى تعزيز تعاونها مع المكاتب الإقليمية للاتحاد،

*يطلب إلى الأمين العام*

أن يبلغ مؤتمر المندوبين المفوضين بالآثار المالية المحتملة لتنفيذ هذا القرار، وأن يقترح أيضاً مصادر تمويل أخرى محتملة،

*يدعو مؤتمر المندوبين المفوضين*

إلى إيلاء الاهتمام اللازم إلى تنفيذ هذا القرار لدى إقراره أسس الميزانية والحدود المالية ذات الصلة.

القـــرار 6 (المراجع في إسطنبول، 2002)

# فريق العمل التابع للفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات والمعني بمسائل القطاع الخاص

إن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات ( إسطنبول، 2002)،

*إذ يضع في اعتباره*

*أ )* الرقم 126 (المادة 21) من دستور الاتحاد الذي يشجع على مشاركة الصناعة في تنمية الاتصالات في البلدان النامية؛

*ب)* مقتضـــيات الخطة الاستراتيجية للاتحاد المتعلقة بقطاع تنمية الاتصالات، فيما يتعلق بتشجيع ترتيبات الشراكة بين القطاعين العام والخاص في البلدان المتقدمة والنامية والتعاون مع القطاع الخاص؛

*ج )* تقريـــر الفريق الفرعي التابع للفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات والمعني بمسائل القطاع الخاص، المقدم إلى الفريق الاستشـــاري، الذي يذكر فيه الأعمال والإنجازات التي قام بها في السنوات الأربع الماضية، وهو التقرير الذي أحيل إلى هذا المؤتمر؛

*د )* أن من مصلحة الاتحاد تعزيز مشاركة أعضاء القطاعات في أنشطته؛

*هـ )* أن أعضاء القطاعات يقدمون الدعم المهني والخبرة المهنية لمكتب تنمية الاتصالات، علاوة على تقديم مساهماتهم المالية لقطاعات الاتحاد الثلاثة،

*واعترافاً منه*

*أ )* بالتطورات السريعة في بيئة الاتصالات؛

*ب)* بـــالدور الهام الذي يؤديه أعضاء القطاع والمنتسبون الذين يواجهون تحديات كبيرة حيث تكون الحاجة ماسة إلى تنمية الاتصالات؛

*ج )* بالتقدم الذي تحقق بفضل مبادرات المكتب، مثل الاجتماعات المعنية بالشراكة والحلقات الدراسية التي ساهمت في تعزيز التعاون مع القطاع الخاص؛

*د )* بأن الفريق الفرعي التابع للفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات والمعني بمسائل القطاع الخاص قد يسّر الشراكات بين القطاعين العام والخاص وإدماج اعتبارات القطاع الخاص في برامج وأنشطة قطاع التنمية،

*وإذ يلاحظ*

*أ )* أن القطاع الخاص يؤدي دوراً متزايداً في بيئة تنافسية جداً في البلدان النامية والبلدان الصناعية على السواء؛

*ب)* أن أعضاء قطاع التنمية والمنتسبين من القطاع الخاص يشاركون في الأعمال التي ينجزها قطاع التنمية؛

ج ) أن خطة عمل إسطنبول تتضمن عدة برامج عن إنشاء شراكات مع القطاع الخاص من أجل التنمية،

*يقـــــرر*

1 تغيير اسم الفريق الفرعي التابع للفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات والمعني بمسائل القطاع الخاص، ليصبح "فريق العمل التابع للفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات والمعني بمسائل القطاع الخاص" لكي تكون أهمية أعماله موضع فهم أفضل؛

2 أن يقـــوم فريق العمل التابع للفريق الاستشاري والمعني بمسائل القطاع الخاص بأعماله وفق اختصاصاته المحددة في الملحق 1، للتأكد من معالجة مسائل القطاع الخاص في تنمية الاتصالات التي تهم الدول الأعضاء وأعضاء القطاع والمنتسبين؛

3 ضرورة قيام قطاع التنمية باستعمال الوسائل اللازمة لتشجيع القطاع الخاص على الانضمام إلى أعضاء القطاع وعلى الاضطلاع بدور أكثر نشاطاً من خلال الشراكة مع كيانات الاتصالات في البلدان النامية وخاصة في أقل البلدان نمواً من أجل المساعدة في سد الفجوة القائمة في النفاذ الشامل والنفاذ إلى المعلومات،

*يكلف مدير مكتب تنمية الاتصالات*

بالتنسيق مع أعضاء القطاع والمنتسبين للمشاركة في تنفيذ خطة عمل إسطنبول تنفيذاً مرضياً،

*يحث الدول الأعضاء وأعضاء القطاع*

على المشاركة بنشاط في أعمال فريق العمل التابع للفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات والمعني بمسائل القطاع الخاص.

الملحـــق 1 بالقـــرار 6 (المراجع في إسطنبول، 2002)

# اختصاصات فريق العمل التابع للفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات والمعني بمسائل القطاع الخاص

لغـــرض تعزيز الشراكة في مجال التنمية لصالح البلدان النامية، يرفع فريق العمل التابع للفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات تقريراً إلى الفريق الاستشاري، وتشمل اختصاصاته:

1) التوصية بالوسائل التي تسمح بأن تؤخذ في الاعتبار المسائل المتعلقة بالقطاع الخاص عند وضع استراتيجية قطاع تنمية الاتصـــالات ووضـــع بـــرامجه وتنفـــيذ مشـــاريعه، لتحقـــيق هدف عام هو زيادة تبادل الاستجابة لمتطلبات تنمية الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

2) تحديد وسائل تعزيز التعاون والترتيبات بين القطاع الخاص والقطاع العام وكذلك بين كيانات القطاع الخاص في البلدان النامية والبلدان المتقدمة.

3) إسداء المشورة فيما يتعلق بسبل تعزيز شراكة القطاع الخاص والبحث عن إمكانيات إقامة علاقات اتصال مع القطاع الخاص في البلدان النامية والشركات الصغيرة الكثيرة في البلدان الصناعية التي تجهل أنشطة قطاع تنمية الاتصالات.

4) اقتراح التعديلات المناسب إدخالها في عمليات قطاع تنمية الاتصالات وممارساته ومشاريعه لتيسير دعم القطاع الخاص وتعاونه ومشاركته.

5) دراســـة الوسائل التي تكفل إدراج مشاركة القطاع الخاص المتزايدة في صلب الخطة التشغيلية لقطاع تنمية الاتصالات والدورة التالية لأعمال لجان الدراسات.

6) مساعدة الفريق الاستشاري في إعادة تقييمه لشروط مشاركة المنتسبين في أعمال قطاع تنمية الاتصالات.

القـــرار 8 (المراجع في إسطنبول، 2002)

## جمع المعلومات ونشرها

إن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (إسطنبول، 2002)،

*إذ يضع في اعتباره*

*أ )* أن قطاع تنمية الاتصالات يؤدي دوراً أساسياً يتمثل في تبادل المعلومات ونشرها؛

*ب)* أهمـــية قواعـــد البيانات الموجودة لدى مكتب تنمية الاتصالات، وخاصة قاعدة بيانات المؤشرات وقاعدة البيانات التنظيمية؛

*ج )* فائدة التقارير، مثل تقرير تنمية الاتصالات في العالم وتقارير توجهات الإصلاح في الاتصالات؛

*د )* الأعمال التي أنجزت لنشر الكتاب الأزرق للأمريكتين والكتاب الأخضر الإفريقي والكتاب العربي،

*وإذ يضع في اعتباره كذلك*

*أ )* أن إصلاح قطاع الاتصالات يجري بسرعة هائلة؛

*ب)* أن نهج السياسة العامة تختلف من بلد إلى آخر وأن البلدان يمكن أن تستفيد من تجارب غيرها،

*وإذ يعترف*

*أ )* بأن مكتب تنمية الاتصالات يستطيع من خلال العمل كمركز لتبادل المعلومات أن يساعد الدول الأعضاء أن تختار بكل وعي سياستها العامة الوطنية؛

*ب)* بأنه يجب على البلدان أن تشارك مشاركة فعالة في هذا الجهد لإنجاحه،

*وإذ يعترف كذلك*

بأن هذا النوع من المعلومات مفيد للغاية في أعمال لجان الدراسات وفي مساعدة الاتحاد على تقييم الأوضاع العامة في مجال الاتصالات،

*يقرر أن يكلف مدير مكتب تنمية الاتصالات*

1 أن يدعم هذا النشاط بتأمين الموارد الضرورية؛

2 الاســـتمرار في إجراء الدراسات الاستقصائية عن البلدان وفي إصدار تقارير عالمية وإقليمية تبرز الدروس المستفادة والخبرات المكتسبة، وخاصة بشأن الموضوعات التالية:

- توجهات إصلاح قطاع الاتصالات؛
- تنمية الاتصالات في العالم؛
- توجهات السياسات التعريفية بالتعاون مع الهيئات المختصة في قطاع تقييس الاتصالات؛
- تنفيذ الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات؛

3 بـــأن يتـــيح على موقع الاتحاد في شبكة "الويب" معلومات بشأن المؤشرات والشؤون التنظيمية وأن ينشئ آليات وإجراءات مناسبة لصالح البلدان التي لا تملك النفاذ الإلكتروني للحصول على هذه المعلومات؛

4 تـــأمين المساعدة التقنية للهيئات التنظيمية من أجل إنشاء قواعد بيانات وطنية عن الاتصالات تتضمن إحصائيات ومعلومات عن السياسات العامة والشؤون التنظيمية، بما في ذلك وسائل الدعم لإتاحة هذه المعلومـــات إلكترونياً وتدريب العاملين على المهارات المتصلة بهذه العملية؛

5 توفـــير معلومـــات عـــن تخصصـــات أعضـــاء قطـــاع تنمـــية الاتصالات العاملين في مجالات مختلفة من ميدان الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وذلك بغرض مساعدة الأشخاص الذين قد يرغبون في اللجوء إلى خدماتهم،

*ويدعو الدول الأعضاء وأعضاء القطاعات*

إلى المشاركة بنشاط في هذا المجهود بتقديم المعلومات المطلوبة،

*ويشجع*

الوكـــالات المانحـــة وغـــير الأعضاء من خارج الاتحاد الدولي للاتصالات على التعاون في تقديم المعلومات ذات الصلة عن أنشطتها.

القـرار 9 (المراجع في إسطنبول، 2002)

## مشاركة البلدان، لا سيما البلدان النامية، في التسيير الإداري لطيف الترددات

إن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (إسطنبول، 2002)،

*إذ يأخذ في الاعتبار*

*أ )* الطلب المتزايد على الطيف، بالنسبة إلى التطبيقات القائمة أو الجديدة التي تستعمل الاتصالات الراديوية، يعني تزايد الاحتياجات *باستمرار إلى مورد نادر؛*

*ب)* أنـه يصـعب في كـثير من الأحيان، بسبب الاستثمار في التجهيزات والبنى التحتية، إحداث تغييرات كبرى في الاستعمال الحالي للطيف إلا في المدى الطويل؛

*ج )* أن السوق يدفع إلى استحداث تكنولوجيات جديدة للتوصل إلى حلول جديدة لبعض مشاكل التنمية؛

*د )* أن الاستراتيجيات الوطنية ينبغي أن تراعي الالتزامات الدولية؛

*هـ )* أنـه يوصـى بأن تأخذ الاستراتيجيات الوطنية أيضاً في الاعتبار التغيرات العالمية في ميدان الاتصالات والتطورات التكنولوجية؛

*و )* أن الابتكارات التقنية وزيادة إمكانيات التقاسم قد تسهل عملية النفاذ إلى الطيف؛

*ز )* أن الأعمـال الـتي يجـريها قطاع الاتصالات الراديوية تضع هذا القطاع في موضع يمكنه من توفير المعلومات عن تكنولوجيا الاتصالات الراديوية واتجاهات استعمال الطيف على الصعيد العالمي؛

*ح )* أن قطاع تنمية الاتصالات في موضع يمكنه من تيسير مشاركة البلدان النامية في أنشطة قطاع الاتصالات الراديوية وتبليغ نتائج بعض أنشطة هذا القطاع إلى البلدان النامية التي تطلبها؛

*ط )* أن هذه المعلومات تسمح للقائمين على الطيف في البلدان النامية بوضع الاستراتيجيات الوطنية الخاصة بها على المدى الطويل؛

*ي )* أن هذه المعلومات قد تمكن البلدان النامية من الاستفادة من دراسات تقاسم الترددات وغيرها من الدراسات التقنية الأخرى التي تجري في إطار قطاع الاتصالات الراديوية،

*وإذ يعترف*

*أ )* بأن كل دولة تتمتع بحق السيادة في إدارة استعمال الطيف على أراضيها؛

*ب)* بالحاجة الشديدة إلى المشاركة الفعالة من جانب البلدان النامية، منفردة ومن خلال المجموعات الإقليمية، في أعمال الاتحـاد وفقـاً لمـا هو وارد في القرارات 5 (المراجع في إسطنبول، 2002) و7 ITU-R والقرار 17 للجمعية العامة لتقييس الاتصالات؛

*ج )* بـأن مـن الأهمـية مـراعاة الأعمال الجارية في قطاعي الاتصالات الراديوية وتنمية الاتصالات وضرورة تجنب الازدواجية؛

*د )* بنجاح التعاون بين قطاعي الاتصالات الراديوية وتنمية الاتصالات الذي أسفر عن إخراج التقرير المعنون "القرار 9 للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات، 1998: استعراض التسيير الإداري الوطني للطيف واستعمالاته. المرحـلة الأولى: النطاق من 29,7 إلى 960 ميغاهرتز"؛

*هـ )* بما أبداه مكتب تنمية الاتصالات من دعم كبير لإخراج هذا التقرير، لا سيما من خلال تشجيع وتسهيل المشاركة الفعالة للبلدان النامية وبخاصة أقل البلدان نمواً،

*يقـــرر*

إعداد المرحلة اللاحقة من التقرير المذكور في الفقرة "*إذ يعترف د*)" أعلاه في فترة الدراسات القادمة، فيما يتعلق بنطاق الترددات من 960 ميغاهرتز إلى 3 جيغاهرتز،

*يكلف مدير مكتب تنمية الاتصالات*

1 بمواصلة تقديم الدعم المشار إليه في الفقرة "*إذ يعترف هـ*)" أعلاه؛

2 بتشـــجيع الـــدول الأعضـــاء من البلدان النامية على تزويد قطاعي الاتصالات الراديوية وتنمية الاتصالات بقوائم احتـــياجاتها المـــتعلقة بالتســـيير الإداري الوطـــني للطيف، ليستجيب المدير لهذه الاحتياجات. ويرد في الملحق 1 مثال لهذه الاحتياجات يتعلق بالبلدان الإفريقية؛

3 اتخاذ القرارات المناسبة، بما يضمن أن تتم الأعمال المتفقة مع هذا القرار، بلغات الاتحاد الدولي للاتصالات،

*يدعو مدير مكتب الاتصالات الراديوية*

إلى أن يكفل استمرار قطاع الاتصالات الراديوية في التعاون مع قطاع تنمية الاتصالات لتنفيذ هذا القرار.

الملحـق 1 بالقـرار 9 (المراجع في إسطنبول، 2002)

# الاحتياجات الخاصة المتعلقة بالتسيير الإداري للطيف

ترد فيما يلي الأنواع الرئيسية للمساعدة التقنية التي ترجو البلدان النامية الحصول عليها من الاتحاد الدولي للاتصالات:

## 1 المساعدة في رفع التوعية لدى صانعي السياسات الوطنية، فيما يتعلق بأهمية الإدارة الفعالة للطيف في التنمية الاقتصادية والاجتماعية لمختلف البلدان.

مع إعادة هيكلة قطاع الاتصالات، وبروز المنافسة وزيادة حاجة المشغلين إلى الترددات، أصبحت الإدارة الفعالة للطيف أمراً ضرورياً لا يمكن الاستغناء عنه. ولا بد للاتحاد من أن يؤدي دوراً أساسياً في زيادة التوعية لدى صانعي السياسات من خلال الحلقات الدراسية الخاصة الموجهة خصيصاً إليهم.

## 2 التدريب وتوزيع الوثائق المتوفرة لدى الاتحاد

لا بد من أن يكون التسيير الإداري للطيف متوافقاً مع أحكام لوائح الراديو والاتفاقات الإقليمية التي تكون الإدارات أطرافاً فيها وأحكام اللوائح الوطنية. ويجب أن يتمكن مديرو الطيف من تزويد مستعملي الطيف بالمعلومات المناسبة. ولمساعدة مديري طيف الترددات في اكتساب معرفة معمقة بالأحكام المشار إليها وبتوصيات قطاع الاتصالات الراديوية التي تتغير باستمرار، تود البلدان النامية الحصول على تدريب مكثف في شكل حلقات دراسية متخصصة. وبإمكان الاتحاد من خلال مكاتبه الإقليمية أن ينشئ نظاماً فعالاً في الوقت الفعلي لتزويد مديري طيف الترددات بمعلومات عن المنشورات الصادرة أو المزمع إصدارها في المستقبل.

## 3 المساعدة في وضع منهجيات محددة لإعداد الجداول الوطنية لتوزيع الترددات

تشكل هذه الجداول الأساس الذي يستند إليه التسيير الإداري للطيف، فهي تبين الخدمات المقدمة وفئة استخداماتها. ويمكن أن يعمل الاتحاد على تسهيل حصول الإدارات على المعلومات المتوفرة لدى بلدان أخرى.

## 4 المساعدة في إنشاء أنظمة حاسوبية للتسيير الإداري للطيف ومراقبته

تسهل هذه الأنظمة القيام بالمهام المعتادة في التسيير الإداري للطيف. ويجب أن يكون في مقدرة هذه الأنظمة أن تأخذ في الاعتبار الخصائص المحلية. كما أن إقامة الهياكل التشغيلية يتيح تحقيق السلاسة المرجوة في أداء المهام الإدارية وتوزيع الترددات وإجراء دراسات تحليلية عن الطيف ومراقبته. وتبعاً للخصائص التي ينفرد بها كل بلد، يمكن أن يوفر الاتحاد الخبراء المطلوبين للمساعدة في تحديد الوسائل التقنية والإجراءات التشغيلية والموارد البشرية اللازمة للتسيير الإداري الفعال للطيف.

## 5 الجوانب الاقتصادية والمالية للتسيير الإداري للطيف

يمكن أن يقيم الاتحاد آلية لتمكين البلدان النامية مما يلي:

- تحديد الموارد المالية التي يتعين تخصيصها للتسيير الإداري للطيف في الميزانيتين التشغيلية والاستثمارية؛
- الإسهام في تعريف سياسة لرسوم الترددات تأخذ في الاعتبار خصائص كل بلد وتسهم في تحقيق تنمية اقتصادية وطنية مجدية.

## 6 المساعدة في الأعمال التحضيرية للمؤتمرات العالمية للاتصالات الراديوية وفي متابعة تنفيذ مقرراتها

يعتـــبر تقديم مقترحات مشتركة وسيلة تكفل مراعاة الخصائص الإقليمية. ويستطيع الاتحاد، إلى جانب المنظمات الإقليمية، توفير الحافز على إقامة وإدارة الهياكل التحضيرية دون الإقليمية للمؤتمرات العالمية للاتصالات الراديوية. كما يلزم توفير قدر كـــبير مـــن الموارد لتنفيذ مقررات المؤتمرات العالمية للاتصالات الراديوية. ويمكن أن يسهم الاتحاد في إقامة آلية لمتابعة تنفيذ المقررات على الصعيدين الوطني والإقليمي.

## 7 المساعدة للمشاركة في أعمال لجان الدراسات في الاتحاد وفي أنشطة مجموعات العمل التابعة لها

تؤدي لجان الدراسات دوراً أساسياً في صياغة التوصيات التي لها أثر كبير في مجتمع الاتصالات الراديوية بأسره. وبالتالي، من الضروري أن تشارك البلدان النامية في أعمال هذه اللجان حتى تؤخذ في الاعتبار خاصياتها. ولضمان المشاركة الفعالة لتلك الـــبلدان، يمكـــن أن يساعد الاتحاد من خلال مكاتبه الإقليمية في تسيير وتنظيم شبكة دون إقليمية تضم منسقين مسؤولين للمســـائل قـــيد الدراسة، ويمكن كذلك أن يوفر الاتحاد المساعدات المالية التي تكفل مشاركة المنسقين في اجتماعات لجان الدراسات.

القـــرار 10 (المراجع في إسطنبول، 2002)

# الدعم المالي لبرامج إدارة الطيف الوطنية

إن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (إسطنبول، 2002)،

*إذ يضع في اعتباره*

*أ )* أنـــنا نشهد حالياً تسارع تنفيذ وعولمة خدمات الاتصالات الراديوية المختلفة وظهور تطبيقات جديدة للاتصالات الراديوية تتميز بالكفاءة؛

*ب)* أن النجاح في تطوير الاتصالات الراديوية وتنفيذ هذه التطبيقات الجديدة يستدعي توفير نطاقات تردد بدون تداخل على المستوى الوطني والدولي وفقاً لتوصيات وقرارات قطاع الاتصالات الراديوية؛

*ج )* أن توفير نطاقات التردد واستعمال الطيف بكفاءة أكبر على المستويين الوطني والدولي معاً يتوقفان على إقامة وتنفيذ البرامج الوطنية ذات الصلة لإدارة الطيف بما في ذلك مراقبة الإرسالات الراديوية؛

*د )* أن الـــبرامج الوطنية لإدارة الطيف بكفاءة أمر جوهري لتحرير الاتصالات الراديوية وخصخصتها وكذلك لتعزيز المنافسة،

*وإذ يعترف*

*أ )* بأهمـــية تنفيذ برامج إدارة الطيف لكفالة التطوير الفعال للاتصالات الراديوية وأهمية الدور الذي تؤديه الاتصالات الراديوية في تنمية الاقتصاد الوطني، وأن هذه البرامج لا تحظى في بعض الأحيان بالأولوية المطلوبة؛

*ب)* بـــأن هيئات التمويل الوطنية والدولية كثيراً ما تعطي أولوية أكبر بكثير لدعم تنفيذ أنظمة الاتصالات (بما في ذلك الاتصالات الراديوية) مما تعطيه لتطبيق برامج إدارة الطيف الوطنية،

*يقـــرر*

1 دعـــوة هيـــئات التمويل الوطنية والدولية لإيلاء المزيد من الاهتمام لتوفير الدعم المالي الكبير بما في ذلك الترتيبات الائتمانية الميسرة لصالح برامج إدارة الطيف الوطنية بما فيها مراقبة الإرسالات الراديوية، حيث إن ذلك شرط أساسي لكفاءة الاســـتفادة من الطيف وللنجاح في تطوير خدمات الاتصالات وتنفيذ التطبيقات الجديدة الواعدة ولا سيما العالمية منها على الصعيدين الوطني والدولي؛

2 دعـــوة مكتب تنمية الاتصالات إلى إدراج اعتماد في ميزانيته لعقد اجتماعين سنويين لبحث موضوع إدارة الطيف الوطنية وذلك بالتنسيق الكامل مع مكتب الاتصالات الراديوية،

*يطلب من مكتب تنمية الاتصالات*

1 أن يوجه اهتمام المنظمات التمويلية والإنمائية الدولية المناظرة إلى هذا القرار؛

2 أن يوجـــه اهـــتمام لجنة الدراسات 1 لقطاع الاتصالات الراديوية إلى هذا القرار للتعجيل بتحديث "دليل الإدارة الوطنية للطيف".

القـــرار 11 (المراجع في إسطنبول، 2002)

# الاتصالات في المناطق الريفية والمعزولة والفقيرة في الخدمات

إن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (إسطنبول، 2002)،

*إذ يضع في اعتباره*

*أ )* أن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (بوينس أيرس، 1994) بعد تأكيده من جديد على الحاجة الهامة والملحة لتوفير النفاذ إلى خدمات الاتصالات الأساسية للجميع، قد اعتمد البرنامج 9 (التنمية الريفية المتكاملة) والبرنامج 12 (تطوير التليماتية وشبكات الحاسوب) في إطار خطة عمل بوينس أيرس، وكذلك البرنامج الخاص لأقل البلدان نمواً؛

*ب)* والقرار 11 للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (فاليتا، 1998)،

*وإذ يلاحظ*

أن الصلة الواضحة بين توفر خدمات الاتصالات والتنمية الاقتصادية والاجتماعية قد تأكدت تماماً،

*وإذ يعترف*

*أ )* بأن بعض البلدان النامية قد أحرزت تقدماً هائلاً من خلال تحقيق النفاذ الشامل إلى خدمات الاتصالات في المناطق الريفية والمعزولة والفقيرة في الخدمات في كل أنحاء البلد، الأمر الذي يثبت الجدوى الاقتصادية والتقنية للمشاريع التي تقدم هذا النوع من الخدمة؛

*ب)* بوجود دليل مقنع في بعض المناطق وبعض البلدان النامية على أن خدمات الاتصالات في المناطق الريفية والمعزولة والفقيرة في الخدمات مربحة عموماً،

*وإذ يعترف كذلك*

*أ )* بأن هناك عدة تكنولوجيات من أحدث التكنولوجيات التي قد تساعد على تسهيل تقديم خدمات الاتصالات في المناطق الريفية والمعزولة والفقيرة في الخدمات؛

*ب)* بأن النفاذ إلى خدمات الاتصالات في المناطق الريفية والمعزولة والفقيرة في الخدمات لا يمكن أن يتحقق إلا بانتقاء الخيارات التكنولوجية العالية بما يضمن النفاذ والحفاظ على خدمات اقتصادية ذات نوعية عالية واستمراريتها،

*يقـــرر*

أن يدعم المبادئ التي أوصت بها لجنتا دراسات التنمية لتوفير النفاذ إلى خدمات الاتصالات في المناطق الريفية والمعزولة والفقيرة في الخدمات مثل النفاذ الشامل وبرنامج الاتصالات الريفية والإطار التنظيمي والموارد المالية والنهج التجاري،

*يكلف مدير مكتب تنمية الاتصالات*

1 بأن يواصل العمل على استخدام جميع وسائل الاتصالات الملائمة لتسهيل تطوير وتنفيذ خدمات الاتصالات بصورة فعالة في المناطق الريفية والمعزولة والفقيرة في الخدمات في العالم؛

2 بمواصلة جهوده الرامية بالتحديد إلى تعزيز الاستعمال الأمثل من جانب البلدان النامية لجميع التكنولوجيات والتطبيقات الجديدة للاتصالات الفضائية.

القـــرار 13 (المراجع في إسطنبول، 2002)

# تعبئة الموارد والشراكة لتسريع تنمية الاتصالات

إن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (إسطنبول، 2002)،

*إذ يذكّر*

بالقرار 13 للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (فاليتا، 1998)،

*وإذ يضع في اعتباره*

*أ )* أن تنمية الاتصالات في العديد من البلدان النامية وخاصة أقل البلدان نمواً تعاني من النقص في الموارد المالية؛

*ب)* أن أساليب التمويل التقليدية لم تقلل الفجوة التي تفصل بين البلدان النامية والبلدان المتقدمة،

*وإذ يلاحظ*

*أ )* أن هذا المؤتمر أكد مرة أخرى في إعلانه وقراراته الالتزام بتعزيز توسيع وتنمية خدمات الاتصالات في البلدان النامية وتسخير الطاقات لتطبيق خدمات جديدة ومستحدثة؛

*ب)* اعتماد وتنفيذ خطة عمل إسطنبول التي تتضمن فصولاً رئيسية عن تنمية البنية التحتية العالمية للمعلومات والبرنامج الخاص لصالح أقل البلدان نمواً،

*وإذ يعترف*

*أ )* بأن قطاع الاتصالات في بعض البلدان لا يحظى بالأولوية الواجبة في توزيع مخصصات الميزانية؛

*ب)* بـــأن قطاع الاتصالات يقدم معدلات عالية من عائدات الاستثمار وأن هذه العائدات تأتي على نحو أسرع منه في القطاعات الأخرى، ومع ذلك يظل التمويل من المؤسسات التمويلية في قطاع الاتصالات منخفضاً نسبياً؛

*ج )* بأن ثمة حاجة إلى أدوات ووسائل عملية وسريعة لتعبئة الموارد اللازمة لقطاع الاتصالات؛

*د )* أن الشراكات ينبغي أن تعود بالنفع على الطرفين من أجل تضييق الفجوة،

*يقـــرر*

1 أنه ينبغي للفاعلين الرئيسيين في مجال الاتصالات مواصلة تشجيع الاستثمار واستكشاف مشاريع الشراكة المبتكرة والمشاريع المشتركة لتمويل تنمية الاتصالات؛

2 أنه ينبغي أن تواصل الإدارات اتخاذ الخطوات الضرورية لكي يصبح قطاع الاتصالات أكثر جذباً للاستثمار؛

3 أنه ينبغي استمرار الحوار بين مشغلي الاتصالات ووكالات التمويل لإعداد مشاريع جذابة تجارياً؛

4 أنه ينبغي بذل الجهود لتخفيض فترات التأخير في تمويل مراحل المشاريع وتنفيذها،

*يطلب إلى الأمين العام*

1 أن يشرع فوراً في اتخاذ تدابير مؤاتية خاصة وتنفيذ برامج لدعم وتنشيط الشراكات، ومنها، على سبيل المثال لا الحصر، في إطار برنامج التوصيل البيني في الأمريكتين ومبادرة الشراكة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث ومعهد أمريكا اللاتينية للاتصالات التعليمية، إلخ؛

2 العمل عن كثب مع آليات التنسيق الجديدة المنشأة في إطار أسرة الأمم المتحدة ومع اللجان الإقليمية للأمم المتحدة مثل اللجنة الاقتصادية لإفريقيا و"قوة العمل" المعنية بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات ولكن دون الاقتصار عليها، في صدد القمة العالمية لمجتمع المعلومات،

*يدعو قطاع تنمية الاتصالات*

1 أن يكون الوسيط وذلك بتسهيله إقامة شراكات لصالح التنمية بين كل الأطراف. وتعني مشاركة قطاع التنمية في مشاريع محددة توفر ضمان واستمرار المشاريع مما يشكل عناصر جذابة للمستثمرين؛

2 أن يؤدي دور الوسيط من خلال أعماله وذلك بأن يقوم بما يلي على سبيل المثال:

- تشجيع مشاريع الاتصالات الإقليمية؛
- المشاركة في تنظيم حلقات تدريبية؛
- عقد اتفاقات مع منظمات دولية أخرى معنية بالتنمية؛

3 تشجيع الشراكات عبر الوطنية كحاضنات لمشاريع قائمة على المعرفة في قطاع الاتصالات مع إشراك البلدان النامية؛

4 تشجيع الشراكات عبر الوطنية للشركات الناشئة في قطاع الاتصالات التي تشارك فيها البلدان النامية؛

5 التشـــجيع عـــلى التعـــلم والتدريب في البلدان النامية طوال الدورة الصناعية بكاملها ابتداءً من تصميم المنتجات والخدمات إلى إنشاء الشركات المناظرة وتشغيلها؛

6 تعزيز الظروف المطلوبة في البلدان النامية للنجاح في عملية حضانات المشاريع المبنية على المعرفة؛

7 الاســـتمرار في مساعدة البلدان النامية في الاستجابة إلى إعادة هيكلة الاتصالات على الصعيد العالمي وخاصة فيما يتعلق بالمسائل المالية؛

8 حـــث وكـــالات التمويل الدولية والدول الأعضاء وأعضاء القطاع على إيلاء أولوية خاصة لبناء الشبكات والبنية التحتية التي تستعمل التكنولوجيا الرقمية في البلدان النامية وخاصة أقل البلدان نمواً؛

9 متابعة التنسيق مع الهيئات الدولية العاملة في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بغية تعبئة الموارد المالية المطلوبة لتنفيذ المشاريع.

القـــرار 15 (المراجع في إسطنبول، 2002)

# البحث التطبيقي ونقل التكنولوجيا

إن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (إسطنبول، 2002)،

*إذ يدرك*

*أ )* أن من الممكن أن تستفيد بلدان كثيرة من عمليات نقل التكنولوجيا في نطاق واسع من المجالات؛

*ب)* أن المشاريع المشتركة يمكن أن تكون وسيلة فعالة لنقل التكنولوجيا؛

*ج )* أن الحلقات الدراسية والتدريبية التي تجريها بلدان ومنظمات دولية وإقليمية عديدة قد أسهمت في نقل التكنولوجيا وبالتالي في تنمية شبكات الاتصالات في المنطقة؛

*د )* أن مـــزودي معـــدات وخدمات الاتصالات هم شركاء لهم أهميتهم في ضمان تدفق التكنولوجيا إلى البلدان النامية وأنهم مستعدون للدخول بحرية في ترتيبات من هذا القبيل؛

*هـ )* أن البحوث التطبيقية هي نشاط واعد بالنسبة للبلدان النامية؛

*و )* أن عدداً كبيراً من مهندسي البلدان النامية يسهم في البحوث التطبيقية في البلدان المتقدمة؛

*ز )* أن لدى معاهد البحوث في البلدان المتقدمة موارد بشرية ومادية مهمة قياساً بالبلدان النامية؛

*ح )* أن علاقة الشراكة والتعاون بين مراكز ومختبرات البحوث التطبيقية تحسّن من نقل التكنولوجيا،

*يقـــرر*

1 أنه ينبغي تعزيز نقل التكنولوجيا لفائدة البلدان النامية وأقل البلدان نمواً، لا في مجال التكنولوجيات التقليدية فحسب ولكن أيضاً في مجال التكنولوجيات والخدمات الجديدة؛

2 أنـــه ينبغي للبلدان النامية والبلدان المتقدمة أن تتعاون فيما بينها عن طريق تبادل الخبراء وتنظيم الحلقات الدراسية والاجتماعات والورش المتخصصة وربط شبكات مراكز الأبحاث التطبيقية في ميدان الاتصالات بواسطة المؤتمرات عن بعد، إلخ؛

3 أنه ينبغي للبلدان المستفيدة أن تستخدم عمليات نقل التكنولوجيا استخداماً منهجياً وكاملاً في بلدانها،

*يكلف مكتب تنمية الاتصالات*

بالتعاون مع سائر المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية المعنية:

1 الاستمرار في عقد الحلقات الدراسية أو التدريبية المتخصصة في ميدان الاتصالات من أجل رفع المستوى التكنولوجي في البلدان النامية؛

2 الاستمرار في تشجيع تبادل المعلومات بين المنظمات الدولية والبلدان المانحة والبلدان المستفيدة بشأن نقل التكنولوجيا وذلـــك عن طريق مساعدتها في إنشاء شبكات تعاونية من معاهد الأبحاث في ميدان الاتصالات تربط البلدان النامية بالبلدان المتقدمة؛

3 المساعدة في تحديد الاختصاصات التي تضمن نقل التكنولوجيا؛

4 الاستمرار في إعداد كتيبات دليلية في ميدان نقل التكنولوجيا؛

5 ضمان نشر هذه الكتيبات في البلدان النامية وضمان تعريف المستعملين بطريقة استخدامها؛

6 التشجيع المادي لمراكز البحوث في البلدان النامية حتى تشارك في الورش المهمة والاجتماعات في مجال البحوث؛

7 تقديم دعم مالي إلى مراكز البحوث في البلدان النامية لكي تتمكن من المشاركة في بعض اللقاءات البحثية والدورات التدريبية المعروفة؛

8 وضع عقد نموذجي بين مختلف مراكز البحوث يحدد مقتضيات الشراكة بينها،

*يدعو البلدان النامية*

إلى إعداد مشاريع بحوث جديدة في مجال الاتصالات وتقديمها إلى مراكز البحوث التطبيقية من أجل تسهيل التعاون بينها وبين مراكز البحوث التطبيقية في البلدان المتقدمة؛

*يدعو مزودي معدات الاتصالات وخدماتها*

إلى إتاحـــة التكنولوجـــيا والمعارف العلمية الجديدة ذات الصلة إلى العملاء في البلدان النامية على أساس طوعي و/أو وفقاً للمبادئ التجارية السليمة،

*يناشد المنظمات الدولية والبلدان المانحة*

مســـاعدة البلدان النامية في استكشاف طرق ووسائل تحسين نقل التكنولوجيا وتطوير مراكز ومختبرات البحوث التطبيقية في مجال الاتصالات بما في ذلك المساعدة التقنية والمالية.

القـــرار 16 (المراجع في إسطنبول، 2002)

## تدابير خاصة لصالح أقل البلدان نمواً

إن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (إسطنبول، 2002)،

*إذ يذكر*

بالقرار 30 لمؤتمر المندوبين المفوضين (كيوتو، 1994) والقرار 16 للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (فاليتا، 1998)،

*وإذ يلاحظ*

أن الاختلال الحاد في مجال تنمية الاتصالات بين أقل البلدان نمواً والبلدان الأخرى، من شأنه أن يزيد من الفجوة الرقمية،

*وإذ يعرب عن تقديره*

للتدابير الخاصة المتخذة لصالح أقل البلدان نمواً في شكل تقديم مساعدة موجهة ومقدمة بموجب الفصل الثالث من خطة عمل فاليتا،

*وإذ يساوره القلق*

*أ )* مـــن أن شبكات الاتصالات ما زالت في حالة متردية في عدد كبير من أقل البلدان نمواً، وذلك في المناطق الحضرية وشبه الحضرية *والريفية على السواء، على الرغم من جميع التدابير المتخذة حتى الآن؛*

*ب)* من الانخفاض المستمر في تدفقات المساعدة التقنية والتمويل الاستثماري من المصادر الثنائية ومتعددة الأطراف الموجهة إلى أقل البلدان نمواً؛

*ج )* من وجود 49 بلداً تدخل حالياً ضمن هذه الفئة،

*يقـــرر*

تأيـــيد المجـــالات الجديدة للأولويات خلال السنوات الأربع القادمة وبرنامج العمل الذي يرتبط بهذه الأولويات لصالح أقل البلدان نمواً، واستراتيجية تنفيذه،

*يكلف مدير مكتب تنمية الاتصالات*

1 بتنفيذ برنامج مساعدة أقل البلدان نمواً الوارد في خطة عمل فاليتا تنفيذاً كاملاً، مع زيادة المخصصات المالية لمكتب تنمية الاتصالات المكرسة لهذا الغرض زيادة كبيرة؛

2 بتوجيه الأولوية إلى أقل البلدان نمواً لدى تنفيذ برامج المساعدة الأخرى التي يقوم بها المكتب لصالح البلدان النامية؛

3 بـــإيلاء عـــناية خاصـــة لتنمـــية الاتصالات في المناطق الريفية والضواحي بهدف إنجاز النفاذ الشامل إلى خدمات الاتصالات؛

4 بتدعيم الوحدة المعنية بأقل البلدان نمواً، في حدود الموارد القائمة، عن طريق تجميع المسؤولين عن تنفيذ الإجراءات في مجالات الأولوية المختارة لزيادة تنسيق المساعدة المقدمة إلى أقل البلدان نمواً،

*يدعو الأمين العام*

1 أن يطلـــب من مؤتمر المندوبين المفوضين (مراكش، 2002) تخصيص وزيادة الميزانية المكرّسة لأقل البلدان نمواً بهدف تمكين مكتب تنمية الاتصالات من الاضطلاع بأنشطة متزايدة ومبرمجة لصالح أقل البلدان نمواً؛

2 أن يواصـــل تحســـين المساعدة المقدمة إلى أقل البلدان نمواً عن طريق موارد أخرى وخاصة المساهمات الطوعية غير المربوطة وأي فائض من إيرادات معارض ومنتديات الاتصالات العالمية والإقليمية؛

3 بـــأن يلـــتمس ويقـــترح تدابير جديدة ومبتكرة قادرة على تأمين أموال إضافية لاستخدامها في تنمية الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في أقل البلدان نمواً،

*يطلب من حكومات أقل البلدان نمواً*

1 إيلاء أولوية أكبر لتنمية الاتصالات واعتماد تدابير وسياسات واستراتيجيات وطنية كفيلة بتسريع تنمية الاتصالات في بلدانها من خلال تحرير القطاع وإدخال تكنولوجيات جديدة؛

2 إيـــلاء أولوية عالية إلى أنشطة ومشاريع الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات عند اختيار أنشطة التعاون التقني الممولة من المصادر الثنائية ومتعددة الأطراف؛

3 إدماج عنصر تطوير تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في خطط التنمية الوطنية،

*يحث الدول الأعضاء الأخرى وأعضاء القطاعات الآخرين*

إقامة شراكات مع أقل البلدان نمواً إما مباشرة أو بمساعدة من مكتب تنمية الاتصالات من أجل زيادة الاستثمارات في قطاع الاتصـــالات وتنشـــيط تحديث الشبكات في تلك البلدان وتوسيعها، في محاولة جريئة لتقليل الفجوة الرقمية وتحقيق الهدف النهائي المتمثل في النفاذ الشامل.

القـــرار 17 (المراجع في إسطنبول، 2002)

## تنفيذ المشاريع الوطنية والإقليمية والأقاليمية والعالمية

إن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (إسطنبول، 2002)،

*إذ يذكّر*

بالقرار 17 الصادر عن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (فاليتا، 1998)،

*وإذ يضع في اعتباره*

*أ )* أن قطاع الاتصالات يشكل أحد العناصر الأساسية في تنمية الاقتصادات الوطنية؛

*ب)* أن وجـــود شـــبكات وخدمات اتصالات متماسكة على الأصعدة الإقليمية والأقاليمية والعالمية لتنمية الاقتصادات الوطنية يشكل عنصراً هاماً لتحسين الوضع الاجتماعي والاقتصادي والمالي في الدول الأعضاء؛

*ج )* ضرورة التنسيق والانسجام في الجهود لتطوير البنية التحتية للاتصالات على الأصعدة الإقليمية والأقاليمية والعالمية؛

*د )* الأهمـــية الحـــيوية لمشاريع تنمية الاتصالات على كل الأصعدة والمعتمدة في كل مؤتمرات التنمية الإقليمية السابقة والاجتماعات التحضيرية التي عقدت قبل هذا المؤتمر؛

*هـ )* أن هناك نقصاً في التمويل من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمنظمات المالية الدولية الأخرى وأن هذا النقص يعيق هذه المشاريع؛

*و )* النتائج المرضية والمشجعة التي أنجزتها المشاريع المشابهة والتي ساعدت على تكوين شبكات تعاون واتصالات،

*ز )* أن الـــبلدان النامـــية وأقل البلدان نمواً تعاني بصورة متزايدة من الحاجة إلى معرفة التكنولوجيات سريعة التطور وما يرتبط بها من مسائل السياسة العامة والمسائل الاستراتيجية؛

*ح )* أن الوفاء بالمتطلبات المذكورة في الفقرة (ز) "*إذ يضع في اعتباره*" يمثل مهمة عسيرة نظراً لشح الموارد المتاحة لهذه البلدان،

*وإذ يلاحظ*

أن خطـــة التعليم الإلكتروني في مراكز التميز التابعة لقطاع التنمية تساعد البلدان النامية وأقل البلدان نمواً مساعدة كبرى في صدد المتطلبات المتصلة بالمعرفة،

*يقـــرر*

1 أنـــه ينبغي لمكتب تنمية الاتصالات إيجاد الطرائق والوسائل الممكنة لتنفيذ المشاريع الإقليمية والأقاليمية والعالمية عن طريق استخدام الموارد المتيسرة للمكتب على أفضل وجه ممكن، ومن خلال ميزانيته السنوية ومن فائض معارض الاتصالات؛

2 أنه ينبغي لمكتب تنمية الاتصالات أن يساعد البلدان بطريقة فعالة في إنشاء مشاريع وطنية في مرحلتي الإعداد والتنفيذ على حد سواء؛

3 أنه ينبغي للدول الأعضاء النظر في تقديم مساهمات عينية و/أو نقدية إلى الميزانيات المتوقعة للمشاريع الإقليمية والأقاليمية والعالمية ولتنفيذ الأنشطة الأخرى المتوقعة في إطار هذه المشاريع؛

4 أنه ينبغي لمكتب تنمية الاتصالات استكشاف إمكانيات عقد شراكات مع الدول الأعضاء وأعضاء قطاع التنمية والمؤسسات المالية والمنظمات الدولية الأخرى من أجل تمويل أنشطة تلك المشاريع؛

5 التأكد من استمرار في تمويل مشاريع مراكز التميز من فوائض معارض الاتصالات؛

6 أنه ينبغي لمكتب تنمية الاتصالات المساعدة في تنفيذ مشاريع جديدة منها، على سبيل المثال لا الحصر، الطب عن بعد والتعلـــيم عـــن بعد والتجارة الإلكترونية والبنية التحتية للبث الإذاعي وتطوير مراكز الأبحاث ومراكز الاتصالات ومشاريع التنمية الريفية وإعادة الهيكلة ومشاريع إدارة الترددات وجامعة الاتصالات العالمية/معهد التدريب العالمي في ميدان الاتصالات ومراكز التميز والمشاريع الوطنية لتنمية الاتصالات في عدة ميادين، وينبغي أيضاً بذل الجهود إلى أبعد حد لدمج المشاريع التي تتشابه في المحتوى/الأهداف،

*يناشد*

المـــنظمات والوكالات المالية الدولية ومزودي المعدات ومشغلي/مزودي الخدمات للنظر في إمكانية توفير التمويل الكامل أو الجزئي للمشاريع الإقليمية والأقاليمية والعالمية،

*يكلف مدير مكتب تنمية الاتصالات*

تخصـــيص جميع الإمكانات اللازمة لتعزيز وتنفيذ المشاريع الوطنية والإقليمية والأقاليمية والعالمية التي تضمن تلبية احتياجات البلدان النامية.

القـــرار 18 (المراجع في إسطنبول، 2002)

## تقديم المساعدة التقنية الخاصة إلى السلطة الفلسطينية

إن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (إسطنبول، 2002)،

*إذ يشير إلى*

*أ )* القرار 18 للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (فاليتا، 1998)؛

*ب)* القرار 99 لمؤتمر المندوبين المفوضين (مينيابوليس، 1998)؛

*ج )* ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان؛

*د )* القـــرار 32 لمؤتمـــر المندوبين المفوضين (كيوتو، 1994) بشأن تقديم المساعدة التقنية إلى السلطة الفلسطينية لتنمية الاتصالات؛

*هـ )* القـــرار 6 لمؤتمر المندوبين المفوضين (كيوتو، 1994) والقرار 741 لمجلس الاتحاد الدولي للاتصالات بشأن مشاركة فلسطين في أعمال الاتحاد،

*وإذ يضع في اعتباره*

*أ )* أن دســـتور الاتحاد الدولي للاتصالات واتفاقيته يهدفان إلى تدعيم السلام والأمن في العالم من أجل تنمية التعاون الدولي وتحسين التفاهم بين الشعوب المعنية؛

*ب)* سياسة الاتحاد بشأن تقديم المساعدة إلى السلطة الفلسطينية من أجل تنمية قطاع الاتصالات لديها،

*وإذ يضع في اعتباره كذلك*

*أ )* أن إنشاء شبكة اتصالات حديثة وموثوقة يشكل جانباً جوهرياً في التنمية الاقتصادية والاجتماعية ويتسم بالأهمية القصوى لمستقبل الشعب الفلسطيني؛

*ب)* أهمية دور المجتمع الدولي في مساعدة الفلسطينيين لإنشاء شبكة اتصالات حديثة وموثوقة،

*وإذ لا تغيب عن باله*

المبادئ الأساسية الواردة في ديباجة دستور الاتحاد الدولي للاتصالات،

*وإذ يلاحظ*

المساعدة التقنية طويلة الأجل من مكتب تنمية الاتصالات إلى السلطة الفلسطينية بغرض تنمية اتصالاتها عملاً بالقرار 32 لمؤتمر المندوبين المفوضين (كيوتو، 1994) والحاجة الملحة إلى تقديم مساعدة في مختلف ميادين المعلومات والمعلوماتية والاتصال،

*يقرر أن يكلف مدير مكتب تنمية الاتصالات*

1 بمواصلة وتعزيز المساعدة التقنية المقدمة إلى السلطة الفلسطينية من أجل تنمية الاتصالات؛

2 بمساعدة السلطة الفلسطينية في تعبئة الموارد من أجل تنفيذ مشاريع تنمية الاتصالات التي يقوم بها المكتب؛

3 بتقديم تقرير دوري عن مختلف الخبرات المكتسبة في مجال تحرير الاتصالات وخصخصتها، وتقييم أثر ذلك على تنمية هذا القطاع في منطقة قطاع غزة والضفة الغربية،

*يطلب إلى أعضاء الاتحاد*

1 مساعدة السلطة الفلسطينية في بناء وترميم شبكة الاتصالات الفلسطينية؛

2 مساعدة السلطة الفلسطينية في استعادة استحقاقاتها العائدة عن الحركة الدولية الداخلة والخارجة؛

3 تقـــديم المساعدة إلى السلطة الفلسطينية لدعم تنفيذ مشاريع مكتب تنمية الاتصالات بما في ذلك بناء الطاقات من الموارد البشرية،

*يكلف الأمين العام*

بتقديم تقرير إلى مؤتمر المندوبين المفوضين المقبل عن التقدم المحرز في هذه الموضوعات.

القـــرار 20 (المراجع في إسطنبول، 2002)

## النفاذ على أساس غير تمييزي إلى وسائل الاتصالات الحديثة وخدماتها

إن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (إسطنبول، 2002)،

*إذ يذكر*

بالقرار 20 (فاليتا، 1998) للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات،

*وإذ يذكر أيضاً*

بالقـــرار 64 (كـــيوتو، 1994) لمؤتمـــر المـــندوبين المفوضين وبالدور الهام الذي تلعبه الاتصالات في سبيل التقدم السياسي والاقتصادي والاجتماعي والثقافي،

*وإذ يضع في اعتباره*

*أ )* الدور الهام الذي يضطلع به الاتحاد الدولي للاتصالات في النهوض بتقييس الاتصالات وتنمية الاتصالات على الصعيد العالمي؛

*ب)* أن يقـــوم الاتحاد، تحقيقاً لهذا الغرض، بتنسيق الجهود الرامية إلى تأمين تنمية متجانسة لوسائل الاتصالات في جميع الدول الأعضاء للاتحاد،

*وإذ يضع في اعتباره كذلك*

أن هذا المؤتمر مطالب بتكوين وجهة نظر ووضع مقترحات بشأن المسائل التي تحدد صياغة استراتيجية لتنمية الاتصالات على الصعيد العالمي، وتيسير تعبئة الموارد اللازمة لتحقيق هذا الغرض،

*وإذ يلاحظ*

*أ )* أن الوســـائل والخدمـــات الحديـــثة للاتصالات أقيمت في معظم الحالات على أساس توصيات قطاعي الاتصالات الراديوية وتقييس الاتصالات في الاتحاد الدولي للاتصالات؛

*ب)* أن التوصـــيات الصادرة عن هذين القطاعين هي حصيلة المجهود الجماعي لجميع الجهات المشاركة في عملية تقييس الاتصالات في الاتحاد الدولي للاتصالات، وأن اعتماد هذه التوصيات يتم بتوافق آراء أعضاء الاتحاد؛

*ج)* أن القـــيود الـــتي تحول دون النفاذ إلى مرافق وخدمات الاتصالات التي تعتمد عليها تنمية الاتصالات الوطنية والتي وضـــعت عـــلى أساس التوصيات الصادرة عن هذين القطاعين تشكل عائقاً أمام تنمية الاتصالات في العالم بشكل متناسق والمواءمة بينها؛

*وإذ يعترف*

أن تحقـــيق التجانس الشامل بين شبكات الاتصالات غير ممكن تحقيقه ما لم تتمتع جميع البلدان التي تشارك في أعمال الاتحاد الـــدولي للاتصـــالات بدون استثناء بالنفاذ على أساس غير تمييزي إلى التكنولوجيات الجديدة والوسائل والخدمات الحديثة للاتصالات بدون المساس بالقوانين الوطنية والالتزامات الدولية الناشئة عن اختصاصات منظمات دولية أخرى،

*يقـــرر*

أنـــه يتعين تأمين النفاذ على أساس غير تمييزي إلى تكنولوجيات ووسائل وخدمات الاتصالات القائمة على أساس توصيات قطاعي الاتصالات الراديوية وتقييس الاتصالات في الاتحاد،

*يشجع مدير مكتب تنمية الاتصالات*

عـــلى الدخول في شراكات أو إقامة تعاون استراتيجي مع الجهات التي تحترم الحق في النفاذ إلى مرافق الاتصالات وخدماتها بدون تمييز،

*يطلب من الأمين العام*

إحالة هذا القرار إلى مؤتمر المندوبين المفوضين القادم (مراكش، 2002) للنظر فيه،

*يدعو مؤتمر المندوبين المفوضين*

إلى الـــنظر في هـــذا القـــرار بهـــدف التأكيد على الإجراءات التي تضمن تعزيز النفاذ إلى تكنولوجيات ووسائل وخدمات الاتصالات على الصعيد العالمي،

*يدعو الإدارات*

أن تعمـــد، ريثما يصدر هذا التأكيد عن مؤتمر المندوبين المفوضين، إلى مساعدة جهات تصنيع التجهيزات ومزودي خدمات الاتصـــالات، للـــتأكد مـــن إتاحة تكنولوجيات ووسائل وخدمات الاتصالات القائمة على أساس التوصيات الصادرة عن القطاعين للجميع بدون أي تمييز، رهناً بقوانين كل دولة عضو.

القـــرار 21 (فاليتا، 1998)

# التنسيق والتعاون مع المنظمات الإقليمية

إن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (فاليتا، 1998)،

*إذ يضع في اعتباره*

*أ )* القرارين 64 و 65 (كيوتو، 1994)؛

*ب)* القرار 1114 الصادر عن المجلس في عام 1997؛

*ج )* الخبرة المكتسبة عن الفترة الدراسية الأولى من 1994 إلى 1998؛

*د )* القرار 6 الصادر عن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (بوينس أيرس، 1994)،

*وإذ يعترف*

*أ )* بأن البلدان النامية تتسم باختلاف مراحل التنمية؛

*ب)* بأن الحاجة تستدعي لهذا السبب تبادل وجهات النظر على المستوى الإقليمي بشأن تنمية الاتصالات؛

*ج )* بالصعوبة التي تواجهها بعض البلدان في بعض المناطق من حيث المشاركة في الأنشطة التي تقوم بها لجان الدراسات التابعة لقطاع تنمية الاتصالات؛

*د )* بأن أفرقة المقررين الإقليميين قد تسمح بتوسيع مشاركة بعض البلدان بتكلفة أقل في دراسة بعض المسائل؛

*هـ )* بأن العديد من هذه البلدان يلجأ فعلاً إلى منظمات إقليمية،

*يقـــرر*

1 أنه يتعين على قطاع تنمية الاتصالات أن يقوم بشكل فعال بتنسيق أنشطة مشتركة مع المنظمات الإقليمية والإقليمية الفرعية ومع معاهد التدريب أيضاً في مجالات تهم جميع الأطراف والتعاون في هذه الأنشطة وتنظيمها، وأن يراعي الأنشطة التي تقوم بها هذه الجهات، وكذلك القيام بتزويدها بالمساعدة التقنية المباشرة؛

2 وضع إجراءات لإقامة الاتصال بين أفرقة المقررين الإقليميين ولجان الدراسات.

القـــرار 22 (المراجع في إسطنبول، 2002)

# إجراءات النداء البديلة في شبكات الاتصالات الدولية وتوزيع إيرادات خدمات الاتصالات الدولية

إن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (إسطنبول، 2002)،

*إذ يضع في اعتباره*

*أ )* الحق السيادي لكل دولة في تنظيم الاتصالات الخاصة بها؛

*ب)* أهداف الاتحاد التي تشمل من بين *جملة أمور*:

- الحفاظ على التعاون الدولي بين جميع الدول الأعضاء في الاتحاد والتوسع فيه لتحسين الاتصالات بجميع أنواعها وترشيد استعمالها؛
- تشجيع تنمية الوسائل التقنية وتشغيلها أفضل تشغيل بغية تحسين مردودية خدمات الاتصالات، وزيادة فائدتها وتعميم استخدام الجمهور لها إلى أقصى حد ممكن؛
- تشـــجيع التعاون بين الدول الأعضاء وأعضاء القطاعات في سبيل إقرار تسعيرات عند أدنى مستويات ممكنة تتلاءم مع خدمة جيدة ومع مراعاة ضرورة الحفاظ على إدارة مالية للاتصالات سليمة ومستقلة،

*وإذ يعترف*

*أ )* بأن إجراءات النداء البديلة غير مسموح بها في بعض البلدان بينما يسمح بها في البعض الآخر؛

*ب)* بأن استعمال إجراءات النداء البديلة تؤثر سلباً في اقتصادات البلدان النامية وقد تمثل إعاقة خطيرة لجهود هذه البلدان لتنمية شبكات وخدمات الاتصالات الخاصة بها تنمية سليمة؛

*ج )* بـــأن بعض أشكال إجراءات النداء البديلة قد تؤثر في إدارة الحركة وتخطيط الشبكات وقد تؤدي إلى هبوط نوعية تشغيل الشبكة الهاتفية العمومية المبدلة،

*وإذ يذكّر*

*أ )* بالقـــرار 21 (المـــراجَع في مينيابوليس، 1998) لمؤتمر المندوبين المفوضين بشأن إجراءات النداء البديلة المستعملة في شبكات الاتصالات، والذي:

- حث الدول الأعضاء الاتحاد على التعاون لحل هذه المشاكل لكفالة احترام القوانين الوطنية والتنظيمية الخاصة بأعضاء الاتحاد؛
- كلف قطاع التقييس بتعجيل دراساته بهدف وضع حلول وتوصيات مناسبة؛

*ب)* بالقـــرار 1099 الصادر عن المجلس (جنيف، 1996) بشأن إجراءات النداء البديلة المستعملة في شبكات الاتصالات الدولية، والذي حث قطاع التقييس على أن يضع في أقرب وقت ممكن التوصيات الملائمة فيما يتعلق بإجراءات النداء البديلة؛

ج) بالقرار 29 الصادر عن المؤتمر العالمي لتقييس الاتصالات (جنيف، 1996)، وفيه

- لاحظ أنه لتخفيض التأثيرات العائدة إلى إجراءات النداء البديلة:

– ينبغي لوكالات التشغيل المعترف بها أن تبذل قصارى الجهود في إطار قوانينها الوطنية، لتحديد مستوى رسوم التحصيل على أساس التوجه نحو التكاليف مع مراعاة المادة 1.1.6 من لوائح الاتصالات الدولية وأحكام التوصية D.5 لقطاع التقييس؛

– ينبغي للإدارات ووكالات التشغيل المعترف بها أن تتابع بنشاط تطبيق التوصية D.140 ومبدأ الرسوم الحسابية وحصص الرسوم الحسابية الموجهة نحو التكاليف؛

- وقـرَّر

– أن تتخذ الإدارات ووكالات التشغيل المعترف بها جميع التدابير المعقولة، التي تسمح بها القيود التي تفرضها القوانين الوطنية، لوقف إجراءات النداء البديلة التي تؤدي إلى انخطاط شديد في نوعية أداء الشبكة الهاتفية العمومية المبدلة؛

– أن تسلك الإدارات ووكالات التشغيل المعترف بها منهجاً تعاونياً معقولاً تجاه احترام السيادة الوطنية للبلدان الأخرى؛

– أنه ينبغي إجراء مزيد من الدراسات،

*وإذ يذكر كذلك*

أ) بالقرار 22 (المراجَع في مينيابوليس، 1998) الصادر عن مؤتمر المندوبين المفوضين المتعلق بتوزيع الإيرادات التي تدرها خدمات الاتصالات الدولية وبمقتضاه:

- كلف قطاع التقييس بالإسراع في الدراسات المتصلة بإصلاح الرسوم الحسابية آخذاً في الاعتبار تكاليف توفير الخدمة؛
- دعا الإدارات إلى المساهمة في أعمال لجنة الدراسات 3 وفريقها المتخصص، بغية التوصل بأسرع ما يمكن إلى تسوية مسألة إصلاح نظام المعدلات الحسابية بمراعاة مصالح مختلف الأطراف المعنية؛

ب) بالرأي جيم الصادر عن المنتدى العالمي لسياسات الاتصالات (جنيف، 1998) الذي:

- اعترف بأن مستوى تنمية الاتصالات وبنية التكاليف يختلفان من بلد لآخر؛
- لاحظ أن دراسات الحالات التسع التي أجريت لأغراض المنتدى أظهرت نطاقاً من التكاليف الإرشادية لتوجيه النداءات الدولية، وبينت أن هناك حاجة إلى إجراء مزيد من التحليل والتحقق؛
- أدرك أن نظام الرسوم الحسابية المستندة إلى التكاليف قد ينطوي على بعض حالات الشذوذ مع ارتفاع تكاليف توجيه النداءات في بعض البلدان عنها في البعض الآخر؛
- دعا جميع أعضاء الاتحاد إلى العمل على أساس ثنائي أو متعدد الأطراف في إطار الاتحاد الدولي للاتصالات للتوصل إلى رسوم حسابية موجهة نحو التكاليف طبقاً للتوصية D.140 لقطاع التقييس وتسهيل عملية تحقيق هذا الهدف في إطار محدد وفقاً لاتفاق مشترك على مستوى متعدد الأطراف، مع مراعاة الاحتياجات الخاصة بالبلدان النامية ولا سيما أقل البلدان نمواً،

*وإذ يلاحظ*

المقررات الصادرة عن هذا المؤتمر فيما يتعلق ببرنامج المسائل المالية والاقتصادية، والمسائل التي ستقوم بدراستها لجان الدراسات التابعة لقطاع التنمية، والإجراءات التي سيتخذها مدير مكتب تنمية الاتصالات لدعم أنشطة لجنة الدراسات 3 التابعة لقطاع التقييس ولمساعدة البلدان النامية في إصلاح الرسوم الحسابية،

*يقـرر*

1 تشجيع جميع الإدارات وجميع شركات تشغيل الاتصالات الدولية على تعزيز فعالية دور الاتحاد الدولي للاتصالات وتطبيق توصياته خاصة التوصيات الصادرة عن لجنة الدراسات 3 التابعة لقطاع التقييس، بهدف العمل على وضع أساس جديد أكثر فعالية لنظام المحاسبة بما يساعد على الحد من التأثيرات السلبية لإجراءات النداء البديلة على البلدان النامية؛

2 أن يطلب من قطاعي التنمية والتقييس التعاون لتجنب تشابك الجهود وتكرارها عند دراسة مسألة إعادة التوجيه من أجل التوصل إلى نتيجة تستند إلى أحكام القرار 21 (المراجَع في مينيابوليس، 1998) لمؤتمر المندوبين المفوضين ؛

3 أن يطلـــب مـــن قطاع التنمية أن يقوم بدور فعال فيما يخص تنفيذ القرار 22 (المراجَع في مينيابوليس، 1998) لمؤتمر المـــندوبين المفوضين في صدد توزيع الإيرادات لصالح البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً، في الحالات التي يبدو فيها أن الرسوم الحسابية المستندة إلى التكاليف تنطوي على تكاليف غير متكافئة لتوجيه الحركة الدولية؛

4 أن يطلـــب مـــن الإدارات وشركات تشغيل الاتصالات التي تسمح باستعمال إجراءات النداء البديلة في بلدانها وفقاً لقوانينها التنظيمية الوطنية السارية، احترام قرارات الإدارات وشركات التشغيل الدولية التي لا تسمح قوانينها التنظيمية بمثل تلك الخدمات،

*يكلف مدير مكتب تنمية الاتصالات*

بدعوة مدير مكتب تقييس الاتصالات إلى التعاون معه في تنفيذ هذا القرار.

القـــرار 23 (إسطنبول، 2002)

# النفاذ إلى شبكة الإنترنت وتوفرها في البلدان النامية ومبادئ تحديد رسوم التوصيل الدولي بالإنترنت

إن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (إسطنبول، 2002)،

*إذ يلاحظ*

*أ )* أن توصية قطاع تقييس الاتصالات D.50 بشأن التوصيل الدولي بالإنترنت تقضي بأن تتفاوض الإدارات* المشاركة في توفير التوصيل الدولي بالإنترنت، وأن تعقد اتفاقات تجارية ثنائية تمكّن من التوصيل الدولي المباشر بالإنترنت، بما يراعي ما قد يكون هناك من حاجة إلى التعويض فيما بينها بشأن قيمة العناصر المختلفة مثل تدفق الحركة، وعدد طرق التسيير، والتغطية الجغرافية، وتكاليف الإرسال الدولي؛

*ب)* سرعة نمو خدمات الإنترنت والخدمات الدولية القائمة على بروتوكول الإنترنت؛

*ج )* أن التوصيل الدولي بالإنترنت لا يزال يخضع لاتفاقات تجارية مبرمة بين الأطراف المعنية؛

*د )* أن مواصلة التنمية التقنية والاقتصادية تتطلب إجراء دراسات مستمرة في هذا المجال،

*وإذ يعترف*

بأن المبادرات التجارية من جانب مقدمي الخدمة يمكن أن تحقق وفورات في تكلفة النفاذ إلى الإنترنت وذلك مثلاً من خلال صـــياغة محـــتوى محلي وتحسين أنماط تسيير حركة الإنترنت إلى الحد الأمثل بطريقة تسمح بزيادة نسبة الحركة على خطوط التسيير المحلية،

*يقرر أن يدعو الدول الأعضاء*

1 إلى دعـــم الأعمال التي يقوم بها قطاع تقييس الاتصالات في رصد تنفيذ التوصية D.50؛ نظراً لأهمية هذه المسألة في صدد التوصيل الدولي للبلدان النامية وأقل البلدان نمواً بالإنترنت؛

2 إلى إقامـــة الظـــروف السياسية التي تسمح بالمنافسة الفعالة في سوق النفاذ إلى الشبكات الأساسية الدولية للإنترنت وكذلـــك في الســـوق المحلـــية لخدمات النفاذ إلى الإنترنت بوصفها جانباً هاماً في تخفيض تكلفة النفاذ إلى الإنترنت على المستعملين ومقدمي الخدمة،

*يحث الهيئات التنظيمية*

على العمل في إطار السياسات الوطنية على تعزيز المنافسة بين جميع مقدمي الخدمة بما في ذلك الشركات الصغيرة والمتوسطة لتقديم الخدمة والشركات العاملة حالياً في تقديم خدمة النفاذ إلى الشبكة،

* تُستعمل كلمة "الإدارات" توخياً للإيجاز للإشارة إلى إدارات الاتصالات والهيئات التشغيلية المعترف بها.

*يحث مقدمي الخدمة*

على التفاوض وعقد اتفاقات تجارية ثنائية تمكّن من التوصيل الدولي المباشر بالإنترنت، بما يراعي ما قد يكون هناك من حاجة إلى الـــتعويض فيما بينهم بشأن قيمة العناصر مثل تدفق الحركة، وعدد طرق التسيير، والتغطية الجغرافية، وتكاليف الإرسال الدولي،

*يكلف مكتب تنمية الاتصالات بالاتحاد*

بتنظـــيم وتنســـيق وتيسير الأنشطة التي تعزز تبادل المعلومات بين الهيئات التنظيمية بشأن العلاقة بين ترتيبات تحديد رسوم التوصيل الدولي بالإنترنت، والقدرة على تحمل تكاليف تطوير البنية الأساسية الدولية للإنترنت في البلدان النامية وأقل البلدان نمواً.

القـــرار 24 (إسطنبول، 2002)

# تفويض الفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات للتصرف بين المؤتمرات العالمية لتنمية الاتصالات

إن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (إسطنبول، 2002)،

*إذ يضع في اعتباره*

*أ )* أن على الفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات، بموجب أحكام المادة 17A من الاتفاقية التي اعتمدها مؤتمر المندوبين المفوضـــين (مينيابوليس، 1998)، أن يضع الخطوط التوجيهية اللازمة لأعمال لجان الدراسات، وأن يوصي بالتدابير اللازمة لتعزيز التنسيق والتعاون مع مؤسسات التنمية والتمويل الأخرى ذات الصلة؛

*ب)* أن خطـــى التغيير السريعة في بيئة الاتصالات وفي مجموعات الصناعة العاملة في مجال الاتصالات، تقتضي أن يتخذ قطـــاع تنمية الاتصالات قرارات بشأن مسائل من قبيل أولويات العمل وهيكل لجان الدراسات وجداول الاجتماعات، في فترات زمنية أقصر، بين المؤتمرات العالمية لتنمية الاتصالات؛

*ج )* أن الفـــريق الاستشـــاري لتنمية الاتصالات قد قدم اقتراحات لتعزيز الكفاءة التشغيلية لقطاع تنمية الاتصالات، ولتحسين نوعية توصيات القطاع، وبشأن أساليب التنسيق والتعاون؛

*د )* أن الفـــريق الاستشاري لتنمية الاتصالات يمكن أن يساعد في تحسين تنسيق عملية الدراسة، وتحسين عمليات اتخاذ القرار في المجالات الهامة من أنشطة القطاع؛

*هـ )* أن التكـــيف مـــع التغيرات السريعة في بيئة الاتصالات يتطلب إجراءات إدارية مرنة، بما في ذلك إجراءات تتصل باعتبارات الميزانية؛

*و )* أنه من المستصوب أن يقوم الفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات بالتصرف في السنوات الأربع الفاصلة بين المؤتمرات العالمية لتنمية الاتصالات من أجل تلبية احتياجات الأعضاء في الوقت المطلوب؛

*ز )* المســـاهمة الهامة والقيمة من البلدان النامية في أعمال الفريق الاستشاري ولجان الدراسات وفقاً لما جاء في القرار 5 (المـــراجع في إســـطنبول، 2002) بشأن تعزيز مشاركة البلدان النامية وأقل البلدان نمواً في أنشطة الاتحاد والصادر عن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات، 2002،

*وإذ يلاحظ*

*أ )* أن مهام المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات محددة في الاتفاقية؛

*ب)* أن دورة الســـنوات الأربع الحالية للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات تحول فعلياً دون إمكانية التصدي للمسائل غير المتوقعة التي تتطلب اتخاذ إجراء عاجل في الفترة الفاصلة بين المؤتمرات؛

*ج )* أن الفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات يجتمع مرة واحدة سنوياً على الأقل؛

*د )* أن الفـــريق الاستشـــاري قـــد أبدى بالفعل قدرته على التصرف بفاعلية في أمور أحالها إليه المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات؛

*هـ )* أنه يجوز للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات، بموجب الرقم 213A من الاتفاقية، أن يحيل مسائل محددة تندرج في نطاق اختصاصه إلى الفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات التماساً لمشورته؛

*يقـــرر*

1. أن يدعـــو مؤتمر المندوبين المفوضين القادم إلى الموافقة على إحالة الأمور المحددة التالية المندرجة في نطاق اختصاص المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات إلى الفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات في الفترة الفاصلة بين انعقاد هذا المؤتمر والمؤتمر القادم لتمكين الفريق الاستشاري من التصرف في المجالات التالية، بالتشاور مع مدير مكتب تنمية الاتصالات، حسب الاقتضاء:

*أ )* *وضع وتحديث خطوط توجيهية للعمل تتسم بالكفاءة والمرونة؛*

*ب)* تقييم كفاءة لجان دراسات التنمية، والموافقة على التغييرات التي قد تكون ملائمة في أساليب عملها؛

*ج )* تعيين رؤساء ونواب رؤساء جدد للجان الدراسات، في حالة شغور هذه الوظائف، للعمل حتى انعقاد المؤتمر العالمي التالي لتنمية الاتصالات؛

*د )* إسداء المشورة بشأن الجداول الزمنية لانعقاد لجان الدراسات للاستجابة للأولويات الإنمائية؛

*هـ)* إسداء المشورة لمدير مكتب تنمية الاتصالات بشأن المسائل المالية وغيرها؛

*و )* الموافقة على برنامج العمل الناجم عن استعراض المسائل القائمة والجديدة، وتحديد أولوياتها، ومدى إلحاحها وآثارها المالية التقديرية، والفترة الزمنية اللازمة لاستكمال دراستها؛

*ز )* إقامة أفرقة نموذجية تجريبية لفترات قصيرة لمعالجة موضوعات معينة تتطلب سرعة تصرف، طبقاً للملحق 7 بالقرار 4 (المراجع في إسطنبول، 2002) والصادر عن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات لعام 2002؛

*ح )* تقديم تقرير عن أنشطته إلى المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات التالي؛

2. أن يدعو مؤتمر المندوبين المفوضين إلى القيام، عند اعتماده الخطة المالية للاتحاد، بإتاحة الأموال اللازمة لمكتب تنمية الاتصـــالات بغـــية تســـهيل توسيع مشاركة وحضور البلدان النامية وأقل البلدان نمواً في أعمال الفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات،

*يدعـــو*

مؤتمر المندوبين المفوضين القادم إلى تعديل الدستور والاتفاقية، حسب اللزوم، لتمكين المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات من إسناد أمور محددة تندرج في نطاق اختصاصه إلى الفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات، مع تحديد الإجراء المطلوب اتخاذه بشأن هذا الأمر، وآلية تمكين الفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات من تقديم تقرير إلى المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات.

القـــرار 25 (إسطنبول، 2002)

## تقديم المساعدة للبلدان ذات الاحتياجات الخاصة: أفغانستان، إثيوبيا، إريتريا، بوروندي، تيمور الشرقية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، رواندا، سيراليون، الصومال، غينيا، غينيا – بيساو، ليبيريا

إن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (إسطنبول، 2002)،

*إذ يذكّـــر*

بالقرار 34 (المراجَع في مينيابوليس، 1998) لمؤتمر المندوبين المفوضين،

*وإذ يذكّر كذلك*

بأهداف الاتحاد المنصوص عليها في المادة 1 من دستور الاتحاد،

*وإدراكاً منه*

*أ )* أن مؤتمـــر المندوبين المفوضين لم يخصص أي ميزانية لتنفيذ القرار 34 (المراجَع في مينيابوليس، 1998) لصالح البلدان ذات الاحتياجات الخاصة؛

*ب)* أن الجهود الجارية التي يبذلها الاتحاد لتقديم مساعدات من خلال فوائض إيرادات تليكوم للبلدان ذات الاحتياجات الخاصـــة (بوروندي ورواندا والصومال وليبيريا) ينبغي أن تشمل غيرها من البلدان التي تمر بظروف مشابهة لظروف البلدان المذكورة؛

*ج )* أن وجود شبكة اتصالات يعوَّل عليها هو أمر لا غنى عنه لتعزيز التنمية الاجتماعية والاقتصادية في البلدان المختلفة، لا سيما البلدان التي تعاني من آثار الكوارث الطبيعية أو النـــزاعات الداخلية أو الحروب؛

*د )* أن هـــذه البلدان لن تتمكن، لا في الظروف الحالية ولا في المستقبل القريب، من إعادة أنظمة اتصالاتها إلى مستوى مقبول ما لم تحصل على مساعدة المجتمع الدولي سواء على أساس ثنائي أم من خلال المنظمات الدولية،

*وإذ يلاحظ*

*أ )* تقرير مدير مكتب تنمية الاتصالات بشأن تنفيذ أمور من بينها القرار 34 (المراجَع في مينيابوليس، 1998)؛

*ب)* الجهـــود التي يبذلها الأمين العام ومدير مكتب تنمية الاتصالات من أجل تنفيذ القرار 34 (المراجَع في مينيابوليس، 1998)،

*وإذ يلاحظ كذلك*

أن ظـــروف النظام والأمن التي تنشدها قرارات الأمم المتحدة لم تتحقق إلا جزئياً، وأنه بسبب عدم تخصيص الموارد اللازمة لتنفيذ القرار 34 لم ينفذ هذا القرار إلا تنفيذاً جزئياً،

*يقـــرر*

الاســـتمرار في الـــتدابير الخاصة التي بدأها الأمين العام ومدير مكتب تنمية الاتصالات، مع مساعدة متخصصة من قطاعي الاتصالات الراديوية وتقييس الاتصالات، بهدف توفير المساعدة والدعم المناسبين للبلدان التي عانت من الكوارث الطبيعية أو الصراعات المحلية أو الحروب، وخاصة أفغانستان وإثيوبيا وإريتريا وبوروندي وتيمور الشرقية وجمهورية الكونغو الديمقراطية ورواندا وسيراليون والصومال وغينيا وغينيا–بيساو وليبيريا، مما يمكنها من إعادة بناء شبكات اتصالاتها عندما تستتب ظروف النظام والأمن التي تنشدها قرارات الأمم المتحدة،

*يطلب إلى الدول الأعضاء*

أن تقـــدم كل ما يمكن من مساعدة ودعم لحكومات البلدان ذات الاحتياجات الخاصة، سواء على أساس ثنائي أو في إطار التدابير الخاصة التي ينفذها الاتحاد والمشار إليها أعلاه،

*يدعو المجلس*

إلى تخصيص الأموال اللازمة لتنفيذ هذا القرار، ضمن حدود الموارد المتاحة،

*يطلب من الأمين العام*

1 أن يحـــيط مؤتمر المندوبين المفوضين (مراكش، 2002) علماً بضرورة تخصيص ميزانية خاصة لصالح البلدان ذات الاحتياجات الخاصة؛

2 أن ينسق الأنشطة التي تقوم بها قطاعات الاتحاد الثلاثة طبقاً للفقرة "يقرر" أعلاه لكفالة أكبر قدر ممكن من فعالية التدابير التي يتخذها الاتحاد لصالح البلدان ذات الاحتياجات الخاصة، وأن يعرض على المجلس تقريراً عن هذا الموضوع.

القـــرار 26 (إسطنبول، 2002)

## تقديم المساعدة للبلدان ذات الاحتياجات الخاصة: أفغانستان

إن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (إسطنبول، 2002)

*إذ يذكّر*

بالقرار 34 (المراجَع في مينيابوليس، 1998) لمؤتمر المندوبين المفوضين،

*وإذ يذكّر أيضاً*

بأهداف الاتحاد الدولي للاتصالات المنصوص عليها في المادة 1 من دستور الاتحاد،

*وإدراكاً منه*

*أ )* أن مؤتمـــر المندوبين المفوضين لم يخصص أي ميزانية لتنفيذ القرار 34 (المراجَع في مينيابوليس، 1998) لصالح البلدان ذات الاحتياجات الخاصة؛

*ب)* أن البنـــية التحتية للاتصالات في أفغانستان قد تم تدميرها بالكامل على مدى عقدين من الحروب، وأن التجهيزات المستعملة حالياً تقادمت بفعل أربعين عاماً من الاستعمال؛

*ج )* أن أفغانستان ليس لديها حالياً بنية تحتية وطنية للاتصالات ولا نفاذ إلى شبكات الاتصالات الدولية أو إلى الإنترنت؛

*د )* أن أنظمة الاتصالات هي عامل أساسي لا بد منه لإعادة التعمير وإعادة التأهيل وللقيام بعمليات الإغاثة في البلد؛

*هـ )* أن أفغانستان لن تتمكن، لا في الظروف الحالية ولا في المستقبل القريب، من إعادة بناء أنظمة اتصالاتها ما لم تحصل على مساعدة المجتمع الدولي سواء على أساس ثنائي أم من خلال المنظمات الدولية،

*وإذ يلاحظ*

*أ )* أن أفغانستان لم تحصل على أي مساعدات من الاتحاد خلال فترة زمنية طويلة بسبب ظروف الحروب التي مرت بها،

*ب)* الجهـــود التي يبذلها الأمين العام ومدير مكتب تنمية الاتصالات لتقديم المساعدات لبلدان أخرى خرجت لتوها من ظروف الحروب التي مرت بها،

*يقـــرر*

أن التدابير الخاصة التي شرع الأمين العام ومدير مكتب تنمية الاتصالات في اتخاذها، بمساعدة من قطاع الاتصالات الراديوية وقطـــاع تقيـــيس الاتصالات، ينبغي أن تستمر بغية تقديم مساعدة ودعم مناسبين إلى أفغانستان في إعادة بناء البنية التحتية للاتصالات وإقامة المؤسسات وتأسيس الإطارين التشريعي والتنظيمي في قطاع الاتصالات بما في ذلك خطة الترقيم، وإدارة الطيف، والتعريفات وتنمية الموارد البشرية، وغير ذلك من أشكال المساعدة،

*يناشد الدول الأعضاء*

أن تقـــدم كل ما يمكن من مساعدة لحكومة أفغانستان سواء على أساس ثنائي أو في إطار التدابير الخاصة التي ينفذها الاتحاد والمشار إليها أعلاه،

*يدعو المجلس*

إلى تخصيص الأموال اللازمة لتنفيذ هذا القرار ضمن حدود الموارد المتاحة،

*يكلف مدير مكتب تنمية الاتصالات*

1 بأن ينفذ بالكامل برنامج مساعدة لأقل البلدان نمواً بحيث يمكن لأفغانستان في إطاره أن تحصل على مساعدة مركَّزة في شتى المجالات التي لها الأولوية في البلد؛

2 اتخاذ تدابير فورية لمساعدة أفغانستان لحين انعقاد مؤتمر المندوبين المفوضين القادم (مراكش، 2002)،

*يطلب من الأمين العام*

أن ينسق الأنشطة التي تنفذها القطاعات الثلاثة بالاتحاد طبقاً للفقرة "*يقـــرر*" أعلاه، وأن يتأكد من أن تكون تدابير الاتحاد لصالح أفغانستان فعالة بقدر الإمكان، وأن يرفع إلى المجلس تقريراً بهذا الشأن.

القـــرار 27 (إسطنبول، 2002)

# قبول الكيانات أو المنظمات للمشاركة بصفة منتسب في أعمال قطاع تنمية الاتصالات

إن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (إسطنبول، 2002)،

*إذ يضع في اعتباره*

*أ )* أن ســـرعة خطـــى الـــتغير في بيئة الاتصالات وفي التكتلات الخاصة التي تعالج الاتصالات تتطلب زيادة مشاركة الكيانات والمنظمات المهتمة في أنشطة التنمية في الاتحاد؛

*ب)* أن الكيانات أو المنظمات، وخاصة تلك التي تقوم بأنشطة عالية التخصص، قد تكون مهتمة بجانب صغير فقط من أعمـــال التنمـــية التي يقوم بها قطاع التنمية في الاتحاد وأنها لذلك لا تعتزم أن تطلب الانضمام إلى عضوية القطاع ولكنها مستعدة للانضمام في حالة وجود شروط أبسط؛

*ج )* أن المادة 19 من الاتفاقية (الرقم 241A) تسمح للقطاعات بقبول الكيانات أو المنظمات للمشاركة بصفة منتسب في أعمال لجنة دراسات بعينها أو أعمال فريق فرعي منها؛

*د )* أن المواد 19 و20 و33 من الاتفاقية (الأرقام 241A و248B و483A على التوالي) تصف المبادئ التي تنظم مشاركة المنتسبين،

*يقرر ما يلي*

1 يجـــوز لأي كيان مهتم أو منظمة مهتمة الانضمام إلى قطاع تنمية الاتصالات بصفة منتسب وأن يحصل على حق المشاركة في أعمال لجنة دراسات وحيدة مختارة وأفرقتها الفرعية؛

2 يقتصر المنتسبون على الأدوار الموصوفة أدناه من أدوار لجنة الدراسات ويُستبعدون من كل الأدوار الأخرى:

- يجوز للمنتسبين المشاركة في عملية إعداد التوصيات داخل لجنة واحدة فقط من لجان الدراسات وخاصة القيام بأدوار المشاركة في الاجتماعات وتقديم المساهمات وإبداء التعليقات قبل الموافقة على التوصيات ؛
- يجوز للمنتسبين الحصول على الوثائق المطلوبة لأعمالهم؛
- يجوز لأي من المنتسبين أن يعمل بصفة نائب مقرر وأن يضطلع بمسؤولية توجيه دراسات خاصة بمسألة الدراسة المعنية في إطار لجنة دراسات مختارة باستثناء أنشطة الاتصال التي يتعين القيام بها بصفة منفصلة،

3 يستند تحديد مبلغ المساهمات المالية للمنتسبين إلى وحدة المساهمة لأعضاء القطاع التي يحددها المجلس لأي فترة بعينها من فترات ميزانية السنتين،

*يطلب من الأمين العام*

أن يســـمح للكيانات أو المنظمات بالمشاركة بصفة منتسب في أعمال لجنة دراسات بعينها أو فريق فرعي منها وفق المبادئ المحددة في الأرقام 241B و241C و241D و241E من المادة 19 من الاتفاقية،

*يطلب من الفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات*

أن يستعرض بانتظام الشروط التي تحكم مشاركة المنتسبين (بما فيها الأثر المالي على ميزانية القطاع) على أساس الخبرة المكتسبة داخل القطاع،

*يكلف مدير مكتب تنمية الاتصالات*

بـــإعداد مـــا يلزم لمشاركة المنتسبين في أعمال لجان دراسات تنمية الاتصالات بما في ذلك الآثار الممكن أن تنجم عن إعادة تنظيم لجان الدراسات.

القـــرار 28 (إسطنبول، 2002)

## تعزيز استعمال المعالجة الإلكترونية للوثائق في أعمال لجان دراسات التنمية

إن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (إسطنبول، 2002)،

*إذ يضع في اعتباره*

*أ )* أن المعالجة الإلكترونية للوثائق (EDH) هي أداة تساعد على التعاون المفتوح والسريع واليسير بين المشاركين في أنشطة لجان دراسات التنمية؛

*ب)* أن تنفـــيذ قـــدرات المعالجة الإلكترونية للوثائق والترتيبات المرتبطة بها تنطوي على فوائد كبيرة لأنها تسمح بالنفاذ السريع والفعال إلى المعلومات المتصلة بأنشطة التنمية؛

*ج )* أن المعالجـــة الإلكترونية للوثائق ستفيد في تحسين الاتصال بين أعضاء لجنتي دراسات التنمية وبين منظمات التنمية الأخرى ذات الصلة والاتحاد؛

*د )* الدور الرئيسي لمكتب تنمية الاتصالات في إتاحة الدعم لخدمات المعالجة الإلكترونية للوثائق مثل تسهيل الوصول إلى الوثائق من خلال معالجتها إلكترونياً؛

*هـ )* المقـــررات المتضـــمنة في القـــرار 65 (كـــيوتو، 1994) والقرار 66 (المراجع في مينيابوليس، 1998) والقرار 104 (مينيابوليس، 1998) لمؤتمر المندوبين المفوضين،

*وإذ يلاحظ*

*أ )* رغـــبة أعضـــاء لجنتي الدراسات في الحصول على الوثائق في شكلها الإلكتروني والحاجة إلى تخفيض كمية الوثائق الورقية المتولدة أثناء الاجتماعات وإرسالها بالبريد؛

*ب)* رغبة أعضاء لجنتي دراسات تنمية الاتصالات في تسيير العمل باستعمال الوسائل الإلكترونية؛

*ج )* زيادة استعمال الحواسيب الشخصية من قبل الأعضاء أثناء الاجتماعات؛

*د )* المـــزايا العـــائدة للأعضـــاء نتـــيجة تسهيل المشاركة الإلكترونية الأوسع في صياغة التوصيات والتقارير فيما بين الاجـــتماعات وخاصـــة من قبل أعضاء لجنتي الدراسات الذين لا يتمكنون من المشاركة في اجتماعات اللجنتين في جنيف وغيرها؛

*هـ )* الوفـــورات الممكنة التي تنتج عن تعزيز قدرات المعالجة الإلكترونية للوثائق في قطاع التنمية (مثلاً تخفيض تكاليف توزيع الوثائق الورقية إلخ.)،

*يقـــرر*

أن تكون الأهداف الرئيسية للمعالجة الإلكترونية للوثائق في قطاع التنمية، مع مراعاة الاستعمال الدارج للغات في الاتحاد، هي ما يلي:

- قيام مقدمي المساهمات قدر الإمكان بتقديم جميع وثائق الاجتماعات إلى مكتب تنمية الاتصالات في شكل إلكتروني؛
- تنفيذ التعاون بين أعضاء لجنتي الدراسات بالوسائل الإلكترونية إلى أقصى حد ممكن؛
- قـــيام مكتب تنمية الاتصالات بتزويد جميع أعضاء لجنتي دراسات التنمية بالنفاذ الملائم إلى الوثائق الإلكترونية اللازمة لعملهم؛
- قـــيام مكتـــب تنمـــية الاتصالات بتعزيز توفير الأنظمة والتسهيلات الملائمة لدعم إجراء أعمال لجنة دراسات التنمية بالوسائل الإلكترونية بجميع اللغات الرسمية ولغات العمل في الاتحاد،

*يكلف مدير مكتب تنمية الاتصالات*

باتخاذ الإجراءات الملائمة لتحقيق الأهداف المذكورة أعلاه،

*يدعو الدول الأعضاء وأعضاء القطاع*

إلى تشجيع جميع المشاركين في أعمال لجنتي دراسات التنمية على تقديم الوثائق بشكل إلكتروني بقدر الإمكان.

القـــرار 29 (إسطنبول، 2002)

# المسائل المتعلقة بالقطاع الخاص في أنشطة قطاع تنمية الاتصالات

إن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (إسطنبول، 2002)

*إذ يضع في اعتباره*

*أ )* الرقم 126 (المادة 21) من دستور الاتحاد الذي يشجع على مشاركة الصناعة في تنمية الاتصالات في البلدان النامية؛

*ب)* تقرير الفريق الفرعي التابع للفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات والمعني بمسائل القطاع الخاص الذي يبرز التحديات التي يواجهها القطاع الخاص حيثما تشتد الحاجة إلى الاتصالات؛

*ج )* الاقتراحات التي قدمها الفريق الفرعي التابع للفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات والمعني بمسائل القطاع الخاص ذات العلاقة بالأعمال التي يمكن أن يلتزم بها قطاع التنمية في الفترة 2003-2006 لكي يستجيب لاحتياجات أعضاء القطاع؛

*د )* أن من مصلحة الاتحاد وأهدافه الإنمائية أن يزيد عدد أعضاء القطاعات وأن تعزز مشاركتهم في أنشطة قطاع التنمية؛

*هـ )* أن الشراكات بين القطاع العام والقطاع الخاص تلعب دوراً حاسماً في تعزيز التنمية المستدامة للاتصالات،

*واعترافاً منه*

*أ )* بأن الاتصالات تتسم بأهمية حاسمة في التنمية الشاملة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛

*ب)* بأن القطاع الخاص يواجه تحديات جديدة ناشئة عن الانتقال إلى البيئات التنافسية والشبكات والخدمات الرقمية المتقدمة؛

*ج )* بالدور الهام الذي يؤديه أعضاء القطاع في اقتراح وتنفيذ مشاريع وبرامج قطاع التنمية؛

*د )* أن عدداً كبيراً من برامج وأنشطة قطاع التنمية تنطوي على مسائل متعلقة بالقطاع الخاص،

*وإذ يلاحظ*

*أ )* أن أعضاء قطاع التنمية والمنتسبين من القطاع الخاص يشاركون في الأعمال المنجزة داخل قطاع التنمية؛

*ب)* الدور المتطور والمتزايد الأهمية لأعضاء القطاع في أنشطة قطاع التنمية،

*يقـــرر*

1 تضمين الخطة الاستراتيجية لقطاع التنمية هدف تسهيل إدراج مسائل القطاع الخاص ذات الصلة من خلال تعزيز قنوات الاتصال بين مكتب تنمية الاتصالات والدول الأعضاء وأعضاء القطاع والمنتسبين إلى قطاع تنمية الاتصالات؛

2 تكليف مدير مكتب تنمية الاتصالات بالنظر في الإجراءات التالية لدى تنفيذ الخطة التشغيلية لقطاع التنمية:

'1 مواصلة تطبيق مبادئ الشفافية وعدم الانفرادية في صدد فرص الشراكات والمشاريع التي يشترك فيها القطاع الخاص؛

'2 تشجيع زيادة عدد أعضاء القطاع ومشاركتهم النشطة في أنشطة قطاع التنمية وتطوير مهام المكاتب الإقليمية للاتحاد التي تؤدي إلى تحسين آليات زيادة مشاركة أعضاء القطاع في أنشطة هذه المكاتب؛

’3‘ تســـهيل تـــبادل الآراء والمعلومات بين الدول الأعضاء وأعضاء القطاع بشأن المسائل المتعلقة بالقطاع الخاص المتصلة بسياسات الاتصالات والتنظيم، والتكنولوجيات والخدمات المتصلة بها، والنفاذ إلى السوق وشروط الاستثمار؛

’4‘ تشجيع وتسهيل وضع برامج وأنشطة تهدف إلى تنمية الموارد البشرية ذات الصلة بمصالح أعضاء القطاع، وذلك بتشجيع مشاركة القطاعين الخاص والعام في البلدان النامية؛

’5‘ إقامـــة التنســـيق والتعاون مع المنظمات والمؤسسات العامة والخاصة والمؤسسات المالية في الموضوعات المتصلة بتنمية الاتصالات وإتاحة الفرص أمام أعضاء قطاع التنمية؛

’6‘ تسهيل التعاون والتنسيق بين أعضاء القطاع والمؤسسات الإقليمية للقطاع الخاص بمساعدة المكاتب الإقليمية للاتحاد من أجل تحسين التعاون الإقليمي بين منظمات وكيانات القطاع الخاص؛

’7‘ تســـهيل إقامة شراكات بين القطاعين العام والخاص في تنفيذ المبادرات الإقليمية، وخاصة مبادرة الشراكة الاقتصادية الجديدة من أجل تنمية إفريقيا وبرنامج التوصيلية في الأمريكتين.

القـــرار 30 (إسطنبول، 2002)

# دور قطاع التنمية في التحضير للقمة العالمية لمجتمع المعلومات وفي تنفيذ قراراتها

إن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (إسطنبول، 2002)،

*إذ يضع في اعتباره*

قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة عقد قمة عالمية لمجتمع المعلومات،

*وإذ يدرك*

*أ)* أن الاتحاد الدولي للاتصالات، وفقاً لدستور الاتحاد واتفاقيته وخصوصاً المادة الأولى من الدستور "أهداف الاتحاد"، هـــو الوكالـــة الدولية المتخصصة على الصعيد الدولي المهيأة للقيام بالدور الريادي في مجال الإعداد لهذه القمة ومتابعة تنفيذ نتائجها؛

*ب)* أن عضـــوية الاتحـــاد كوكالـــة متخصصة تشمل الحكومات (189 دولة عضواً) تضمن الحيادية التامة عند معالجة الاهتمامات الاقتصادية؛

*ج)* أن أهـــداف قطـــاع التنمـــية في الاتحاد وأغراضه وطبيعة الشراكة القائمة فيه بين الدول الأعضاء وأعضاء القطاع والخـــبرات المتراكمة لديه عبر السنوات الطويلة في التعامل مع مختلف احتياجات التنمية، وتنفيذ مختلف المشاريع بما في ذلك مشـــاريع الـــبنى التحتية، وبالذات منها الشاملة للمعلومات، الممولة من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومن صناديق التمويل المختـــلفة، وطبـــيعة بـــرامجه الســـتة الحالية والمعتمدة في مؤتمر التنمية في فاليتا عام 1998 التي تلبي احتياجات البنى التحتية لـــلمعلومات، وتواجد مكاتبه الإقليمية المعتمدة، تجعل من هذا القطاع شريكاً أساسياً في الإعداد لهذه القمة وتنفيذ ما يتخذ فيها من قرارات،

*يقرر دعوة قطاع تنمية الاتصالات إلى ما يلي*

1 العمل بالتعاون مع الشركاء الآخرين في التنمية (الحكومات، الوكالات المتخصصة للأمم المتحدة، المنظمات العالمية والإقليمية ذات العلاقة ... إلخ). وذلك بالعمل من أجل التحضير الناجح للقمة العالمية من خلال برنامج واضح وآلية مناسبة للتنســـيق بين مختلف الشركاء المعنيين على النطاق الوطني والإقليمي والأقاليمي والدولي وخصوصاً فيما يختص باحتياجات البلدان النامية وأقل البلدان نمواً منها في مجال بناء البنية التحتية للمعلومات؛

2 اعـــتماد بـــرنامج شامل منذ الآن على أساس البرنامج المقترح فيما سبق لتنفيذ البنى التحتية لمجتمع المعلومات على المستوى الوطني والإقليمي والأقاليمي والدولي وعدم انتظار قرارات القمة، بهدف الإسراع في تهيئة البنى الأساسية لهذا المجتمع والتي بدونها لا يمكن سد الفجوة الرقمية؛

3 تشجيع مبدأ عدم الإقصاء من مجتمع المعلومات ووضع الآلية المناسبة لذلك؛

4 تهيـــئة البيـــئة الملائمة لتشجيع أعضاء قطاع التنمية وتشجيع القطاع الخاص على الاستثمار في تنمية البنى التحتية للمعلومات شاملة للمناطق الريفية والمناطق المعزولة والنائية عبر مختلف التقنيات، بما فيها الساتلية منها، والتي قد تكون الحل الأمثل في كثير من الحالات؛

5 مواصلة أنشطته في مجال مساعدة البلدان النامية في تطوير بناء البنى التنظيمية لديها لتخدم هدف تنمية البنى التحتية للمعلومات؛

6 مواصـــلة أنشطته في مجال العمل الإحصائي لتنمية الاتصالات باعتماد المؤشرات اللازمة لتقييم التقدم في هذا المجال بهدف سد الفجوة الرقمية؛

7 صياغة خطة القطاع الاستراتيجية مع الأخذ بعين الاعتبار إعطاء الأولوية لبناء البنى التحتية للمعلومات على النطاق الوطني والإقليمي والأقاليمي والعالمي وجعل ذلك أيضاً من الأهداف الرئيسية لجامعة الاتصالات العالمية؛

8 صياغة برامج التنمية مع مراعاة ما ورد في هذا القرار؛

9 اقـــتراح الآلـــيات المناسبة لتمويل هذه الأنشطة على المؤتمر القادم للمندوبين المفوضين، شاملة ما يلي بالإضافة إلى الأنشطة السابقة:

'1' الميزانية اللازمة لتوسيع برامج التدريب على الإنترنت؛

'2' الميزانية اللازمة لتغطية أنشطة مشروع التجارة الإلكترونية؛

'3' الميزانية اللازمة لتغطية أنشطة مشروع المهاتفة باستعمال بروتوكول الإنترنت؛

'4' تمويـــل اسمـــي ومناسب لإنشاء صندوق لمساعدة الشركات المبتدئة من القطاع الخاص في البلدان النامية عبر مشاريع حاضنة لإعداد قواعد البيانات لدى هذه البلدان وأية أنشطة أخرى تفيد في استغلال البنى التحتية للمعلومات؛

'5' تمويل اسمي ومناسب للتعاون مع منظمة الصحة العالمية في مجال الطب عن بعد بالنسبة لإنشاء البنى التحتية للاتصالات والتي تخدم هذا الهدف؛

'6' أية أنشطة أخرى يتبناها المؤتمر؛

10 التأكـــيد في جميع هذه الأنشطة على شمولها للمساواة الكاملة بين المرأة والرجل ومراعاة ذوي الاحتياجات الخاصة، بمن فيهم المعوقون وغير القادرين،

*يناشد الدول الأعضاء*

1 سرعة بناء البنى التحتية لمجتمع المعلومات وإيلاء ذلك أولوية خاصة مع شمول المناطق الريفية والنائية والمعزولة؛

2 إتاحة الوصول إلى قواعد البيانات دون أي تمييز وعلى أساس تجاري سليم، والعمل على تحقيق مبدأ النفاذ الشامل دون أية عوائق لأي سبب كان، وجعل ذلك متاحاً في جو من المساواة الكاملة بين المرأة والرجل؛

3 التأكيد على أهمية دور مستعمل قواعد البيانات وجعلها ميسورة التكاليف وخصوصاً لمستعمليها من البلدان النامية وأقل البلدان نمواً،

*يطلب من الأمين العام*

إحالة هذا القرار إلى مؤتمر المندوبين المفوضين المقبل للنظر فيه.

القـــرار 31 (إسطنبول، 2002)

# الأعمال التحضيرية الإقليمية للمؤتمرات العالمية لتنمية الاتصالات

إن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (إسطنبول، 2002)،

*إذ يضع في اعتباره*

*أ )* أن منظمات إقليمية كثيرة للاتصالات قامت بتنسيق أعمالها التحضيرية لهذا المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات؛

*ب)* أن اقـــتراحات كـــثيرة مشـــتركة قدمت إلى هذا المؤتمر من إدارات مشاركة في الأعمال التحضيرية التي قامت بها منظمات إقليمية للاتصالات؛

*ج )* أن توحيد وجهات النظر على الصعيد الإقليمي بهذا الشكل، إلى جانب الفرص المتاحة لإجراء مناقشات أقاليمية قبل عقد المؤتمر، قد يسر مهمة التوصل إلى توافق في الآراء خلال المؤتمر؛

*د )* أن من المرجح أن يزيد عبء الأعمال التحضيرية للمؤتمرات المقبلة؛

*هـ )* أن تنسيق الأعمال التحضيرية على المستوى الإقليمي يحقق من ثم منافع كثيرة للدول الأعضاء؛

*و )* أن نجـــاح المؤتمـــرات المقبلة يتوقف على زيادة كفاءة التنسيق الإقليمي، والتفاعل على المستوى الأقاليمي قبل عقد المؤتمرات؛

*ز )* أن عـــدداً مـــن المنظمات الإقليمية تفتقر إلى الموارد اللازمة لتنظيم هذه الأعمال التحضيرية والمشاركة فيها بالقدر الكافي؛

*ح )* أن الحاجة تقوم إلى تنسيق شامل للمشاورات الأقاليمية،

*وإذ يدرك*

الفوائد التي يحققها التنسيق الإقليمي، والتي ظهرت بالفعل عند التحضير للمؤتمرات العالمية للاتصالات الراديوية،

*وإذ يدرك كذلك*

أن التوصية 20 لفريق العمل المعني بالإصلاح في الاتحاد توصي بأن يعتمد مؤتمر المندوبين المفوضين (مراكش، 2002) قراراً بشأن أهمية الاجتماعات الاستشارية الأقاليمية، يكلف فيه الأمين العام بتنظيم هذه الاجتماعات،

*وإذ يأخذ في الاعتبار*

*أ )* الفوائـــد الـــتي يمكن أن يكتسبها المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات على صعيد الكفاءة نتيجة زيادة مقدار ومستوى الأعمال التحضيرية التي تقوم بها الدول الأعضاء قبل انعقاد المؤتمر؛

*ب)* القرار 103 (مينيابوليس، 1998) بشأن الرفع التدريجي للقيود المؤقتة على استخدام اللغات الرسمية ولغات العمل في الاتحاد،

*وإذ يلاحظ*

*أ )* أن كثيراً من منظمات الاتصالات الإقليمية قد أعربت عن حاجة الاتحاد إلى توثيق عرى التعاون مع منظمات الاتصالات الإقليمية؛

*ب)* أن مؤتمـــر المـــندوبين المفوضين (مينيابوليس، 1998) قرر أن يقيم الاتحاد علاقات أقوى مع منظمات الاتصالات الإقليمية،

*وإذ يلاحظ كذلك*

أن العلاقات القائمة بين المكاتب الإقليمية للاتحاد ومنظمات الاتصالات الإقليمية قد أثبتت فائدتها بشكل كبير،

*يقرر أن يكلف مدير مكتب تنمية الاتصالات*

بأن يقوم، في الحدود المالية التي يعتمدها مؤتمر المندوبين المفوضين، بتنظيم اجتماع تحضيري إقليمي لتنمية الاتصالات في كل منطقة في أقرب موعد ممكن لاجتماع المؤتمر العالمي القادم لتنمية الاتصالات، يتبعها اجتماع غير رسمي لرؤساء ونواب رؤساء الاجتماعات التحضيرية الإقليمية وأي جهات أخرى ترغب في المشاركة، يعقد في موعد يسبق اجتماع المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات بما لا يقل عن ستة أشهر،

*يطلب من الأمين العام، بالتعاون مع مدير مكتب تنمية الاتصالات*

1) التشاور مع الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية للاتصالات بشأن سبل مساعدتها دعماً لجهودها في الأعمال التحضيرية للمؤتمرات العالمية لتنمية الاتصالات المقبلة؛

2) مساعدة الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية للاتصالات، على أساس هذه المشاورات، في المجالات التالية:

'1' تنظيم اجتماعات تحضيرية رسمية وغير رسمية على الصعيدين الإقليمي والأقاليمي؛

'2' تنظيم لقاءات إخبارية؛

'3' إعداد أساليب للتنسيق؛

'4' تحديد المسائل الرئيسية التي يجب أن يجد المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات المقبل حلولاً لها؛

3) تقديم تقرير عن تطبيق هذا القرار إلى المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات المقبل،

*يدعو الدول الأعضاء*

إلى المشاركة بنشاط في تنفيذ هذا القرار.

القـــرار 32 (إسطنبول، 2002)

# التعـــاون الـــدولي

إن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (إسطنبول، 2002)،

*إذ يذكّر*

*أ )* بالقرار 34 (المراجع في مينيابوليس، 1998) والقرارين 64 و65 (كيوتو، 1994) لمؤتمر المندوبين المفوضين؛

*ب)* بالقرار 1114 الصادر عن دورة المجلس لسنة 1997؛

*ج )* بالقرارين 16 و21 (فاليتا، 1998) للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات،

*وإذ يأخذ في الاعتبار*

*أ )* أن مجال التنمية يشهد تحديات لا تنتهي وتوقع حدوث تغييرات جديدة باستمرار؛

*ب)* أن تحقيق أهداف البلدان النامية يتطلب منهجية جديدة لغرض تلبية تحديات النمو، من الناحيتين النوعية والكمية؛

*ج )* أن قطـــاع تنمية الاتصالات في الاتحاد يمكن أن يوفر إطاراً يشجع على تبادل الخبرات بهدف وضع سياسات تؤدي إلى تنمـــية مـــتكاملة ومتناســـقة في جميع البلدان التي تتطلع للحصول على قطاع اتصالات ناجح ونشط في خدمة التنمية الاقتصادية؛

*د )* أن هـــناك نقصاً في التمويل من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وسائر المؤسسات المالية الدولية، يعوق تنفيذ مشاريع التعاون الدولي؛

*هـ )* أن الـــبلدان النامـــية وأقـــل الـــبلدان نمواً تواجه بشكل متزايد الحاجة إلى المعرفة بالتكنولوجيات السريعة التطور والسياسات والمسائل الاستراتيجية التي تتصل بها؛

*و )* الأهمـــية الحـــيوية للتعاون بين الدول الأعضاء، وأعضاء قطاع تنمية الاتصالات والمنتسبين لتلبية احتياجات البلدان النامية، خاصة منها أقل البلدان نمواً؛

*ز )* النتائج المرضية والمشجعة التي حققتها المشاريع التي تلقت دعماً تعاونياً دولياً،

*واعترافاً منه*

*أ )* بأن البلدان النامية تمر بمراحل إنمائية مختلفة؛

*ب)* بالحاجة، نتيجة لذلك، إلى تبادل الخبرات بشأن تنمية الاتصالات على المستوى الإقليمي؛

*ج )* بأن لدى الاتحاد والمنظمات الإقليمية قناعة بأن التعاون الوثيق من شأنه أن ينهض بتطوير الاتصالات الإقليمية؛

*د )* بأن هناك حاجة مستمرة إلى تعاون الاتحاد تعاوناً أوثق مع المنظمات الإقليمية،

*وإذ يلاحظ*

*أ )* وجود منظمات إقليمية ودون إقليمية للهيئات التنظيمية، منها مثلاً شبكة هيئات تنظيم الاتصالات الإفريقية؛

*ب)* نمو التعاون وأنشطة المساعدة التقنية بين المنظمات الإقليمية لهيئات تنظيم الاتصالات،

*يقـــرر*

1 أن عـــلى قطاع تنمية الاتصالات أن يوثّق علاقاته مع منظمات الاتصالات الإقليمية ودون الإقليمية من أجل تحفيز المـــبادرات الجديـــدة، ومنها على سبيل المثال لا الحصر: برنامج التوصيلية في الأمريكتين، والشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا، ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث، ومعهد أمريكا اللاتينية للاتصالات التعليمية؛

2 أن على مكتب تنمية الاتصالات أن يتخذ جميع الخطوات اللازمة لتشجيع تبادل الخبرات بين البلدان النامية، خاصة في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛

*يطلب من الأمين العام*

1. أن يقوم على وجه السرعة بالشروع في تدابير وبرامج خاصة لإقامة أنشطة ومبادرات، بالتعاون الوثيق مع منظمات الاتصالات الإقليمية ودون الإقليمية وسائر المؤسسات ذات الصلة، وتشجيع تلك الأنشطة؛

2. أن يبذل كل جهد ممكن لتشجيع القطاع الخاص على القيام بما يلزم لتسهيل التعاون مع البلدان النامية، خاصة أقل البلدان نمواً، وكذلك البلدان ذات الاحتياجات الخاصة؛

3. الاســـتفادة عـــلى أتم وجه من آليات التنسيق الجديدة المنشأة في إطار أسرة الأمم المتحدة واللجان الإقليمية للأمم المتحدة ومنها على سبيل المثال لا الحصر اللجنة الاقتصادية لإفريقيا، وفرقة العمل المعنية بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، في صدد القمة العالمية لمجتمع المعلومات؛

4. أن يعرض هذا القرار على مؤتمر المندوبين المفوضين القادم بغية مراجعة القرار 58 (كيوتو، 1994)،

*يكلف مدير مكتب تنمية الاتصالات*

أن يكفـــل أن يقـــوم قطاع تنمية الاتصالات، بشكل فعال، بتنسيق وتنظيم أنشطة مشتركة مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمـــية ومـــع معاهد التدريب، بما فيها المنظمات التي تضم الهيئات التنظيمية، في مجالات تهم جميع الأطراف، وأن يأخذ الأنشطة التي تقوم بها هذه الجهات في الاعتبار، وأن يزودها بالمساعدة التقنية المباشرة.

القـــرار 33 (إسطنبول، 2002)

# تقديم المساعدة والدعم لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية لإعادة بناء أنظمتها العمومية للبث الإذاعي والاتصالات

إن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (إسطنبول، 2002)،

*إذ يذكّر*

*أ )* بالمبادئ والمقاصد والأهداف النبيلة المتجسدة في ميثاق الأمم المتحدة وفي الإعلان العالمي لحقوق الإنسان؛

*ب)* بهدف الاتحاد، حسبما هو وارد في المادة 1 من دستوره،

*وإذ يدرك*

*أ )* أن وجـــود أنظمة عمومية موثوقة للبث الإذاعي والاتصالات أمر لا غنى عنه لتعزيز التنمية الاجتماعية والاقتصادية للبلدان، لا سيما البلدان التي عانت من كوارث طبيعية أو صراعات داخلية أو حروب؛

*ب)* أن مرافق البث الإذاعي العمومية في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية قد تكبدت أضراراً جسيمة بسبب أحداث عام 1999؛

*ج )* أن الخسائر التي لحقت بأنظمة البث الإذاعي والاتصالات العمومية في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية ينبغي أن تثير قلق المجتمع الدولي بأسره، لا سيما الاتحاد الدولي للاتصالات؛

*د )* أنه لن يكون بوسع جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية، في ظل الوضع الراهن وفي المستقبل المنظور، الارتقاء بنظام بثها الإذاعي العمومي إلى مستوى مقبول دون مساعدة المجتمع الدولي، المقدمة على شكل ثنائي أو من خلال منظمات دولية،

*يقـــرر*

1 اتخاذ إجراءات خاصة، في إطار قطاع تنمية الاتصالات، وبمساعدة متخصصة من قطاع الاتصالات الراديوية وقطاع تقييس الاتصالات التابعين للاتحاد الدولي للاتصالات؛

2 تقديم المساعدة الملائمة لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية؛

3 دعم جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية في إعادة بناء أنظمتها العمومية للبث الإذاعي والاتصالات؛

*يهيب بالدول الأعضاء*

1 أن تقدم كل ما يمكنها من مساعدة؛

2 أن تقدم الدعم لحكومة يوغوسلافيا الاتحادية، إما في شكل ثنائي أو من خلال الإجراءات الخاصة للاتحاد المشار إليها أعلاه، على أن تقدم هذه المساعدة وهذا الدعم على أي حال بالتنسيق مع الإجراءات الخاصة المشار إليها أعلاه؛

*يكلف مدير مكتب تنمية الاتصالات*

بأن يستخدم الأموال اللازمة في حدود الموارد المتاحة من أجل الشروع في الإجراءات الخاصة بأسرع ما يمكن،

*يطلب من الأمين العام*

1 أن ينسق الأنشطة التي تضطلع بها قطاعات الاتحاد وفقاً لما ورد في الفقرة " *يقـــرر*" أعلاه؛

2 أن يـــتأكد مـــن أن الـــتدابير التي يتخذها الاتحاد الدولي للاتصالات لصالح جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية فعالة قدر الإمكان؛

3 أن يقدم تقريراً بهذا الشأن إلى المجلس؛

4 أن يحيل هذا القرار إلى مؤتمر المندوبين المفوضين (مراكش، 2002).

القـــرار 34 (إسطنبول، 2002)

# موارد الاتصالات في خدمة المساعدة الإنسانية

إن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (إسطنبول، 2002)،

*إذ يضع في اعتباره*

*أ )* أن المؤتمر الحكومي الدولي بشأن اتصالات الطوارئ (ICET-98) (تامبيري، 1998) اعتمد اتفاقية حول توفير موارد الاتصالات لتخفيف آثار الكوارث وعمليات الإغاثة في حالات الكوارث (اتفاقية تامبيري)؛

*ب)* أن مؤتمر المندوبين المفوضين (مينيابوليس، 1998)، اقتناعاً منه بأن اتفاقية تامبيري توفر الإطار اللازم لاستعمال موارد الاتصـــالات دون عائق من أجل تخفيف آثار الكوارث وعمليات الإغاثة في حالات الكوارث، قد حثّ الدول الأعضاء في قراره 36 (المراجَع في مينيابوليس، 1998) على التصديق على اتفاقية تامبيري في أبكر وقت ممكن؛

*ج )* أن إعلان فاليتا الصادر عن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات — 1998 قد تضمن، من ضمن عدد من القضايا الملحة، أهمية الاتصالات في حالات الطوارئ والحاجة إلى اتفاقية دولية حول هذا الموضوع؛

*د )* أن المؤتمـــر العـــالمي للاتصالات الراديوية (إسطنبول، 2000) قد حثّ الإدارات في قراره رقم 644، على أن تقدم دعمها الكامل لاعتماد اتفاقية تامبيري وتنفيذها عى الصعيد الوطني؛

*هـ )* أن مؤتمر تامبيري الثاني بشأن اتصالات الكوارث (تامبيري، 2001) (CDC-01) قد دعا الاتحاد الدولي للاتصالات إلى دراسة استخدام الشبكات المتنقلة العمومية من أجل الإنذار المبكر ونشر معلومات الطوارئ، ودراسة الجوانب التشغيلية لاتصالات الطوارئ واعتبارها نداءات تحظى بالأولوية،

*وإذ يلاحظ*

أنـــه يجري حالياً الاضطلاع بأنشطة داخل الاتحاد الدولي للاتصالات على الصعيد الدولي والإقليمي والوطني، وفي غيره من المـــنظمات المعنـــية بالاتصالات، من أجل إقامة وسائل متفق عليها دولياً لتشغيل أنظمة للحماية العامة والإغاثة في حالات الكوارث، على أساس من التنسيق والانسجام،

*وإذ يلاحظ كذلك*

أن قطاع تنمية الاتصالات في الاتحاد أصدر كُتيباً عن الاتصالات في حالات الكوارث، كما يلاحظ التوصية D-13 لقطاع تنمية الاتصالات حول الاستخدام الفعال لخدمات الهواة في التخفيف من آثار الكوارث وعمليات الإغاثة،

*وإذ يدرك*

أن الأحـــداث المأســـاوية الحديثة الجارية في العالم تبين بوضوح الحاجة إلى خدمات اتصالات عالية الجودة تساعد وكالات السلامة العمومية والإغاثة عند الكوارث في التخفيف إلى أبعد حد من الخطر على الأرواح، وفي تغطية حاجات الجمهور من الاتصالات والإعلام في مثل هذه الحالات،

*يقـــرر*

دعـــوة قطـــاع تنمـــية الاتصالات في الاتحاد إلى الاستمرار في ضمان إيلاء الاهتمام الواجب للاتصالات في حالة الطوارئ باعتبارها عنصراً من عناصر تنمية الاتصالات، بما في ذلك القيام، بالتعاون والتنسيق الوثيقين مع قطاعي الاتصالات الراديوية والتقييس في الاتحاد، بتسهيل وتشجيع استخدام وسائل الاتصال اللامركزية المناسبة والمتيسرة عموماً، بما في ذلك الاتصالات التي توفرها خدمة هواة الراديو وخدمات الشبكات الأرضية والساتلية؛

*يكلف مدير مكتب تنمية الاتصالات*

1 بدعم الإدارات في عملها الهادف إلى تنفيذ هذا القرار واتفاقية تامبيري؛

2 بتقديم تقرير إلى المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات المقبل بشأن تنفيذ الاتفاقية؛

*يطلب من الأمين العام*

العمل على نحو وثيق مع مكتب منسق الأمم المتحدة لعمليات الإغاثة في حالة الطوارئ وغيره من المنظمات الخارجية المعنية، بهـدف زيـادة مشـاركة الاتحـاد في موضوع الاتصالات في حالات الطوارئ ودعمه لها، وإعداد تقرير بنتائج المؤتمرات والاجـتماعات الدولـية ذات الصلة لكي يتمكن مؤتمر المندوبين المفوضين أو مجلس الاتحاد الدولي للاتصالات من اتخاذ أي إجراء يراه ضرورياً،

*يدعـو*

منسـق الأمـم المـتحدة لعمليات الإغاثة في حالة الطوارئ وفريق العمل المعني بالاتصالات في حالة الطوارئ وغيرهما من المـنظمات أو الهيئات الخارجية المعنية، إلى التعاون على نحو وثيق مع الاتحاد الدولي للاتصالات للعمل على تنفيذ هذا القرار واتفاقية تامبيري، وتقديم العون للإدارات ومنظمات الاتصالات الدولية والإقليمية على تنفيذ الاتفاقية،

*يحث الإدارات*

عـلى العمـل على إدخال اتفاقية تامبيري حيز التنفيذ عن طريق تصديق السلطات الوطنية المختصة على الاتفاقية في وقت مبكر*.

* ملاحظة: يلاحظ أنه يلزم الحصول على 30 تصديقاً على الأقل حتى تصبح اتفاقية تامبيري نافذة قبل الموعد النهائي المحدد وهو 31 يونيو 2003.

القـــرار 35 (إسطنبول، 2002)

## دعم مبادرة الشراكة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا

إن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (إسطنبول، 2002)،

*إذ يأخذ في اعتباره*

أحكام دستور الاتحاد الدولي للاتصالات بشأن قطاع تنمية الاتصالات، على النحو الوارد في الفصل الرابع منه، ولا سيما ما يتعلق بوظائف القطاع في بناء الوعي حول تأثير الاتصالات على التنمية الاقتصادية والاجتماعية على الصعيد الوطني، ودوره كعامل حافز في النهوض بتنمية خدمات وشبكات الاتصالات وتوسيعها وتشغيلها، وبخاصة في البلدان النامية، والحاجة إلى المحافظة على التعاون مع منظمات الاتصالات الإقليمية ومنظمات الاتصالات الأخرى، والارتقاء به،

*وإذ يأخذ في اعتباره كذلك*

أن القـــرار 31 (كيوتو، 1994) لمؤتمر المندوبين المفوضين للاتحاد الدولي للاتصالات بشأن البنية التحتية للاتصالات والتنمية الاجتماعية والثقافية والاقتصادية يبرز:

*أ )* أن الاتصالات من أهم مستلزمات التنمية،

*ب)* تأثيرها على الزراعة، والصحة، والتعليم، والنقل، والمستوطنات البشرية إلى آخره؛

*ج )* الانخفاض المستمر في الموارد الإنمائية المتاحة للبلدان النامية،

*وإذ يلاحظ*

*أ )* أن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (فاليتا، 1998) أعاد التأكيد في إعلانه وقراراته على الالتزام بزيادة توسيع وتنمية خدمات الاتصالات في البلدان النامية وتسخير الطاقات لتطبيق الخدمات الجديدة والمبتكرة؛

*ب)* اعتماد خطة عمل فاليتا التي تحتوي على فصول رئيسية عن تنمية البنية التحتية العالمية للمعلومات والبرنامج الخاص لأقل البلدان نمواً،

*وإذ يعـــي*

أن مجلـــس الاتحاد الدولي للاتصالات قد حث المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات – 2002 في قراره 1184 بشأن المؤتمر على أن يركز تركيزاً خاصاً على مشكلة "سد الفجوة الرقمية"،

*وإذ يحيط علماً*

*أ )* باعـــتراف الجمعـــية العامة للأمم المتحدة في قرارها 37/56 باعتماد جمعية رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الإفريقية في دورتها العادية السابعة والثلاثين المنعقدة في لوساكا في يوليو 2001 للشراكة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا؛

*ب)* والإجراءات المتخذة من أجل مبادرة الشراكة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا، والمشار إليها في الملحق بهذا القرار؛

*ج )* والإعـــلان الصـــادر عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي، بشأن دور منظومة الأمم المتحدة في دعم جهود البلدان الإفريقية لإنجاز التنمية المستدامة،

*وإذ يدرك*

الأحكـــام الواردة في منطوق قرار الأمم المتحدة 218/56 بشأن الاستعراض والتقييم النهائيين لبرنامج الأمم المتحدة الجديد للتنمـــية في إفريقـــيا، فيما يتعلق بالنظر خلال عام 2002 في الخطط والطرائق المتعلقة بمشاركة الأمم المتحدة في المستقبل في الشراكة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا، والتي تدعو منظومة الأمم المتحدة والمجتمع الدولي إلى دعم المبادرة الإفريقية الجديدة وضمان التمثيل الفعال،

*وإذ يسلّم*

بأنه رغماً عما سجلته إفريقيا من نمو وتوسع مبهرين في خدمات الاتصالات والمعلومات منذ المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات– 1998 الأخير، فلا تزال هناك مجالات رئيسية كثيرة وتفاوتات جمة في التوزيع تدعو للقلق في هذه المنطقة؛ هذا مع استمرار اتساع الفجوة الرقمية،

*يقرر أن يكلف مدير مكتب تنمية الاتصالات*

أن يولي اهتماماً خاصاً لتنفيذ خطة عمل قطاع تنمية الاتصالات فيما يتعلق بما جاء فيها من دعم لمبادرة الشراكة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا، وأن يخصص من الموارد ما يمكن من رصدها بصفة دائمة،

*يطلب من الأمين العام*

أن يســـترعي انتـــباه مؤتمـــر المندوبين المفوضين (مراكش، 2002) إلى هذا القرار بغية قيامه بتخصيص الموارد المالية الملائمة للأنشطة الخاصة بدعم المبادرة، ولا سيما من فائض إيرادات معارض ومنتديات الاتصالات العالمية "تليكوم".

ملحـــق القـــرار 35 (إسطنبول، 2002)

# الإجراءات المطلوبة لدعم مبادرة الشراكة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا

**1) مسائل السياسة العامة والمسائل التنظيمية:**

- التعاون مع المؤسسات الإقليمية من أجل تقوية القدرات لدى الهيئات التنظيمية.

**2) التمويل والاستثمار:**

- التعاون مع مؤسسات التمويل الإنمائي في إفريقيا ومع المانحين الثنائيين في إقامة آلية مالية لتغطية تكاليف المبادرات التي تقـــوم بها الهيئات الأخرى المتعددة الأطراف، ومنها مجموعة الثمانية وفريق المهام المعني بالفرص الرقمية (DOT Force) وفرقة العمل التابعة للأمم المتحدة والمعنية بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

**3) تنمية المرافق:**

- مضـــاعفة الكثافة الهاتفية من أجل الوصول إلى هدف خطي هاتف لكل مائة نسمة من السكان بحلول عام 2005 مع مستوى مناسب من النفاذ لكل بيت.
- تخفيض التكلفة وتحسين نوعية الخدمة.
- تهيئة جميع البلدان الإفريقية لاستخدام الاتصالات الإلكترونية.

**4) النفاذ الشامل وتنمية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات:**

- التعاون مع المؤسسات الإقليمية ومنها الاتحاد الإفريقي للاتصالات، ومع المبادرات الأخرى مثل "توصيل إفريقيا" عملاً على وضع سياسات وقوانين نموذجية لإصلاح الاتصالات في إفريقيا وكذلك بروتوكولات وبيانات أساسية يقاس عليها من أجل تقييم التدريب على استخدام الاتصالات الإلكترونية.

**5) تنمية الموارد البشرية وإدارتها:**

- إنشاء شبكة من معاهد التدريب والبحث لتقوية قاعدة المهارات ذات المستوى العالي.
- إنشاء وحدات تدريبية أساسية (حاضنات) للشباب والطلاب يتلقون فيها التدريب على المعلوماتية والاتصالات عن بُعد من أجل إعدادهم ليكونوا مصممي برامج ومبرمجين.

القـــرار 36 (إسطنبول، 2002)

# دعم الاتحاد الإفريقي للاتصالات (ATU)

إن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (إسطنبول، 2002)،

*إذ يذكّر*

بالقرار 58 (كيوتو، 1994) لمؤتمر المندوبين المفوضين، ولا سيما البند "يقرر"،

*وإذ يذكّر كذلك*

بالقرار 21 (فاليتا، 1998) للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات،

*وإذ يأخذ في اعتباره*

حاجة الاتحاد الإفريقي للاتصالات الملحة إلى المساعدة والتعاون،

*يقرر أن يكلف مدير مكتب تنمية الاتصالات*

باتخاذ جميع الخطوات اللازمة لإشراك الاتحاد الإفريقي للاتصالات في تنفيذ خطة عمل قطاع تنمية الاتصالات للفترة 2006-2003 فيما يتعلق بتقديم الدعم إلى مبادرة الشراكة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا،

*يطلب من الأمين العام للاتحاد الدولي للاتصالات ويكلف مدير مكتب تنمية الاتصالات*

اتخـــاذ جميع الخطوات الضرورية لتزويد الاتحاد الإفريقي للاتصالات بالدعم الإداري والمساعدة بالخبرة التقنية، ولا سيما عن طريق الارتقاء بالتعاون ما بين الاتحاد الإفريقي للاتصالات والمكتب الإقليمي لإفريقيا التابع للاتحاد الدولي للاتصالات، بما في ذلك تيسير الاستعانة بخبراء الاتحاد الدولي للاتصالات في الميدان.

القـــرار 37 (إسطنبول، 2002)

# ســـد الفجـــوة الرقمـــية

إن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (إسطنبول، 2002)،

*إذ يدرك*

*أ )* أن بيئة الاتصالات قد شهدت تطورات هائلة؛

*ب)* أن ثمة حاجة إلى توضيح ماهية الفجوة الرقمية، ومواطن حدوثها، ومن هم الذين يعانون منها؛

*ج )* أن تطور التكنولوجيا قد أدى إلى انخفاض تكاليف معدات الاتصالات؛

*د )* أنـــه تم إنشـــاء هيئات تنظيمية مستقلة في عدد كبير من الدول الأعضاء في الاتحاد للتعامل مع مسائل تنظيمية مثل التوصيل البيني، وتحديد الرسوم، وقواعد التوصيل البيني، وما إلى ذلك؛

*هـ )* أن إدخال المنافسة في توفير خدمات الاتصالات قد أدى أيضاً إلى تخفيض تكاليف الاتصالات للمستعملين؛

*و )* أن إدخال تطبيقات وخدمات جديدة قد ساعد كذلك في تخفيض تكاليف الاتصالات؛

*ز )* أن هـــناك حاجة إلى إيجاد فرص رقمية في البلدان النامية، بما في ذلك أقل البلدان نمواً، والبلدان النامية غير الساحلية والجزرية، والاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية، للاستفادة من الثورة التي شهدتها تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛

*ح )* أن عدداً كبيراً من المنظمات، إلى جانب الاتحاد الدولي للاتصالات، ينفذ حالياً أنشطة مختلفة لسد الفجوة الرقمية، ومن هذه المنظمات فرقة العمل في الأمم المتحدة المعنية بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وفريق المهام المعني بالفرص الرقمية الـــتابع لمجموعة الثمانية، ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، واليونسكو، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، واللجان الاقتصادية للأمم المتحدة، والبنك الدولي، واتحاد آسيا والمحيط الهادئ للاتصالات، ومصارف التنمية الإقليمية، ومنظمات كثيرة أخرى،

*وإذ يضع في اعتباره*

*أ )* أنه على الرغم من جميع التطورات المذكورة أعلاه، فإن الاتصالات لا تزال بعيدة عن متناول أغلبية السكان في كثير من البلدان النامية؛

*ب)* أنه يجب على كل إقليم وبلد ومنطقة أن تتصدى لمشاكلها الخاصة فيما يتعلق بالفجوة الرقمية؛

*ج )* أنه لا تتوفر في كثير من البلدان البنية التحتية الأساسية اللازمة، والخطط طويلة الأجل، والقوانين، والأنظمة، وما إلى ذلك لتطوير تكنولوجيا المعلومات والاتصالات،

*يقرر أن يكلف قطاع تنمية الاتصالات*

1 النظر في إعداد مؤشرات مرجعية ملائمة للفجوة الرقمية، باستخدام الإحصاءات الموجودة حتى يتسنى وضع مخططات تستخدم لتوضيح الحالة الراهنة للفجوة الرقمية في كل بلد ومنطقة؛

2 تشـــجيع مزايا إنشاء جهاز طرفي منخفض التكلفة لزبائن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، يمكن توصيله مباشرة بالشبكات الموروثة التي تدعم الإنترنت وتطبيقات الإنترنت حتى يتسنى تحقيق وفورات الحجم الكبير نظراً لقبولها على نطاق العالم؛

3 دراسة آلية ممكنة وفعالة لتمويل النفاذ الشامل؛

4 المســـاعدة في شـــن حملـــة توعية بين من لا يملكون تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل إشاعة الثقة لدى المستعملين في تطبيقات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛

5 تنفيذ برامج خاصة في إطار مراكز التميز، لمعالجة المسائل الخاصة بالتدريب في مجال تكنولوجيا المعلومات لتخفيف وطأة الفقر؛

6 البحث في كيفية تكرار النماذج المبتكرة مثل "هاتف قرية غرامين" لتخفيف وطأة الفقر في بلدان نامية أخرى بشكل ناجح؛

7 تحديـــد التطبيقات الرئيسية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المناطق الريفية، والعمل على إعداد شكل محتوى سهل الاستعمال وموحد للتغلب على حواجز المعرفة بالتكنولوجيا واللغة؛

8 المســـاعدة على تخفيض تكاليف النفاذ من خلال تشجيع المصنعين على استحداث تكنولوجيا ملائمة يمكن تكييفها لتطبيقات موسعة، وتتسم بانخفاض تكلفة تشغيلها وصيانتها؛

9 التشجيع على إنشاء مراكز اتصالات مجتمعية متعددة الأغراض، مع مراعاة البيئة المحلية؛

10 الطلب من الأعضاء تزويد الاتحاد بدراسة حالة مستقلة واحدة على الأقل خاصة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الريف، يمكن وضعها بعد ذلك في موقع قطاع تنمية الاتصالات على شبكة الويب؛

11 مســـاعدة الـــدول الأعضاء وأعضاء القطاع على تطوير سياسة تشجع المنافسة، وإطار تنظيمي خاص بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بما في ذلك تقديم خدمات الاتصال الشبكي المباشر والتجارة الإلكترونية، وكذلك بناء القدرات في مجالي التوصيل والنفاذ، مع مراعاة الاحتياجات الخاصة للنساء والمجموعات المحرومة؛

12 التشجيع على إعداد أساليب على النمط الإذاعي لتعزيز استخدامات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المناطق الريفية؛

13 المساعدة على زيادة مشاركة المرأة في مبادرات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، لا سيما في المناطق الريفية؛

14 الطلـــب مـــن لجـــان الدراسات في قطاع الاتصالات الراديوية دراسة وتحديد مختلف نطاقات التردد للاتصالات اللاسلكية في الريف في كل البلدان النامية في العالم؛

15 اســـتطلاع إمكانية الحصول على مصادر جديدة للتمويل، مثل المنتجات الاستهلاكية وقطاعات الخدمات الأخرى التي تستفيد بشكل مباشر من مرافق الاتصالات.

القـــرار 38 (إسطنبول، 2002)

# إنشاء برنامج للشباب في إطار مكتب تنمية الاتصالات وآلية لتنسيقه مع منتدى الشباب

إن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (إسطنبول، 2002)

*إذ يضع في اعتباره*

*أ )* النجاح الفائق الذي لاقاه منتدى الشباب في تليكوم إفريقيا 2001، وما تبعه من منتديات شباب خطط لها للثمانية عشر شهراً التالية، ودور مكتب تنمية الاتصالات في إنجاح هذه المنتديات؛

*ب)* الحاجة التي عبّر عنها الشباب بأن يستمر الاتحاد الدولي للاتصالات في إشراك الشباب في مناسباته الكبرى؛

*ج )* الكفاءات التي أظهرها الشباب في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بشأن دفع التنمية الاقتصادية والاجتماعية في المستقبل؛

*د )* اهـــتمامات الشباب التي تم التعبير عنها في إعلان منتدى الشباب في تليكوم إفريقيا لعام 2001 الذي نظمه الاتحاد الـــدولي للاتصالات، والمنطوية على التعليم والتكنولوجيا وتشجيع السلام والتنمية والاستثمار والسياسات والتنظيم وتطوير شبكة إقليمية؛

*هـ )* الحاجة إلى إشراك الاتحاد في مستقبل تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من خلال الشباب،

*وإذ يدرك*

الحماس الذي يمكن أن يجلبه الشباب للقطاع، وبرغبتهم في المساعدة على خلق عالم أفضل وأعدل والعمل في سبيل ذلك،

*وإذ يلاحظ*

أهمـــية رســـم المنظور الهائل من المواهب المطلوبة في قطاع الاتصالات، والحاجة إلى موارد بشرية تتمتع بمجموعة متسعة من الخلفيات لإدارة واستعمال التكنولوجيات والخدمات في مجال الاتصالات من أجل تقليص الفجوة الرقمية،

*وإذ يرحب*

بفرصـــة العمل مع الشباب عن طريق دعم وزيادة الزخم الذي بدأ في منتدى الشباب في تليكوم إفريقيا 2001 الذي نظمه الاتحاد الدولي للاتصالات والدور الذي يقوم به مكتب تنمية الاتصالات والمكاتب الإقليمية في تنسيق المشروعات من خلال الشراكات مع القطاعين الخاص والعام والمجتمع المدني والجامعات،

*يقـــرر*

أن يســـتمر قطـــاع تنمـــية الاتصالات في دعم منتديات الشباب، وأن يسعى إلى تلبية تطلعات الشباب وقدراتهم في ميدان تكنولوجـــيا المعلومـــات والاتصـــالات، بصفتها واحدة من الوسائل التي تربط بين جهود التنمية التي يبذلها الاتحاد الدولي للاتصالات وبين قادة الغد،

*يكلف مدير مكتب تنمية الاتصالات*

1 أن يجد الوسائل المناسبة لدمج قضايا الشباب في أنشطة قطاع تنمية الاتصالات بما في ذلك إيجاد البرامج التي تشدد على بناء الطاقات؛

2 إنشاء آلية للتنسيق مع منتدى الشباب، ومتابعة دعم تنمية قدرات الشباب في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات،

*يطلب من الأمين العام*

أن يرفع هذا الموضوع إلى علم مؤتمر المندوبين المفوضين (مراكش، 2002) للنظر في تخصيص موارد مناسبة للأنشطة والمهمات ذات الصلة من فائض المعارض والمنتديات العالمية للاتصالات (تليكوم – الاتحاد الدولي للاتصالات)،

*يدعو الدول الأعضاء وأعضاء القطاعات*

إلى تطويـــر فرص وشراكات الشباب مع مكتب تنمية الاتصالات من أجل تحفيز اهتمامات الشباب بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات وبالاتحاد الدولي للاتصالات.

القـــرار 39 (إسطنبول، 2002)

# برنامج التوصيلية للأمريكتين وخطة عمل كيتو

إن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (إسطنبول، 2002)،

*اعترافاً منه*

بـــأن قمة رؤساء الدول والحكومات في الأمريكتين المجتمعة في مدينة كيبك في أبريل 2001 اعترفت بوجود ثورة تكنولوجية هائلة تجري حالياً سيتولد عنها آثار عميقة اقتصادياً وثقافياً وسياسياً واقتصادياً ويمكن أن تؤدي إلى إنشاء مجتمع المعلومات من خلال زيادة إمكانية النفاذ إلى المعرفة وتحسين استخدام المعلومات عن طريق الاستفادة من تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتطبيقاتها،

*وإذ يضع في اعتباره*

*أ )* أنه، وفقاً للصلاحيات التي منحها رؤساء الدول والحكومات للجنة الدول الأمريكية للاتصالات، قامت اللجنة بوضع "برنامج التوصيلية للأمريكتين وخطة عمل كيتو"،

*ب)* أن برنامج التوصيلية قد وضع وفقاً للمبادئ التالية:

1) ينبغي أن تكون لكل بلد رؤية وطنية وبرنامج وطني ملائم لظروفه وأن يقر هذا البرنامج أعلى سلطة وطنية تكون تحت الإشراف المباشر لرئيس الدولة عند الاقتضاء؛

2) يجـــب صياغة وتنفيذ البرامج الوطنية للتوصيلية بمساهمة نشطة مستمرة من جانب الأطراف الفاعلة الرئيسية في المجتمع – أي الحكومات والمجتمع المدني، بما في ذلك القطاع الخاص؛

3) ينبغي وضع البرامج الوطنية للتوصيلية على أساس ثلاثة عناصر رئيسية: البنية التحتية أو النفاذ، وتطبيقات استعمال البنية التحتية، وارتفاع نوعية المحتوى المقدم من خلال البنية التحتية؛

4) الاعتراف بأهمية تعزيز تنمية المحتوى الوطني والإقليمي لتعزيز الهوية الثقافية لكل بلد وتشجيع استعمال لغة كل بلد بما في ذلك لغات الشعوب الأصلية دون استبعاد أو تقييد للنفاذ إلى المحتوى الدولي؛

5) الرصـــد الدائـــم وأداء القياس لعناصر برامج التوصيلية وتكييفها مع الواقع القومي لكفالة نجاح وتحديث برنامج التوصيلية في كل مرحلة من مراحل تطوره؛

*ج )* أنه استناداً إلى هذه المبادئ يمكن تعريف "التوصيلية" بأنها "الطاقة الكامنة في كل مجتمع للاتصال بمحيطه العالمي من خلال استعمال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ومن خلال منتجات صناعاته الخاصة بالمحتوى. والغرض من التوصيلية هو إدماج كل بلد في مجتمع المعلومات القائم على المعرفة. أي أن التوصيلية هي الحل لتقليص الفجوة الرقمية"؛

*د )* أن الاتحـــاد الـــدولي للاتصالات يملك من القدرة اللازمة والصلاحية ما يمكنه من تجميع كل المبادرات الإقليمية لتحقيق التوصيلية على الصعيد العالمي،

*يقـــرر*

أن يـــولي الاتحاد الدولي للاتصالات أولوية عالية لدعم مبادرات "برنامج التوصيلية في منطقة الأمريكتين" ويوصي باستعمال آليات للمساعدة على تحقيق النتائج اللازمة لكل بلد ومنطقة إلى جانب تعزيز تبادل المعلومات بشأن تطوير أنشطة التوصيلية على الصعيد العالمي.

القـــرار 40 (إسطنبول، 2002)

# تنمية الموارد البشرية في فترات الدراسة المقبلة

إن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (إسطنبول، 2002)،

*إذ يضع في اعتباره*

*أ )* أن المـــوارد البشرية هي أثمن ما تمتلكه أي منظمة، وأن المهارات اللازمة لإدارة وتطوير تلك الموارد ينبغي تحديثها باستمرار؛

*ب)* أن التدريب المستمر وتبادل الأفكار مع سائر المهنيين في مجال التدريب يتسمان بأهمية حاسمة في تعزيز تلك المهارات؛

*ج )* أن مكتـــب تنمية الاتصالات يقوم بدور رئيسي في تنمية المهارات المذكورة من خلال شعبة تنمية الموارد البشرية، والموظفين المتخصصين العاملين في الميدان؛

*د )* أن المشاريع الرئيسية لبناء القدرات التي يضطلع بها مكتب تنمية الاتصالات/شعبة تنمية الموارد البشرية، بما في ذلك الجامعـــة العالمية للاتصالات/المعهد العالمي للتدريب في مجال الاتصالات، ومراكز التميز، تسهم بشكل كبير في معالجة هذه القضايا؛

*هـ )* أن المتخصصـــين في مجال تنمية الموارد البشرية هم أقدر من يستطيع أن يحدد لمكتب تنمية الاتصالات المجالات التي يلزم فيها تقديم مساعدة محددة؛

*و )* أنه ينبغي مواصلة إدراج برامج المساعدة من هذا القبيل في الخطة التشغيلية لقطاع تنمية الاتصالات،

*وإذ يعترف*

أنـــه ينبغي أن تظل إدارة الموارد البشرية وتنميتها هي الأساس للأنشطة الجارية لتنمية الموارد البشرية وتحسينها، للنجاح في مواجهة تحديات إصلاح وتطوير القطاع، مع التركيز بشكل خاص على العمالة، مع مراعاة قضايا المساواة بين المرأة والرجل؛

*وإذ يدرك*

أن هذا الموضوع قد اعتبر طوال فترتي الدراسة السابقتين غير ملائم ليكون مسألة تدرسها إحدى لجان الدراسات،

*يقـــرر*

1 أن يؤيـــد قيام الفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات بتعيين فريق مشاريع لإقامة الاتصال بمكتب تنمية الاتصالات بشأن أنشطة تنمية الموارد البشرية للمساعدة في الحصول على خدمات الخبراء الاستشارية التكميلية لدى الأعضاء التي تسمح بتوســـيع مجال هذه الأنشطة. ويكون هذا الفريق مسؤولاً أيضاً عن تنسيق الترتيبات المذكورة في الملحق بهذا القرار والمتعلقة ببرنامج مكتب تنمية الاتصالات حول تنمية الموارد البشرية؛

2 أن يقـــدم فـــريق المشاريع تقريراً سنوياً إلى الفريق الاستشاري، يتضمن الإنجازات وتوصيات بما قد يلزم اتخاذه من إجراءات في المستقبل.

# ملحـــق القـــرار 40 (إسطنبول، 2002)

## 1 وصف للوثيقة المطلوبة

ينـــبغي إصدار تقرير سنوي يحدد الاحتياجات الراهنة والمقبلة التي ينبغي أن تلبيها مشاريع تنمية الموارد البشرية، بما في ذلك الجامعة العالمية للاتصالات/المعهد العالمي للتدريب في مجال الاتصالات ومشاريع ومبادرات أخرى ومراكز التميز القائمة والتي تقـــام مســـتقبلاً، الـــتي ينبغي أن تعمل كشبكة من المراكز وأن تسهم في الحافظة العالمية لبرامج التدريب التي تتصدى لهذه الاحتياجات. كما ينبغي مواصلة عرض مواد التدريب، ودراسات الحالات، والمبادئ التوجيهية والنماذج، حسب الاقتضاء، في الموقع http://www.itu.int/itu-d/hrd، لاستخدام أعضاء الاتحاد الدولي للاتصالات.

## 2 الوقت المطلوب لتقديم الوثيقة

ينبغي عرض تقرير مرحلي سنوي على موقع قطاع تنمية الاتصالات في شبكة الويب، وينبغي أن يصدر التقرير الأول في سبتمبر 2003. كما ينبغي تقديم هذا التقرير إلى الفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات.

## 3 الجمهور المستهدف

المتخصصون في مجال الموارد البشرية من جميع أعضاء قطاع تنمية الاتصالات.

## 4 أساليب العمل

إضـــافة إلى الأنشـــطة التشغيلية لمكتب تنمية الاتصالات/تنمية الموارد البشرية، يُطلب من فريق المشاريع، بالتعاون مع مدير مكتـــب تنمية الاتصالات وشعبة تنمية الموارد البشرية، تنسيق ندوة مدتها خمسة أيام لجميع أعضاء قطاع تنمية الاتصالات لمناقشة القضايا الهامة الراهنة.

وتعقد الندوة كل عامين، وينبغي توفير خدمات الترجمة الفورية باللغات المطلوبة.

القـرار 41 (إسطنبول، 2002)

## الصحة الإلكترونية (بما في ذلك الصحة عن بعد/الطب عن بُعد)

إن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (إسطنبول، 2002)،

*إذ يأخذ في الاعتبار*

*أ )* أن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (فاليتا، 1998) قد أوصى بأن يواصل الاتحاد الدولي للاتصالات دراسة إمكانية الاستفادة من الاتصالات لأغراض الصحة الإلكترونية لتلبية بعض احتياجات البلدان النامية واعتمد نتيجة لذلك المسألة 14/2 المتعلقة "بتشجيع تطبيق الاتصالات في الرعاية الصحية"؛

*ب)* أن قطاع تنمية الاتصالات في الاتحاد قد أعد تقريراً عن "الطب عن بعد والبلدان النامية–الدروس المستفادة" اعتمدته لجنة الدراسات الثانية التابعة لقطاع التنمية في سبتمبر 2000، ودليلاً عن الطب عن بعد تم اعتماده في سبتمبر 2001؛

*ج )* أن الندوة العالمية الثانية المعنية بالطب عن بعد في البلدان النامية التي نظمها مكتب تنمية الاتصالات في بوينس أيرس، 1998، قد أوصت مكتب تنمية الاتصالات بأن يخصص اعتماداً محدداً في الميزانية من فوائض إيرادات معارض "تليكوم" التي ينظمها الاتحاد ومن ميزانية المكتب لتمويل وسائل الاتصالات في المشروعات الرائدة المعنية بالصحة الإلكترونية والمهام التي يقوم بها الخبراء في مجال الطب عن بعد لمساعدة البلدان النامية في صياغة الاقتراحات، كما أوصى أن يواصل قطاع التنمية دراساته عن الاحتياجات اللازمة من وسائل الاتصالات لأغراض الصحة الإلكترونية وأن يقوم خاصة بتعيين المشروعات الرائدة وتحليل نتائج هذه المشروعات ومساعدة البلدان على وضع سياسة واستراتيجية تتعلق بتنفيذ الطب عن بعد،

*وإذ يأخذ في الاعتبار كذلك*

*أ )* المزايا الممكن تحقيقها والمشار إليها في التقرير المعنون "الطب عن بعد والبلدان النامية – الدروس المستفادة"؛

*ب)* المسألة الجديدة المتعلقة بالإجراءات التي ينبغي اتخاذها لتسهيل تطبيقات الصحة الإلكترونية في البلدان النامية؛

*وإذ يدرك*

*أ )* أن تنفـيذ تطبـيقات الصحة الإلكترونية يتم تعزيزه إذا ما توفرت الأطر التنظيمية والقانونية والسياسية الملائمة في قطاعي الاتصالات والخدمات الصحية؛

*ب)* أن تقاسم البنى التحتية باهظة التكاليف القائمة في الاتصالات مع تطبيقات أخرى مثل التجارة الإلكترونية والتعليم عن بعد وغيرها يمكن أن يؤدي إلى تحسين إمكانية توفير تطبيقات الصحة الإلكترونية واستدامتها؛

*ج )* أنه بهدف نشر استعمال هذه التطبيقات، يلزم اعتماد نهج متعدد التخصصات يجمع بين خبرات متخصصة من قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وقطاع الخدمات الصحية؛

*يقرر أن يقوم مكتب تنمية الاتصالات*

1 بمواصلة الجهود لزيادة الوعي بالمزايا التي يمكن أن تجنيها تطبيقات الصحة الإلكترونية من الاتصالات، بين صفوف صانعي القرار والمتخصصين في مجال الخدمات الصحية والشركاء المعنيين والمستفيدين وغيرهم من الأطراف الفاعلة الأساسية؛

2 بمواصـلة الدعم المقدم لمشاريع الصحة الإلكترونية بالتعاون مع شركاء من الحكومات ومن القطاعين العام والخاص ومع الشركاء الوطنيين والدوليين لا سيما منظمة الصحة العالمية؛

3 بالـتعاون مع المبادرات الدولية والوطنية في مجال الصحة الإلكترونية، مثل *مشروع الألفية للأمم المتحدة: الشبكة الدولية للصحة*، الذي تشرف عليه منظمة الصحة العالمية؛

4 بتشجيع التعاون على الصعيدين الوطني والإقليمي لتنفيذ مشاريع الصحة الإلكترونية، ودعم هذه البرامج من خلال اعتمادات من فوائض إيرادات تليكوم وموارد أخرى؛

5 بإنشـــاء صـــندوق ضمن حدود الموارد المتوفرة في الميزانية لأغراض إتاحة إمكانيات الاتصالات لتطبيقات الصحة الإلكترونية، وإدخال التدريب على الصحة الإلكترونية في مراكز التميز؛

6 بتعزيز وتسهيل وتوفير الدعم التقني والتدريب على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض الصحة الإلكترونية؛

7 بالعمل مع قطاع الخدمات الصحية لتحديد النماذج المناسبة لتحقيق استدامة تطبيقات الصحة الإلكترونية لا سيما في المـــناطق النائـــية والمناطق الريفية من البلدان النامية، واستكشاف إمكانيات تقاسم البنية التحتية مع خدمات وتطبيقات أخرى؛

*يدعـــو*

1 الدول الأعضاء إلى النظر في تأليف لجنة وطنية/فريق مهام وطني يضم ممثلين من قطاعي الاتصالات والرعاية الصحية للمساعدة في زيادة التوعية على الصعيد الوطني والمساعدة في وضع معالم مشاريع الطب عن بعد التي يمكن تنفيذها؛

2 مؤسسات التمويل الدولية والوكالات المانحة، للإسهام في تنمية التطبيقات والمشاريع والبرامج المنفذة في مجال الطب عن بُعد/ الصحة عن بُعد في البلدان النامية.

القـــرار 42 (إسطنبول، 2002)

# تنفيذ برامج التعليم عن بُعْد

إن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (إسطنبول، 2002)،

*إذ يأخذ في الاعتبار*

*أ )* أن موضوع "إعداد خطط لتنمية الاتصالات في المناطق الريفية والمناطق الحضرية منخفضة الدخل" هو أحد موضوعات الأولوية لدى أعضاء الاتحاد؛

*ب )* أن الاجتماع التحضيري الإقليمي في الأمريكتين الذي نظمه الاتحاد الدولي للاتصالات للتحضير للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات لعام 2002، طلب إدراج هذا الموضوع في خطة العمل المقبلة لمكتب تنمية الاتصالات باعتباره مسألة ذات أولوية،

*ج )* أن تخلف التعليم، وازدياد الحاجة إلى التدريب والإعداد المهني، والحاجة إلى طرق للتعليم في مجالات العمل، ومحو الأمية وغير ذلك من المشاكل تتطلب ردوداً يمكن أن يضمنها التعليم المفتوح عن بُعْد للجميع؛

*د )* أن أناساً كثيرين ومؤسسات مختلفة قد بذلوا في السنوات الأخيرة جهداً من المنظور التعليمي لربط تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الجديدة بالتعليم؛

*هـ )* أن مؤسسات مختلفة قامت بإجراء بحوث فردية الغرض منها وضع نماذج تعليمية لتسهيل التعليم من خلال الشبكات والاتصالات الساتلية؛

*و )* أن من بين المزايا الرئيسية للسواتل النفاذ إلى المجتمعات المحلية النائية دون زيادة في تكاليف الربط بسبب المسافة أو الملامح الجغرافية للمناطق التي توجد بها المجتمعات؛

*ز )* أن برامج التعليم عن بعد ستقضي على حاجة المستعملين إلى الانتقال إلى المراكز الحضرية للوصول إلى المدارس، مما يشجع على إبقائهم في مواطنهم الأصلية؛ كذلك تمثل هذه الميزة خياراً سليماً للتعامل مع تخلف التعليم. وتحقيقاً لذلك، فمن اللازم إضافة وسائل الاتصال الإلكترونية والاجتماعية كأساس لمختلف المشروعات التي ستوضع لهذا الغرض؛

*ح )* أن برنامج التعليم عن بُعْد يساعد على تقوية البنية الأساسية التكنولوجية، ووسائط الاتصال الإلكترونية والمعلوماتية في أنظمة التعليم، وفي تطوير المناهج والمواد التي يمكن أن تستفيد من هذه الموارد في تنمية الفرد،

*يقرر تكليف مدير مكتب تنمية الاتصالات*

1 بإجراء دراسات عن مدى ملاءمة النظم الإقليمية للتعليم عن بُعْد؛

2 بتقديم مساعدات تقنية يقدمها خبراء مكتب تنمية الاتصالات في تنفيذ مختلف نظم التعليم عن بُعْد؛

3 بتقديم دعم في شكل موارد بشرية ومواد للمساعدة في تنفيذ مختلف نظم التعليم عن بُعْد؛

4 بتحديد مصادر التمويل اللازمة والتجهيزات والتدريب اللازم من أجل تنمية تطبيقات التعليم عن بعد.

القـــرار 43 (إسطنبول، 2002)

## المساعدة في تنفيذ أنظمة الاتصالات المتنقلة الدولية – 2000

إن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (إسطنبول، 2002)،

*إذ يضع في اعتباره*

*أ )* أنه بناء على طلب من الدول الأعضاء، قام الاجتماع التحضيري الإقليمي في الأمريكتين الذي نظمه الاتحاد الدولي للاتصالات للتحضير للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات، بوضع الاتصالات المتنقلة الدولية 2000 كإحدى الأولويات التي يتعين إدراجها في خطة العمل القادمة لمكتب تنمية الاتصالات؛

*ب)* ضرورة الترويج لأنظمة الاتصالات المتنقلة الدولية — 2000 في كل أنحاء العالم وخاصة في البلدان النامية؛

*وإذ يلاحظ*

أنشطة لجنة الدراسات الخاصة التابعة لقطاع تقييس الاتصالات والمعنية بأنظمة الاتصالات المتنقلة الدولية — 2000 وما بعدها وفرقة العمل 8F التابعة لقطاع الاتصالات الراديوية ومع مراعاة ضرورة التنسيق الوثيق مع جميع المبادرات ذات الصلة في الاتحاد،

*يقـــرر*

أن يدرج في خطة العمل التي يعتمدها هذا المؤتمر كأولوية جديرة بالدعم تنفيذ أنظمة الاتصالات المتنقلة الدولية – 2000؛

*يكلف مدير مكتب تنمية الاتصالات*

أن يقوم بما يلي بالتعاون الوثيق مع مديري مكتبي الاتصالات الراديوية والتقييس وكذلك مع منظمات الاتصالات الإقليمية:

1 تشجيع ومساعدة البلدان على تنفيذ أنظمة الاتصالات المتنقلة الدولية — 2000 في نطاقات الترددات المحددة في لوائح الـــراديو الصـــادرة عـــن الاتحاد باستخدام توصيات الاتحاد، بعد اعتمادها، من أجل تحقيق التناسق عند استخدام نطاقات الترددات؛

2 تقديم المساعدة المباشرة إلى البلدان في استعمال ما يوصي به الاتحاد الدولي من خطط نطاقات التردد، بعد اعتمادها، والتكنولوجـــيات والمعـــايير الراديوية، للوفاء بمتطلباتها الوطنية لتنفيذ الاتصالات المتنقلة الدولية — 2000 في الأجل القصير والمتوسط والطويل؛

3 تقـــديم المعلومـــات عـــن الاســـتراتيجيات الـــتي يمكن استعمالها لتطوير الجيلين الأول والثاني من الأنظمة المتنقلة (الخلوية/أنظمة الحواسيب الشخصية) نحو الاتصالات المتنقلة الدولية — 2000؛

4 استحداث وسائل لتسهيل تنفيذ تطبيقات النفاذ الثابت اللاسلكي التي تسمح باستعمال تكنولوجيا أنظمة الاتصالات المتنقلة الدولية — 2000 وبنيتها التحتية؛

5 تقديم المساعدة إلى الإدارات في استعمال وتفسير توصيات الاتحاد المتعلقة بأنظمة الاتصالات المتنقلة الدولية — 2000؛

6 تعزيز التدريب بشأن التخطيط الاستراتيجي لإدخال أنظمة الاتصالات المتنقلة الدولية — 2000 مع مراعاة المتطلبات والخصائص المحددة على الصعيدين الوطني والإقليمي،

*يشجع الدول الأعضاء*

على استعراض إطارها التنظيمي حسب اللزوم (مثل إصدار الرخص وإقرار نمط الأجهزة والترتيبات الجمركية) لتسهيل نقل الأجهزة الطرفية للاتصالات المتنقلة الدولية — 2000 في أنحاء العالم مع مراعاة توصيات الاتحاد ذات الصلة (مثل التوصيتين [IMT.RCIRC] و[IMT.UNWANT-MS] الصادرتين عن قطاع الاتصالات الراديوية).

القـرار 44 (إسطنبول، 2002)

## إدماج مبدأ المساواة بين المرأة والرجل في برامج قطاع تنمية الاتصالات

إن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (إسطنبول، 2002)،

*إذ يأخذ علماً*

*أ)* بالقـرار 7 الصادر عن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (فاليتا، 1998)؛ الذي تم بموجبه "إنشاء فريق مهام معني بالمسـاواة بـين المـرأة والرجل لتيسير وتطوير ودفع مجموعة من الأنشطة تهدف إلى ضمان إتاحة مزايا الاتصالات ومجتمع المعلومات الناشئ لجميع النساء والرجال في البلدان النامية على أسس عادلة ومنصفة"؛

*ب)* بالقـرار 70 (مينيابولـيس، 1998) بشـأن إدراج مـبدأ المساواة بين المرأة والرجل في أعمال الاتحاد الدولي للاتصالات، الذي بموجبه يكلف المؤتمر المجلس "بأن يضمن إدراج أموال كافية، من بين الموارد المتاحة، في كل ميزانية لتنفيذ الأنشـطة الرامية إلى إدراج مبادرات المساواة بين المرأة والرجل"؛ ويكلف الأمين العام "بتيسير عمل الشخص المسؤول عن المسـائل المتعلقة بالجنسين في الاتحاد عن طريق توفير الوسائل اللازمة للقيام بالعمل"؛ ويكلف الأمين العام ومديري المكاتب "بتقديم تقرير إلى المجلس في كل سنة عن التقدم المحرز"؛

*ج)* بمذكـرة التفاهم الموقعة في يوليو 2000 بين الاتحاد الدولي للاتصالات وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمـم المـتحدة الإنمائي للمرأة، لتعزيز التعاون فيما بينها لتمكين المرأة من المشاركة في ثورة الاتصالات الجارية والاستفادة منها،

*وإذ يأخذ علماً كذلك*

*أ)* بوثـيقة نتائج بيجين +5، الفصل ياء، الفقرة 100(ب)، التي توصي: "بوضع برامج تعزز قدرة المرأة على إقامة وتعزيز الاتصال الشبكي والنفاذ إلى الشبكات، خاصة من خلال استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الجديدة"؛

*ب)* بتقرير فريق المهام المعني بالفرص الرقمية، مايو 2001، الذي يذكر في نقطة العمل 3 (د): "يولي اهتماماً خاصاً للمحرومين من حقوقهم والأميّين (وخاصة من الشباب والنساء) من خلال شراكات خلاقة من أجل نشر المعرفة والمهارات باستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات"؛

*ج)* بقـرار المجلـس 1187، في دورتـه لعام 2001، بشأن مبدأ المساواة بين المرأة والرجل في إدارة الموارد البشرية وسياساتها وممارساتها في الاتحاد الدولي للاتصالات، الذي بموجبه قرر المجلس: "الطلب إلى الأمين العام تخصيص الموارد الملائمة في إطار حدود الميزانية الحالية لتعيين موظفين مؤهلين بدوام كامل لمسائل المساواة بين المرأة والرجل"؛

*د)* بقـرار المجلـس الاقتصادي والاجتماعي: E/2001/L.29 (يوليو، 2001) المعنون "المسائل الاجتماعية ومسائل حقـوق الإنسـان: النهوض بالمرأة"، الذي قرر فيه المجلس المذكور: "أن يُدرج في إطار بند جدول الأعمال العادي المعنون "التنسيق والبرنامج والمسائل الأخرى"، بنداً فرعياً عنوانه "تعميم مراعاة المساواة بين المرأة والرجل في جميع سياسات وبرامج مـنظومة الأمـم المتحدة" وذلك بهدف القيام في جملة أمور برصد وتقييم ما حققته منظومة الأمم المتحدة من إنجازات وما صـادفته مـن عقبات وأن ينظر في اتخاذ تدابير إضافية لتعزيز تنفيذ ورصد تعميم مبدأ مراعاة المساواة بين المرأة والرجل في منظومة الأمم المتحدة"،

*وإدراكاً منه*

*أ)* لقوى العولمة المهيمنة وانتشار تكنولوجيا المعلومات والاتصالات،

*ب)* أن تكنولوجيا المعلومات أصبحت قوة يعتد بها في تحول الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية عالمياً،

*ج)* أنه إذا كان الهدف النهائي هو توفير النفاذ الشامل لخدمات الاتصالات، فإن إهمال بُعد المساواة بين المرأة والرجل في الاتصالات يعوق تنفيذ هذا الهدف،

*د)* بالأهمية التي تمثلها الاتصالات وخاصة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (ICT) وتبعاتها على المرأة،

هـ) أن الأمم المتحدة تضع الوصول إلى تكنولوجيا المعلومات ثالث أهم مسألة تواجه المرأة عالمياً، بعد الفقر والعنف ضد المرأة،

*وإذ يأخذ في الاعتبار*

أ) التقدم الذي تحقق في الاتحاد الدولي للاتصالات، وخاصة داخل قطاع تنمية الاتصالات، في زيادة الوعي بقضايا المســـاواة بين المرأة والرجل على مدى السنوات الأربع الماضية، وزيادة مشاركة الاتحاد الدولي للاتصالات في المحافل الدولية وكذلك في الدراسات والمشاريع وأعمال التدريب التي باشرها فريق المهام المعني بالمساواة بين المرأة والرجل؛

ب) الـــدور الحافـــز الذي اضطلعت به المسؤولة عن قضايا المساواة بين المرأة والرجل في الاتحاد الدولي للاتصالات وأيضاً الأمينة التنفيذية لفريق المهام في تيسير العمل الخاص بقضايا المساواة بين المرأة والرجل بالإضافة إلى مهامهما العادية في الاتحاد، مع عدم وجود موظفي دعم دائمين للمساعدة في تنفيذ تلك المهام؛

ج) الدعم المالي الذي التزمت النرويج بتقديمه لجهود قطاع التنمية لتعزيز المساواة بين المرأة والرجل من خلال إنشاء وحدة لهذا الغرض في الاتحاد وأن هذه المساهمة ستغطي السنتين الأوليين من نفقات الخبرة الفنية في مسائل المساواة بين المرأة والرجل،

*يقـــرر*

أن يقوم قطاع تنمية الاتصالات بإدراج مبادرة المساواة بين المرأة والرجل في كل برنامج من البرامج التي يضعها بموجب خطة عمل إسطنبول لكفالة إدراج وإدماج مجالات الأولوية التالية إدماجاً كاملاً في البرامج وفي الخطة التنفيذية في فترة الدورة الرباعية القادمة:

**داخل قطاع تنمية الاتصالات**

أ) تعميم مبدأ المساواة [8] في الخطط الاستراتيجية والتشغيلية وخطط الميزانية لمكتب تنمية الاتصالات

ب) رصد وتقييم المشاريع والبرامج لتقدير آثارها من ناحية المساواة بين المرأة والرجل

ج) إدماج مؤشرات المساواة بين المرأة والرجل في إحصاءات الاتحاد الدولي للاتصالات

د) تنظيم وحدات تدريبية تراعي "المنهج الدراسي المقترح بشأن إدماج مبدأ المساواة في سياسات الاتصالات" الذي وضعه فريق المهام المعني بمسائل المساواة بين المرأة والرجل

هـ) تـــزويد مكتب تنمية الاتصالات بقدرات التدريب على تعميم المساواة بين المرأة والرجل وخاصة للموظفين المسؤولين عن وضع مشاريع وبرامج التنمية

و) إدخال مبدأ المساواة بين المرأة والرجل في المسائل التي تنظر فيها لجان الدراسات، حسب الاقتضاء، والقيام بتقييم سنوي لتأثير موضوع المساواة بين المرأة والرجل على هذه المسائل

ز) تعزيـــز الشـــراكات الجديدة وتعبئة الموارد لمشاريع المساواة بين المرأة والرجل والأنشطة المتصلة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي تتضمن عناصر المساواة بين المرأة والرجل

**تقديم المساعدة إلى الدول الأعضاء**

أ) تشجيع تعميم مبدأ المساواة بين المرأة والرجل من خلال الآليات والعمليات الإدارية الملائمة داخل الوكالات التنظيمية والوزارات وتعزيز التعاون بين المنظمات وتعزيز المبادرات المتصلة بالمساواة بين المرأة والرجل في قطاع الاتصالات

ب) تقديم المشورة إلى أعضاء الاتحاد بشأن تحليل مسائل المساواة بين المرأة والرجل والإحصاءات الخاصة بها ومبدأ المساواة في مسائل السياسة العامة والمسائل التنظيمية، بما في ذلك المشورة بشأن الأساليب والخطوط التوجيهية للرصد والتقييم في المشاريع والأنشطة

---

[8] مـــبدأ المســـاواة بـــين المرأة والرجل: تعميم مبدأ المساواة بين المرأة والرجل هو عملية تتمثل في تقييم النتائج المترتبة على المرأة والرجل لأي خطـــوات يـــتم تنفـــيذها بمـــا في ذلك التشريع والسياسة العامة أو البرامج في جميع الميادين وعلى جميع المستويات. وهذا المبدأ عبارة عن اســـتراتيجية ترمي إلى أن تكون الأمور التي تشغل بال المرأة والرجل على حد سواء وخبراتهما جزءاً لا يتجزأ من عمليات التصميم والتنفيذ والمراقبة والتقييم، بحيث يستفيد كل من المرأة والرجل من هذه العمليات على قدم المساواة، وكي يوضع حد للظروف المناوئة لهذه المساواة. والهـــدف أولاً وأخـــيراً هـــو تحقيق المساواة بين المرأة والرجل. (المصدر: تقرير اللجنة المشتركة بين الوكالات عن المرأة والمساواة بين المرأة والرجل، الدورة الثالثة، نيويورك، من 25 إلى 27 فبراير 1998).

ج ) تعزيـــز الـــنفاذ إلى المرافق الريفية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، مثل مراكز المعلومات التي تقوم المرأة بتشغيلها وإدارتها

د ) تقديم الدعم لتنظيم ورش العمل الخاصة ببناء الطاقات في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وخاصة في المجتمعات المحرومة من الخدمات

هـ ) تشـــجيع أعضـــاء القطاعـــات على المساهمة في تحقيق مبدأ المساواة بين المرأة والرجل في ميدان تكنولوجيا المعلومات والاتصالات،

*يقـــرر أيضاً*

أن يقوم قطاع التنمية بتحويل فريق المهام المعني بالمساواة بين المرأة والرجل إلى فريق عمل معني بمسائل المساواة بينهما على أن يكـــون عمل الفريق متماشياً مع الاختصاصات المحددة في القرار 7 للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات 1998 كما يمكن معالجة جميع المسائل الجديدة ذات الصلة، في حدود الاعتمادات المخصصة لذلك (انظر الاختصاصات في الملحق 1)،

*يدعو مؤتمر المندوبين المفوضين*

أن يـــأخذ هذا القرار في اعتباره عند مراجعته للقرار 70 (مينيابوليس، 1998) وعند النظر في الخطة الاستراتيجية للاتحاد من أجل ضمان أن يكون إنشاء وحدة للمساواة بين المرأة والرجل في الاتحاد تتوفر لها خبرة مهنية بدوام كامل في مجال المساواة بين المرأة والرجل سبيلاً لمواصلة واستدامة هذه المساواة في الاتحاد بكامله (الاختصاصات، الملحق 2)،

*يحث الدول الأعضاء*

على أن تأخذ بعين الاعتبار، عند تقديم مساهماتها إلى مؤتمر المندوبين المفوضين، الحاجة إلى الخبراء الفنيين في مسائل المساواة بين المرأة والرجل بدوام كامل لتعميم مبدأ هذه المساواة في جميع أنشطة الاتحاد.

الملحـــق 1 بالقـــرار 44 (إسطنبول، 2002)

## اختصاصات فريق العمل المعني بالمساواة بين المرأة والرجل

1) يتألف فريق العمل من ممثلين عن مكتب تنمية الاتصالات يعينهم مدير المكتب وكذلك ممثلين عن الدول الأعضاء وعن أعضـــاء القطـــاع وعن هيئات الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والدولية الأخرى والمنظمات غير الحكومية والخبراء بصفتهم الشخصية. وباب المشاركة في الفريق مفتوح أمام جميع المنظمات، ويرحب الفريق بانضمام كل من لديه خبرة في هذا الصدد من الأشخاص والمشاركة في أنشطته؛

2) يكون الفريق مسؤولاً أمام مدير مكتب تنمية الاتصالات ويقدم التقارير إليه؛

3) يشارك أعضاء الفريق في جميع أنشطة قطاع تنمية الاتصالات لضمان إدراج مبدأ المساواة بين المرأة والرجل في سياساته وبـــرامج أعمالـــه، بما في ذلك أنشطة تنمية الموارد البشرية ولجان الدراسات والحلقات الدراسية والمؤتمرات والورش التدريبية.

4) يضطلع الفريق بالمسؤولية عما يلي:

أ ) الحصـــول عـــلى موارد مالية لإنجاز أعماله، بما في ذلك الشراكة مع القطاع الخاص وهيئات التمويل الإنمائي متعددة الأطراف والجهات المتبرعة الأخرى؛

ب) صياغة مهامه وطرائق عمله وأولوياته المحددة،

5) ويشـــمل نطـــاق أعمـــال الفريق البرامج ذات الأولوية في قطاع تنمية الاتصالات، لكن دون أن يقتصر عليها، (أي الإصـــلاحات في القطـــاع والقواعد التنظيمية والتشريعات والتنمية الريفية والنفاذ العالمي والتكنولوجيات والتطبيقات والـــتمويل والمســـائل الاقتصادية والشراكة مع القطاع الخاص وتنمية وتنظيم الموارد البشرية) والمشاريع الأخرى مثل الإذاعـــة، وتطوير مراكز الاتصالات، والطب عن بعد والتعلم عن بعد، والاتصالات والتجارة، والاتصالات كخدمة اجتماعية، والاتصالات والبيئة، والاتصالات والتأهب للكوارث، وحملة الحق العالمي في الاتصال؛

6) يعمـــل الفريق، بصفته مصدراً للمشورة المتخصصة والخطوط التوجيهية والمساعدة لقطاع تنمية الاتصالات، في إعداد سياســـاته وبرامج أعماله ومشاريعه المعنية بالاتصالات. ويواصل أيضاً إعلام قطاع تنمية الاتصالات بالتقدم المحرز في المســـائل المـــتعلقة بالمساواة بين المرأة والرجل في منظومة الأمم المتحدة وفي الدول الأعضاء وسيؤمن التدريب لموظفي مكتب تنمية الاتصالات في هذه المسائل حسب الاقتضاء؛

7) ســـيقوم الفريق بأنشطة متنوعة تهدف إلى زيادة مشاركة المرأة في إعداد السياسات وفي اتخاذ القرار وفي تشغيل قطاع الاتصالات ووضع القواعد التنظيمية الخاصة به؛

8) سيســـاعد الفـــريق قطاع تنمية الاتصالات في زيادة الوعي ونشر المعلومات لتوعية جميع الأطراف الفعالة في صناعة الاتصالات بأهمية هذه المسائل بالتعاون الوثيق مع شبكات الاتصالات القائمة المعنية بالمرأة وشبكة الشباب (Youth Network) ومحفـــل الاتصـــالات والديمقراطية وكذلك الشبكات المتخصصة المعنية بمسائل المساواة بين المرأة والرجل والتنمية في إطار منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك الشبكتان المتوفرتان عن طريق UNIFEM وUNU-INTECH.

الملحـــق 2 بالقـــرار 44 (إسطنبول، 2002)

## اختصاصات الوحدة المكلفة بالمساواة بين المرأة والرجل في الاتحاد الدولي للاتصالات

إن الوحـــدة المكلفة بالمساواة بين المرأة والرجل ستضم خبراء متخصصين في مسائل المساواة بين المرأة والرجل، وسيكون من مهامها الأساسية:

1) كفالة بذل جهود مستمرة لتعميم مبدأ المساواة في الخطط الاستراتيجية والتشغيلية وخطط الميزانية،

2) تسهيل إدراج مبدأ المساواة بين المرأة والرجل في الأعمال التحليلية والإحصائية للاتحاد،

3) تقديم المشورة بشأن تعميم مبدأ المساواة في مسائل السياسة العامة والمسائل التنظيمية الخاصة بالاتحاد والدول الأعضاء وأعضاء القطاعات،

4) تقديم المشورة والمساعدة للموظفين في إطار تطبيق مبدأ المساواة بين المرأة والرجل في أنشطتهم،

5) جمع ونشر المعلومات المتصلة بمسائل المساواة بين المرأة والرجل وأفضل الممارسات المتبعة،

6) رصد وتقييم المشاريع والبرامج لتقدير آثارها من ناحية المساواة بين المرأة والرجل،

7) تقديم المشورة للأمين العام ومديري مكاتب القطاعات الثلاثة بشأن الدور الذي ينبغي أن يؤديه الاتحاد لكي يصبح رائداً في مســـائل المساواة بين المرأة والرجل والمسائل المتصلة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في سياق المبادرات الدولية الكـــثيرة لسد الفجوة الرقمية مثل فريق المهام المعني بالفرص الرقمية والتابع لمجموعة الثمانية وفريق المهام للأمم المتحدة المعني بتكنولوجيا المعلومات والاتصال والقمة العالمية لمجتمع المعلومات.

التوصيـــة 7 (المراجعة في إسطنبول، 2002)

# دور تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في مجال حماية البيئة

إن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (إسطنبول، 2002)،

*إذ يذكّر*

*أ )* بالقرار 8 الصادر عن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (بوينس آيرس، 1994) المتعلق بدعم الاتصالات لحماية البيئة؛

*ب)* القرار 35 (كيوتو، 1994) الصادر عن مؤتمر المندوبين المفوضين المتعلق بالموضوع ذاته؛

*ج )* القـــرار 8 الصادر عن المؤتمر الإقليمي الإفريقي لتنمية الاتصالات (أبيدجان، 1996) بشأن دور تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في مجال حماية البيئة؛

*د )* القرار 11 الصادر عن المؤتمر الإقليمي لتنمية الاتصالات في الدول العربية (بيروت، 1996) المتعلق بالموضوع ذاته،

*وإذ يضع في الاعتبار*

نـــتائج الدراسة التي أجرتها لجنة الدراسات الثانية التابعة لقطاع تنمية الاتصالات وفقاً للصلاحية التي خولها لها المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات – 1994 في إطار المسألة 2/7 وبالتعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية المختصة، بالإضافة إلى نتائج الندوة العالمية المعنية بدور تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات في مجال حماية البيئة (تونس، 1996)،

*وإذ يدرك*

*أ )* العروض والمناقشات والتوصيات التي اقترنت بقمة الأرض المعنية بالبيئة، المعقودة في ريو دي جانيرو، 1992؛

*ب)* أن الاتصالات تمثل أداة هامة لنشر المعلومات عن أهمية حماية البيئة ولدفع الأنشطة باتجاه التنمية المستدامة؛

*ج )* أن النفاذ إلى المعلومات المتعلقة بحماية البيئة يمكن إتاحته عن طريق النفاذ الشامل للاتصالات،

*يوصـــي*

1 بـــأن تـــتخذ مختلف السلطات المسؤولة عن الاتصالات المبادرة لتقديم كل الدعم الممكن، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، بالتعاون مع مختلف السلطات المسؤولة عن حماية البيئة، من أجل تشجيع التطبيقات المكرسة لحماية البيئة في بلدانها؛

2 بدراســـة استعمال التكنولوجيات الفضائية في أنشطة حماية البيئة مثل مراقبة تلوث الهواء والأنهار والموانئ والبحار، والاستشعار عن بعد ودراسة الحياة البرية وتنمية الغابات ، ومراقبة غزو الجراد وفقد الأراضي، إلخ؛

3 بـــأن تؤخذ في الاعتبار الحاجة إلى وضع سياسات وطنية لحماية البيئة، مع التأكيد الواجب على الدور الذي يمكن للاتصالات أن تلعبه في تقديم المساعدة اللازمة؛

4 بالعمل على نشر وعي خاص بين صانعي القرار/السياسات لزيادة فهمهم لمسألة الاتصالات والبيئة؛

5 بالاعـــتراف بأهمـــية تنفـــيذ شبكات متكاملة لتجميع ومعالجة ونشر المعلومات المتصلة بالبيئة على المستوى الوطني والإقليمي والدولي، وباتخاذ جميع التدابير اللازمة لتنفيذ تلك الشبكات،

*يطلب من مدير مكتب تنمية الاتصالات*

1 أن ينفذ خطة العمل الخاصة بمشروع تشغيلي عالمي للاتصالات والبيئة يتعلق بتنمية واستعمال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لحماية البيئة والتنمية المستدامة، على أن يأخذ طابعاً أقاليمياً مع مكونات إقليمية و/أو دون إقليمية، ويأخذ بعين الاعتبار السمات والاحتياجات الخاصة بمختلف الأقاليم الفرعية المعنية؛

2 أن ينظم ندوات وورش عمل إقليمية وبرامج للتدريب والبحوث ومعارض وغيرها من الأنشطة لدراسة هذه المسألة بعمق أكبر وزيادة الوعي بين جميع الأطراف المعنية بفائدة تنفيذ مشروعات متعددة الأطراف وثنائية في إطار التعاون الدولي والنظر، عند اللزوم، في عقد مؤتمر دولي يهدف في جملة أمور إلى تعيين وتنفيذ المشروعات الرائدة في هذا المجال على المستوى الإقليمي ودون الإقليمي والوطني بالتعاون مع المنظمات الدولية، وبدعم من مشغلي الاتصالات الدوليين؛

3 توخي وضع إطار للتعاون الدولي يمكّن جميع الأطراف المعنية (حكومات البلدان المتقدمة والبلدان النامية، وصانعي التكنولوجيات ومستهلكيها والقطاع الخاص والمنظمات الدولية والوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة، إلخ.) من تنفيذ وتشجيع وتطوير مشروعات لكفالة الاستعمال الأمثل لأفضل تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الملائمة لحماية البيئة والتنمية المستدامة؛

4 إعـــداد ونشر مواد التدريس اللازمة لتنفيذ برامج التدريب بشأن هذا الموضوع ونشر المعلومات المتعلقة بتطبيقات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل حماية البيئة والتنمية المستدامة؛

5 أن يقدم المساعدة للدول الأعضاء في تطوير تطبيقات إلكترونية لحماية البيئة؛

6 التعاون في إجراء دراسات حالة عن التنمية المستدامة من أجل تشجيع الدول الأعضاء وأعضاء القطاعات على القيام بمشاريع رائدة خاصة في هذا المجال؛

7 مساعدة وكالات الأمم المتحدة وغيرها من الكيانات في نشر المعلومات عن أفضل الممارسات في مجال حماية البيئة.

التوصيـــة 8 (المراجعة في إسطنبول، 2002)

# تنفيذ الأنظمة المتنقلة العالمية للاتصالات الشخصية الساتلية في الوقت المناسب

إن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (إسطنبول، 2002)،

*وقد لاحظ*

*أ )* الاهتمام الكبير الذي أبدته الدول الأعضاء والسلطات المختصة وأعضاء القطاع ومشغلو الأنظمة ومقدمو الخدمات والمســتعملون النهائيون بأعمال المنتدى العالمي الأول لسياسات الاتصالات الذي انعقد في أكتوبر 1996، والتقرير اللاحق الذي أعده الأمين العام، الذي تضمن المبادئ والخطوط التوجيهية الواردة في الآراء الخمسة، وكذلك مجموعة التعاريف التي تضمنها التقرير.

*ب)* أن الأنظمـــة المتـــنقلة العالمـــية للاتصالات الشخصية الساتلية (GMPCS) تشمل الصوت وبيانات القدرة العالية والمنخفضة والفيديو ومجموعة واسعة من الخدمات المتقاربة من السواتل التي تتيح الخدمات الساتلية المتنقلة والثابتة والبحرية وخدمة الطيران،

*وقد وضع في الاعتبار*

*أ )* أن فـــريق الخبراء الذي تم تشكيله وفقاً للرأي رقم 5 الصادر عن المنتدى العالمي تحت عنوان "تنفيذ الأنظمة المتنقلة العالمية للاتصالات الشخصية الساتلية في البلدان النامية"، قد أعد قائمة حصرية بالعوامل التي ينبغي للدول النامية أن تأخذها بالاعتبار عند إدخال هذه الأنظمة المتنقلة العالمية، وأنه نظَّم خمس حلقات دراسية إقليمية لإسداء المشورة والمساعدة للبلدان النامـــية، ودرس تأثيرات خدمات هذه الأنظمة المتنقلة العالمية على البلدان النامية على المستوى السياسي والتنظيمي والتقني والاجتماعي والثقافي في البلدان النامية، وأعد تقريراً عن أعماله للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (فاليتا، 1998).

*ب)* وأن الخدمـــات القائمـــة على أساس السواتل ملائمة بشكل خاص للبلدان النامية التي توجد فيها مناطق لا تتمتع بالخدمات أو تتمتع بخدمات قليلة من البنية التحتية الأرضية للاتصالات،

*وقد وضع في الاعتبار كذلك*

*أ )* أن مدير مكتب تنمية الاتصالات قد قام، آخذاً بعين الاعتبار التوصية 8 (فاليتا، 1998)، بتنظيم ورش عمل إقليمية تعـــالج مسائل السياسات والتنظيم والترخيص والنفاذ إلى السوق ذات العلاقة بتنفيذ خدمات هذه الأنظمة المتنقلة العالمية في البلدان النامية في الوقت المناسب؛

*ب)* الأنشطة القيمة التي تؤديها ورش العمل في صدد تبادل المعلومات والأنشطة التعليمية؛

*ج )* أن المشـــاركين في ورش العمـــل أعربوا عن دعمهم لجهود المدير وطلبوا اتخاذ إجراءات، حسب الاقتضاء، لإعادة تأكيد وتحديث التوصية 8 للمؤتمر العالمي (فاليتا، 1998)؛

*د )* الأعمـــال الـــتي يؤديها فريق مذكرة التفاهم المتصلة بهذه الأنظمة، لا سيما فيما يتعلق بالترتيبات الخاصة بالأنظمة المتنقلة العالمية وكذلك إجراءات التنفيذ بما في ذلك الاتفاق على وسم "سجل مذكرة التفاهم المتصلة بالأنظمة المتنقلة العالمية للاتصالات الشخصية الساتلية (GMPCS-MoU Registry) الذي سيكون نصه كالآتي: "GMPCS-MoU ITU Registry"، وأن هذه الأعمال ستظل عناصر هامة في التنفيذ الفعال لخدمات هذه الأنظمة في الوقت المناسب،

*وإذ يدرك*

أنـــه يجـــري بالفعل تشغيل مجموعة واسعة من هذه الأنظمة والخدمات، وأنه من المتوقع تشغيل أنظمة وخدمات أخرى في المستقبل القريب،

*وإذ يدرك كذلك*

أن أحكام "الترتيبات المتصلة بالموافقة النوعية على الأجهزة الطرفية وتوسيمها، وبمنح الرخص والنفاذ إلى بيانات الحركة"، إلى جانب التوصيات المتصلة بالمسائل الجمركية، تحظى بتوافق دولي واسع على كيفية معالجة هذه المسائل،

*وإذ يلاحظ*

*أ )* أن الحكومـــات تـــتخذ خطوات إيجابية لإعادة هيكلة قطاعات اتصالاتها بغية زيادة سرعة نمو/تطوير وتجهيز خدمات الاتصالات؛

*ب)* أن دور الهيئة التنظيمية ينبغي أن يكون تسهيل إدخال الأنظمة والخدمات والتصريح بها؛

*ج )* أن مذكرة التفاهم الخاصة بهذه الأنظمة وترتيباتها والأعمال التي قام بها قطاع التنمية تعطي جميعاً خطوطاً توجيهية عريضة يمكن أن تساعد الهيئات التنظيمية على تسهيل إدخال خدمات هذه الأنظمة؛

*د )* أن الحواجز الموضوعة ستعرقل إدخال خدمات مبتكرة وجديدة؛

*هـ )* أنه يلزم تنفيذ هذه الترتيبات على الصعيد العالمي كي يتسنى لجميع البلدان أن تستفيد من خدمات هذه الأنظمة في الوقت المناسب،

*يوصـــي*

1 أن توقـــع الإدارات على مذكرة التفاهم الخاصة بهذه الأنظمة وأن تعتمد إجراءات لمنح الرخص أو قواعد تنظيمية وطنـــية حسب اللزوم لتنفيذ خدمات هذه الأنظمة في أقرب وقت ممكن طبقاً للمبادئ والخطوط التوجيهية التي تنص عليها الآراء الخمسة التي اعتمدها المنتدى العالمي لسياسات الاتصالات في 1996، وبأن تنفذ الترتيبات الخاصة بهذه الأنظمة؛

2 أن تنشـــئ الإدارات إطاراً تنظيمياً تدريجياً شفافاً يتسم بالتنافس والعدل من أجل تيسير وضمان النجاح في إدخال وتجهيز خدمات هذه الأنظمة؛

3 أن تشـــجع الهيئات التنظيمية السلطات الجمركية التي تتعامل معها على السماح بإدخال الأجهزة الطرفية الخاصة بالمستعملين عبر حدودها الوطنية؛

4 أن تعمل الهيئات التنظيمية ومقدمي الخدمة ومشغلي الأنظمة معاً لاستعمال هذه الأنظمة وغيرها من الاستراتيجيات المبتكرة للمساعدة على تقدم النفاذ الشامل إلى الخدمات بأسعار معقولة؛

5 أن تواصـــل الإدارات دعم تخصيصات الطيف القائمة للسواتل التي تستخدمها الأنظمة المتنقلة العالمية للاتصالات الشخصية؛

6 أن يساعد مشغلو الأنظمة ومكتب تنمية الاتصالات، حسب الاقتضاء، البلدان النامية التي تواجه صعوبات في إقامة خدمات هذه الأنظمة،

*يكلف مدير مكتب تنمية الاتصالات*

بـــأن يواصل، حسب الضرورة، تنسيق الأنشطة مع المنظمات الإقليمية ومع القطاعين الآخرين والأمانة العامة للاتحاد بهدف التعريف بخدمات هذه الأنظمة، وتسهيل تنفيذها، عند الاقتضاء في البلدان النامية.

التوصيـــة 12 (إسطنبول، 2002)

# النظر في احتياجات الاتصالات في حالات الكوارث في سياق أنشطة تنمية الاتصالات

إن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (إسطنبول، 2002)،

*إذ يضع في الاعتبار*

*أ )* زيادة عدد الكوارث التي تسبب معاناة بشرية؛

*ب)* الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية والمتطلبات الخاصة لسكان المناطق النائية؛

*ج )* الإمكانات التي تتيحها تكنولوجيات الاتصالات الحديثة باعتبارها أداة أساسية للتخفيف من الكوارث وفي عمليات الإغاثة،

*وإذ يضع في الاعتبار أيضاً*

أحكـــام الرقم 17 في دستور الاتحاد الدولي للاتصالات الذي ينص على أن يعمل الاتحاد على اعتماد تدابير تمكن من تأمين ســـلامة الحـــياة البشرية بالتعاون بين خدمات الاتصالات، والرقم 191 الذي ينص على أنه يجب على خدمات الاتصالات الدولية أن تمنح الأولوية المطلقة لجميع الاتصالات المتعلقة بسلامة الحياة البشرية،

*وإذ يلاحظ*

أن قـــوة ومـــرونة جميع مرافق الاتصالات تتوقف على التخطيط المناسب لاستمرارية كل مرحلة من مراحل تطوير وتنفيذ الشبكات،

*وإذ يلاحظ كذلك*

ضرورة تهيئة بيئة تنظيمية مناسبة لضمان الاستخدام الكامل لشبكات الاتصالات بالمعنى الوارد أعلاه،

*يوصـــي*

أ ) بأن تكفل الإدارات أن تولي هيئات تقديم خدمات الاتصالات الاهتمام اللازم للاتصالات في حالات الكوارث؛

ب) بأن تكفل الهيئات التنظيمية أن تتضمن عمليات التخفيف من الكوارث وعمليات الإغاثة توفير الاتصالات اللازمة، وذلك من خلال القواعد التنظيمية الوطنية؛

ج ) بأن يدرس قطاع تنمية الاتصالات في الاتحاد على وجه السرعة جوانب الاتصالات المتعلقة بالمرونة والاستمرارية في حالات الكوارث،

*يكلف مدير مكتب تنمية الاتصالات*

بأن يدعم الإدارات والهيئات التنظيمية في الأنشطة الموصى بها عن طريق إدراج تدابير مناسبة في خطة العمل،

*يدعـــو الأمين العام*

إلى أن يعرض هذا الأمر على مؤتمر المندوبين المفوضين للنظر فيه.

التوصيـــة 13 (إسطنبول، 2002)

## طلبات تقديم المساعدة التقنية إلى البلدان النامية

إن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (إسطنبول، 2002)،

*إذ يأخذ في الاعتبار*

التحديات التي تثيرها بيئة الاتصالات السريعة التغير، وخاصة في البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً،

*وإذ يدرك*

*أ )* ضرورة توفير مساعدة متزايدة من البلدان المتقدمة إلى البلدان النامية؛

*ب)* الدور الجديد الذي يمكن أن تلعبه الإنترنت في المساعدة في نشر المعلومات سواء في الدول المتقدمة أو الدول النامية،

*يوصـــي مدير مكتب تنمية الاتصالات*

1) بأن يقوم بإنشاء آلية من أجل وضع منصة مجازية على الويب وتحديثها تباعاً تُنشر فيها الطلبات الخاصة التي تقدمها البلدان النامية بشأن المساعدة التقنية من البلدان المتقدمة؛

2) بتنسيق أي استجابة أو إبداء القدرة على المساعدة بين البلد النامي الذي يطلب المساعدة والجهة التي تقدم المساعدة؛

3) بتخصيص مبلغ لا يقل عن 10% من الميزانية السنوية لتقديم مساعدات تقنية مباشرة إلى البلدان النامية.

التوصيـــة 14 (إسطنبول، 2002)

# مشروع التكامل النموذجي لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات

إن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (إسطنبول، 2002)،

*إذ يضع في الاعتبار*

*أ )* دور الاتحاد الدولي للاتصالات وخاصة الوظائف المحددة التي يضطلع بها قطاع تنمية الاتصالات؛

*ب)* الـــتفاوت بين الذين يملكون والذين لا يملكون النفاذ إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وهو ما يشار إليه باسم "الفجوة الرقمية"؛

*ج )* كـــثرة الأطـــراف الفاعلـــة التي تسعى لسد هذه الفجوة سواء من القطاع العام أو القطاع الخاص أو الأوساط الأكاديمية أو المنظمات غير الحكومية أو القطاعات المتعددة الأطراف،

*وإذ يأخذ في الحسبان*

*أ )* أن هذا الاختلاف في النفاذ إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات يؤدي إلى تصاعد حاد في الفروق الاجتماعية، بمـــا لهـــا مـــن آثار سلبية على البيئة الاجتماعية والاقتصادية في مختلف المناطق المحرومة من استعمال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛

*ب)* الاهتمام الذي أبداه خلال هذا المؤتمر جميع المشاركين من منطقة أمريكا اللاتينية،

*وإدراكاً منه*

*أ )* لـــدور الاتحـــاد الدولي للاتصالات كوسيط حافز وبشكل خاص دور قطاع التنمية كجهة منسقة ومشجعة على الاستعمال الرشيد للموارد على الصعيد الوطني في سياق مختلف المشاريع الموجهة نحو تقليص الفجوة الرقمية؛

*ب)* أن نمـــاذج الـــتكامل المعروضـــة في هذا المؤتمر والتي تحظى بتأييد الدول الأعضاء تمثل عنصراً يساعد على التكامل والتسهيل وعدم الإقصاء وأن هذا العنصر يراعي السمات الخاصة لكل المشاريع القائمة ويحترم استقلاليتها؛

*ج )* أن نمـــاذج التكامل تقترح طرقاً لزيادة ربحية البنية التحتية القائمة وتخفيض تكلفة إقامة وتنفيذ مشاريع ومنصات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتساعد على تبادل الخبرات والمهارات وتشجع على نقل التكنولوجيا داخل المناطق ومن خارجها،

*يوصـــي*

1 بـــأن يـــتخذ مكتب تنمية الاتصالات جميع التدابير اللازمة لتنفيذ مشاريع إقليمية مستمدة من نماذج التكامل غير الحصرية المصممة للربط بين جميع الأطراف الفاعلة والمنظمات والمؤسسات من مختلف القطاعات في علاقة تعاون مستمرة يتم في سياقها نشر المعلومات عبر الشبكات من أجل تقليص الفجوة الرقمية؛

2 بأن يستعمل مكتب تنمية الاتصالات الأموال الموضوعة تحت تصرفه لتحقيق هذا الهدف؛

3 بأن يؤدي مكتب تنمية الاتصالات دوراً مركزياً في هذه المبادرة؛

4 بأن تكون منطقة أمريكا اللاتينية مكاناً للتجربة الأولى لهذه المبادرة.

# قائمـــة القـــرارات والتوصـــيات الملغـــاة

## القـــرارات

القـــرار 1 اعتماد القرارات والتوصيات الصادرة عن المؤتمر الإفريقي لتنمية الاتصالات لعام 1996

القـــرار 2 آليات رصد القرارات الصادرة عن المؤتمر وتقييمها ومتابعتها

القـــرار 7 المساواة بين الجنسين وسياسة الاتصالات في البلدان النامية

القـــرار 12 تمويل الاتصالات والاتجار بها

القـــرار 14 مشروع "تليكوم إفريقيا"

القـــرار 19 موارد الاتصالات لتخفيف آثار الكوارث ولعمليات الإغاثة

## التوصيـــات

التوصيـــة 1 (فاليتا، 1998) دور المؤتمرات العالمية لتنمية الاتصالات

التوصيـــة 2 (فاليتا، 1998) مستقبل عضوية ووظائف المجلس الاستشاري لتنمية الاتصالات

التوصيـــة 3 (فاليتا، 1998) تطبيق تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية

التوصيـــة 4 (فاليتا، 1998) التحرير والبيئة التجارية التنافسية

التوصيـــة 5 (فاليتا، 1998) دور الاتصالات في التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للشعوب الأصلية

التوصيـــة 6 (فاليتا، 1998) البنية التحتية للمعلومات

التوصيـــة 9 (فاليتا، 1998) الطب عن بُعد

التوصيـــة 10 (فاليتا، 1998) أهمية الشراكات في دعم مبادرات الموارد البشرية

التوصيـــة 11 (فاليتا، 1998) الخطط التشغيلية في الاتحاد الدولي للاتصالات

# برنامـــج عمـــل المؤتمـــر

## المؤتمـــر العـــالمي لتنميـــة الاتصـــالات (WTDC-02)
## إسطنبول (تركيا)، 18-27 مارس 2002

## برنامـــج عمـــل المؤتمـــر

| | الثـــلاثاء | | الأربـــعاء | | الخميـــس | | الجمعـــة | | السبت |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | الأناضول | هاليش | الأناضول | هاليش | الأناضول | هاليش | الأناضول | هاليش | الأناضول |
| 12-9 | 10,30-9,00<br>الجلسة العامة | | 11,30-9,00<br>الجلسة العامة | | 10,30-9,00<br>اللجنة 5 | 10,30-9,00<br>فريق عمل أقل البلدان نمواً | 10,30-9,00<br>اللجنة 4 | 10,30-9,00<br>فريق عمل المساواة بين الجنسين | 10,30-9,00<br>اللجنة 5 |
| | 12,00-10,30<br>الجلسة العامة | | 12,00-11,30<br>اللجنة 2 | 12,00-10,30<br>فريق عمل الخطة الاستراتيجية | 12,00-10,30<br>اللجنة 5 | 12,00-10,30<br>فريق عمل أقل البلدان نمواً | 12,00-10,30<br>اللجنة 4 | 12,00-10,30<br>فريق عمل أقل البلدان نمواً | 12,00-10,30<br>اللجنة 5 |
| 14-12 | | | | 13,30-12,00<br>فريق عمل القطاع الخاص | | | | | |
| 17-14 | 15,30-14,00<br>اللجنة 4 | | *15,30-14,00*<br>اللجنة 4 | | 15,30-14,00<br>اللجنة 4 | 15,30-14,00<br>فريق عمل الخطة الاستراتيجية | 15,30-14,00<br>اللجنة 5 | | 15,30-14,00<br>اللجنة 5 |
| | 17,00-15,30<br>اللجنة 5 | 17,00-15,30<br>فريق عمل المساواة بين الجنسين | 17,00-15,30<br>اللجنة 4 | | 16,30-15,30<br>اللجنة 4<br>17,00-16,30<br>اللجنة 2 | 17,00-15,30<br>فريق عمل القطاع الخاص | 17,00-15,30<br>اللجنة 5 | | 17,00-15,30<br>اللجنة 4 |
| 19-17 | | اللجنة التوجيهية | | 18,00<br>لجنة الصياغة | | | | 17,30-17,00<br>اللجنة التوجيهية<br>18,30-17,30<br>فريق عمل القطاع الخاص | |
| 22-19 | | | 22,00-19,00<br>اللجنة 4 | | | | 22,00-19,00<br>اللجنة 4 | | |

| | الاثنـــين | | الثـــلاثاء | | الأربعـــاء |
|---|---|---|---|---|---|
| | الأناضول | هاليش | الأناضول | هاليش | الأناضول |
| 12-9 | 12,00-9,00<br>اللجنة 4 | 12,00-9,00<br>اللجنة 5<br>(الجلسة الختامية) | 12,00-9,00<br>الجلسة العامة | | 12,00-9,00<br>الجلسة العامة |
| | | | | | |
| 14-12 | | | | | |
| 17-14 | 17,00-14,00<br>الجلسة العامة | | 17,00-14,00<br>الجلسة العامة | 17,00-14,00<br>اللجنة 2 | 17,00-14,00<br>الجلسة العامة |
| 19-17 | | | | 18,00-17,00<br>رؤساء الوفود | 20,00-17,00<br>الجلسة العامة يتبعها حفـــل الاختـــتام |
| 22-19 | 22,00-19,00<br>اللجنة 4<br>(الجلسة الختامية) | | 22,00-19,00<br>الجلسة العامة | | |

# التذيـــيلات

## التذيـــيل الأول

## كلمة فخامة الرئيس أحمد نجدت سيزير
## رئيس جمهورية تركيا في افتتاح المؤتمر

الاثنين، 18 مارس 2002

السيد الأمين العام،
السادة الوزراء،
حضرات الضيوف الأفاضل،

يسعدني أن أكون معكم في هذا المؤتمر الهام. أهلاً بكم في إسطنبول التي كانت مهد حضارات كثيرة عبر التاريخ.

إن التكنولوجيا التي تتقدم الآن بسرعة مذهلة تؤثر في كل جوانب حياتنا بطريقة إيجابية، ولكنها تجلب معها مشاكل وعوائق تلازمهـــا. ففـــي عمليـــة التحول الجارية حالياً نشهد العالم يتقلص والحواجز الثقافية تنهار. وهذه العملية، إذ تكوّن مجتمع المعلومات الذي يخلق تغيرات ذات شأن في حياتنا، تجبر الدول أيضاً على القيام بتغييرات أساسية في أنظمتها الوطنية.

وعلى الرغم من أن مجتمع المعلومات يقدم فرصاً جديدة تجعل حياتنا أسهل، يجب علينا ألا ننسى أن كل تكنولوجيا جديدة لهـــا بعـــض الجوانـــب الســـلبية. ويجـــب علينا أن نبذل جهداً خاصاً لكي نخفف من هذه الجوانب السلبية ونستفيد من التكنولوجيات على أفضل وأحسن وجه.

وأحد التحديات الرئيسة التي تخلقها تكنولوجيات الاتصالات الحديثة هو أن بعض البلدان والدوائر تملكها دون سواها، بينما لا تستفيد البلدان الأخرى من مجتمع المعلومات ولا من الفرص التي تجلبها. ويرمي هذا المؤتمر في أحد أهدافه إلى تطوير مهم وتوجيه مشتركين لمجتمع المعلومات، مع التوجه إلى وضع خطة عمل استراتيجية بغية ردم الفجوة الرقمية بين البلدان التي تتوفر لها موارد اتصالات يسهل الوصول إليها والبلدان التي لا تتوفر لها مثل هذه الموارد.

وتنبثق هذه الفجوة من الفروقات التي تتعاظم على الدوام بين الغني والفقير، وبين المتعلم والجاهل، وبين الشاب والشيخ، وبين القرية والمدينة، وبين البلدان المتقدمة والبلدان النامية. ونحن نعتقد أن على البلدان المتقدمة، لكي تخفف من الآثار السلبية لهذه الفوارق، أن تعتمد سياسات تعزز وصول البلدان النامية إلى خدمات الاتصالات.

لقـــد أصـــبحت خدمات الاتصالات حاجة ضرورية، وبعبارة أخرى لقد أصبح النقص في خدمات الاتصالات أمراً جدياً كالـــنقص في غـــيره من الضروريات. وإذا لم تحل هذه المشكلة فإنها ستقود إلى مشاكل أكبر منها. ولهذا السبب يجب على البلدان المتقدمة والبلدان النامية أن تعمل سوية لكي تزيل الهوة التكنولوجية والفجوة الرقمية بينها.

وتركـــيا الـــتي تستضيف هذا المؤتمر وتعمل جسراً بين آسيا وأوروبا جاهزة لكي تتخذ جميع الخطوات اللازمة لكي تضمن وصـــول منافع تكنولوجيا المعلومات إلى الجميع وخاصة في البلدان النامية. وتنظر بلدي إلى هذا المؤتمر على أنه فرصة سانحة للبدء بالتعاون على حل المشاكل القائمة بين الحكومات والمنظمات غير الحكومية وغيرها من الأطراف الفاعلة في الاقتصاد.

وتعلق تركيا أهمية خاصة على المساعي نحو ردم الهوة التكنولوجية، ففي بلدنا توجد خطط لتعزيز دور الحكومة في تهيئة بيئة ملائمة لاستمرار التقدم في ميدان تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ولفتح التنافس في هذا الميدان. فإلى جانب دعم البحث والتطوير، تتخذ حالياً خطوات هامة نحو بنية حكومية أصغر من أجل دعم الخدمات العامة في هذا الحقل. ولكي نضمن أن خدمـــات الاتصالات تتوفر بطريقة منتجة ووافية أكثر، وضعت تنظيمات ولوائح ترمي إلى تحرير أسواق هذا القطاع، كما اتخذت التحضيرات اللازمة لمنح التراخيص للجيل الجديد من خدمات الاتصالات المتنقلة. وقد أعلنت حكومتنا أنها ستتخذ كـــل الـــتدابير لكـــي تضع خطة وطنية ترمي إلى حماية حقوق المستهلكين وتمكينهم من استعمال البنية التحتية للاتصالات وخدماتها بأسعار مناسبة، وإلى تطوير خدمات الإنترنت وفقاً لحاجات المستهلكين والقطاع الخاص.

والـــتغيرات الهيكلـــية التي تشاهد في هذه السنوات الأخيرة في السوق العالمية للاتصالات جعلت تركيا تلجأ إلى إجراء عدة تغـــييرات قانونـــية. وحســـب التغيرات القانونية التي أجريت في قطاع الاتصالات تم الفصل بين تخطيط السياسات ووضع التنظيمات ووظائف التشغيل. وأنشئت سلطة الاتصالات، التي أعطيت استقلالاً إدارياً ومالياً، كهيئة تنظيمية مستقلة.

وأود أن أنوه في هذا المجال بالتطور الذي حدث في قطاع الاتصالات التركية فقد ازداد عدد الخطوط الهاتفية ثماني مرات ما بين عامي 1985 و2001، إذ انتقل العدد من 2,2 مليون إلى 18,9 مليون. يبين هذا الرقم أن عدد الخطوط الهاتفية لكل 100 أسرة قد ازداد من 4,5 إلى 28,3. ولكي نصل إلى المناطق الريفية، أقيمت 10 000 بدالة محلية. وتجاوز عدد مستعملي الهاتف المتـــنقل 19 مليـــوناً في نهاية عام 2001، بينما كان هذا العدد 81 000 فقط في نهاية عام 1994. وعدد المشتركين في شبكة الإنترنت الذي كان يساوي 0,3 من المليون في عام 1999، تجاوز 3 ملايين في نهاية عام 2001. وتستطيع سعة البنية التحتية للـــتلفزيون الكبلي أن تخدم 2,3 من ملايين المشتركين. وبلغ عدد المشتركين في التلفزيون الكبلي مليوناً في نهاية عام 2001. وجرت رقمنة (التحول من النظام التماثلي إلى النظام الرقمي) 88,5 في المائة من الشبكات الثابتة و99% من الشبكات المتنقلة.

وفي ختام ملاحظاتي، أود أن أعبر عن ثقتي بأن هذا المؤتمر الهام سوف يبلغ أهدافه المتوقعة، بسلوك المشاركين فيه ومساهماتهم. وأود أن أشكر أولئك الذين ساهموا في الأعمال التحضيرية لهذا المؤتمر. وإني لأدعوكم إلى العمل سوية لتوحيد جميع شعوب العالم في عصر المعلومات، وأتمنى لكم النجاح في أعمالكم.

التذيـــيل الثاني

# كلمة معالي الدكتور أوكتاي فورال، وزير المواصلات والاتصالات في جمهورية تركيا

الاثنين، 18 مارس 2002

## التنميـــة وســـد الفجـــوة الرقميـــة

صاحب الفخامة رئيس جمهورية تركيا،
سعادة الأمين العام للاتحاد الدولي للاتصالات،
أصحاب المعالي الوزراء،
أعضاء الوفود المحترمين،
سيداتي سادتي،

يسرني باسم الحكومة التركية أن أرحب بكم جميعاً في المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات في إسطنبول، وهي معبر الحضارات على مدى القرون، وتمثل جسراً جغرافياً يربط آسيا بأوروبا. وأود أولاً وقبل كل شيء أن أتوجه بالشكر إلى جميع الذين كرسوا وقتهم الثمين وجهدهم في الإعداد لهذا المؤتمر الهام. وأود أن أتوجه بالشكر بصفة خاصة إلى الأمين العام للاتحاد الدولي للاتصالات على اختيار تركيا لتكون مقراً للمؤتمر.

من الحقائق المسلم بها أن تكنولوجيات المعلومات، وخاصة في مجال الاتصالات، قد تطورت تطوراً سريعاً في السنوات القليلة الماضـــية. وفي كـــل يـــوم يطلع علينا اختراع جديد أو تطور جديد في هذا المجال. وبمعنى آخر فإن التقارب المتسارع بين تكنولوجيات الاتصالات والإذاعة وتعدد الوسائط والمعلومات والاتصال يدفع كل يوم بمنتجات وخدمات جديدة وكذلك بطـــرق جديدة لإدارة الأعمال والتجارة. وأرجو أن يكون مؤتمرنا هذا مفيداً في بناء منصات مناسبة تقوم بدور هام في حل هذه المشاكل.

ولا شك في أن العالم يشهد اليوم تحولاً غير مسبوق، حيث يسلم المجتمع الصناعي الذي شهده القرن العشرين مقاليده بسرعة إلى مجـــتمع المعلومات في القرن الحادي والعشرين. وهذه العملية النشطة والهامة تؤدي إلى تغييرات أساسية في جميع نواحي الحياة، بما فيها الحياة الاقتصادية وأساليب التجارة ونشر المعلومات والتفاعل الاجتماعي والسياسي والإعلام والترفيه.

وبفضل تكنولوجيات الاتصال تنتقل المعلومات بسرعة أكبر وتزيد إنتاجية الإنسان ويتسنى إخراج مجموعة كبيرة من النتائج ذات النوعية العالية باستخدام مدخلات أقل.

ومن ناحية أخرى فإن بعض البلدان تتمتع بمستوى معيشة أفضل بكثير مما يتمتع به غالبية سكان العالم. وهناك بلدان تتطور بسرعة وبلدان أخرى تتطور ببطء.

والواقع أن التقدم التكنولوجي هو الأساس الحقيقي لتحقيق الرفاه للفرد والمجتمع على المدى الطويل.

ويمكن لهذا الغرض تطوير نهج نظرية جديدة وسياسات متسقة وتحليلات اقتصادية واقعية من خلال نظرية جديدة للقيم تقوم على أساس التقدم التكنولوجي وزيادة الإنتاجية.

ولا يمكـــن تحقيق إضافة جديدة إلى الثروة من دون عملية ذهنية؛ ومن ثم فإن "القيمة" هي مفهوم يتجاوز المفهوم التقليدي للقيمة الذي يتمثل في رأس المال والأرض والعمل.

وينـــبغي للاقتصادات الجديدة أن تتبنى نظرية جديدة للقيمة، فتعلن أن أساس القيمة الاقتصادية هو المعرفة التي تسيّر عوامل الإنتاج، أي الإنتاجية.

إن قبول الابتكارات التكنولوجية الناتجة عن الجهد الذهني باعتبارها السبب الرئيسي لرفاه الدول يعطي بعداً جديداً للتعريف الكلاســـيكي لرأس المال. وفي ضوء هذه التقييمات يمكن أن نذكر أهم المدخلات التي تساعد البلد في تحقيق الرفاهية، وهي "المعلومات اللازمة للإنتاج".

ولكن المعلومات اللازمة للإنتاج لا تكفي. فالشخص الذي يستخدم المعلومات مهم أهمية المعلومات ذاتها وأحياناً أهم منها. فـــلا يمكـــن إنـــتاج معلومات جديدة إلا بوجود شخص ذي معرفة. ومن ثم فإن الإنسان ذا المعرفة، التي تقوم على أساس التكنولوجيا، هو أهم مصدر من مصادر الإنتاج، خاصة في البلدان النامية.

ومصـــادر زيادة الرفاه في الدول على المدى الطويل هي التكنولوجيات الجديدة ومعلومات الإنتاج الجديدة. ولما كان أساس معلومات الإنتاج الجديدة هو الجهد الذهني للإنسان، فإننا نعتمد على هؤلاء الناس من ذوي الذهن المتفتح الخلاق باعتبارهم أهم مورد على المدى الطويل. فلا رأس المال ولا أي عامل آخر يمكن أن يغني عن الجهد الذهني الخلاق. ولذلك فإننا نعتبر أن أهم عامل للرفاه الاجتماعي والشخصي هو الإنسان ذو المعرفة.

وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات والاقتصاديات الجديدة هي التي تكون عصر المعلومات. وتؤدي هذه التطورات إلى مفهوم جديـــد للثقافة. ومفهوم الثقافة أساساً هو العدالة والتوازن والمساواة. وفي هذه الحالة فإن المعلومات هي أهم بند في تحسين الرفاه الإنساني وتنوع الخدمات والنهوض بالإنتاجية.

وفي ســـياق عملـــية تـــبادل المعلومات تنشأ الحكمة التي تحكم العلاقات بين المجتمعات. فتبادل المعلومات يضيف مزيداً من المسؤوليات، ومن ثم فإن إسهام عصر المعلومات في تكوين الحكمة المشتركة هو أمر يساعد في تحقيقه سد الفجوة الرقمية.

وتؤدي تكنولوجيات الاتصالات إلى تسهيل المشاركة في صنع القرار على المستوى المؤسسي وكذلك على المستوى الوطني. وقد أسهم النفاذ إلى التكنولوجيات إسهاماً كبيراً في تحقيق الديمقراطية.

كذلك يسهم تقاسم المعلومات في خلق شعوب واعية، وهذا من أهم عناصر تحقيق الرفاه الاجتماعي والشخصي.

وهكذا نجد أن إقامة ديناميات التنمية وتحسين المعلومات على أساس من الحكمة وإشاعة الديمقراطية، تتوقف على النفاذ إلى المعلومـــات والمشـــاركة فيها. ومن هنا تأتي أهمية اعتبار سد الفجوة الرقمية، من أجل تحقيق النفاذ إلى المعلومات على نحو منصف، وهو الموضوع الرئيسي للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات، إنما هي مسألة هامة وسياسة إنمائية حكيمة.

ولكي تتحقق فوائد هذا النمو في تكنولوجيا المعلومات على نحو منصف وشامل، ينبغي للمجتمع الدولي أن يضاعف جهوده لتحقيق مزيد من التعاون والتنسيق في هذه المجالات الهامة. ومن المعروف أن سرعة انتشار تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وخاصة الإنترنت قد أحدثت ثورة في الجوانب الاجتماعية والثقافية والاقتصادية في حياة الناس. فهذه التكنولوجيا تخلق كثيراً من الفرص الجديدة، ولكنها بسبب عدم المساواة في انتشارها تخلق أيضاً تحديات جديدة خاصة بظهور الفجوة الرقمية. لذلك ينبغي أن تسعى دول العالم، خاصة المتقدمة منها، إلى رأب هذه الفجوة بينها وبين الدول النامية.

وفي هذا الإطار أود أن أضيف بعض كلمات قليلة إلى موضوع الفجوة الرقمية. أولاً ما هي الفجوة الرقمية؟ إن هذا التعبير يستخدم على شكل واسع لوصف الشقة المتسعة في تكنولوجيات المعلومات بين العالم المتقدم والعالم النامي.

وبالرغم من الجهود التي تبذلها بضع بلاد غنية ومنظمات غير حكومية، لا شك أن هناك خطراً حقيقياً من أن ينقسم العالم إلى من يملكون المعلومات ومن لا يملكونها. ونحن قلقون أشد القلق من اتساع الفجوة في التوزيع سواء بالنسبة للنفاذ أو الموارد أو الفرص بين البلدان والمناطق المختلفة.

ويسرنا أن الأمم المتحدة، والاتحاد الدولي للاتصالات باعتباره إحدى الوكالات المتخصصة، معنيان باتخاذ خطوات ثابتة نحو تقريـــب الفجـــوة الرقمـــية بين البلدان الصناعية والبلدان النامية. فقد أنشأت الأمم المتحدة فرقة العمل المعنية بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل تيسير التوصيلية العالمية ونشر فوائد الثورة الرقمية، كما أن الاتحاد الدولي للاتصالات سوف يقوم بتنظيم قمة عالمية مهمة بشأن مجتمع المعلومات والفجوة الرقمية في العام القادم في جنيف. ولكن هذه الخطوات لا تكفي لسد الفجوة الرقمية بين العالم المتقدم والعالم النامي. فالمطلوب هو زيادة حساسية الأمم المتحدة والاتحاد الدولي للاتصالات والـــدول الغنية، خاصة الدول الثماني، إزاء هذه المسائل، وتخصيصها مزيداً من الأموال في ميزانياتها لتقريب الفجوة الرقمية. وأعتقد مخلصاً أن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات الذي ينعقد في إسطنبول، وهي المدينة التي تربط بين القارتين، سيكون أحد المعالم الهامة على طريق سد الفجوة الرقمية.

إن اســـتمرار الفقر والبؤس في العالم اليوم يعتبر من الأسباب العميقة والمهمة في التوتر العالمي. فهذه هي الظروف التي تتولد عـــنها الحـــروب. وبالإضافة إلى ذلك، تتسع فجوة المعلومات والتكنولوجيا وسائر أوجه عدم المساواة بين العالم الصناعي والبلدان النامية، وهذا مصدر آخر من مصادر التوتر. لذلك، فإن تحقيق الفوائد الاقتصادية والاجتماعية للتقدم التكنولوجي وتحســـين نوعـــية حياة الإنسان وإقامة مجتمع المعلومات لا بد أن تقوم على مبادئ المساواة في الفرص والمشاركة والتكامل للجميع.

ومـــن المســـائل الهامـــة الأخرى التي لا بد من مناقشتها، هي مسألة الإنترنت بالطبع، باعتبارها جزءاً مهماً من تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. فالإنترنت لم تعد مجرد أداة تصل بين الناس والأعمال والحكومات والإعلام، وإنما هي أداة تدفع إلى إقامة اقتصادات جديدة تغير الطريقة التي يعيش بها الناس ويتعلمون ويعملون ويلعبون ويتفاعلون. لذلك لا بد من إيجاد توازن معقول بين مزايا الإنترنت ومساوئها.

ومسألة النفاذ الشامل والخدمة الشاملة هي من المسائل الهامة التي أود أن أتحدث عنها باختصار. فمفهوم الخدمة للجميع هو التزام أساسي للجميع، والتزام أساسي ضمن حقوق الإنسان. فقد أرسى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان حق كل إنسان في حـــرية التعبير وحرية تلقي وتوصيل المعلومات والأفكار بأية طريقة بصرف النظر عن الحدود. كذلك تعترف المادة 10 من الميثاق الأوروبي لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية بالحق في الاتصال والنفاذ إلى المعلومات وحماية هذا الحق. ولكي تـــنفذ الحقوق التي تضمنها هذه المواد، لا بد من أن يتحقق لكل إنسان نفاذ إلى خدمات الاتصالات والمعلومات الأساسية. وتركيا، باعتبارها عضواً في الأمم المتحدة ومرشحة لعضوية الاتحاد الأوروبي، تدرك مسؤولياتها في هذا الصدد وتبذل جهداً كبيراً لإتاحة خدمات اتصالات من نوعية جيدة لمواطنيها.

وتشهد عملية التحديث الكبيرة لهيكل الاتصالات في تركيا، التي بدأت في الثمانينات، على بداية عصر المعلومات في تركيا. ومـــا لوحات التبديل الرقمية الحديثة والتوسع في شبكة النظام العالمي للاتصالات المتنقلة الرقمية إلا ضمانات تقدمها تركيا لتثبت قدرتها والمهارات التي تتمتع بها في مجال الاتصالات.

وتعتبر تركيا، بالمقارنة بباقي الدول النامية، بل والأسواق المتقدمة في العالم، من كبار المستثمرين في مرافق الاتصالات، كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي. فهناك الآن 19 مليون مشترك في الشبكة الهاتفية العمومية المبدلة ونحو 18 مليون مشترك في النظام العالمي للاتصالات المتنقلة، ويبلغ متوسط عدد خطوط الهاتف لكل أسرة 2,6، وهو من أعلى المعدلات في العالم. وقد أولت الدولة قطاع تجهيزات الاتصالات أولوية من أجل تحديث البنية التحتية، وقد حققت خطوط الهاتف الثابت زيادة بلغت مليون خط سنوياً حتى عام 2000. ويجري تحرير القطاع تحت إشراف هيئة الاتصالات التركية التي أنشئت مؤخراً.

ولـــدى تركيا بنية أساسية حديثة ذات طاقة كبيرة، وأنظمة ساتلية، وكبل تلفزيوني وأنظمة للهاتف النقال الخلوي، وأنظمة فقرية للإنترنت، ولذلك فهي في مركز محترم من ناحية الاتصالات. وقد زاد عدد مشتركي الإنترنت إلى 2,3 مليون مشترك في عام 2000، وهو ما يمثل قفزة تبلغ 609% بالمقارنة بعام 1999. ويبلغ العدد حالياً نحو 3 ملايين مشترك، أي بنسبة 22 في المائة من الأسر.

والآن حـــان وقـــت العمل لمساعدة البلدان النامية في سد الفجوة الرقمية، وأن نبني معاً عالماً يسوده السلام. ويحذوني عظيم الأمل في أن يعم السلام والتعاون سنواتنا القادمة. وأرحب بكم جميعاً مرة أخرى. وأشكركم كل الشكر.

التذيـــيل الثالث

# كلمة السيد يوشيو أوتسومي، الأمين العام للاتحاد في افتتاح المؤتمر

الاثنين، 18 مارس 2002

صاحب الفخامة السيد/أحمد نشدت سيزير، رئيس جمهورية تركيا،
صاحب المعالي الدكتور أوكتاي فورال، وزير المواصلات والاتصالات،
صاحب السعادة السيد/ ايرول شاكر، محافظ إسطنبول،
السادة الضيوف الأتراك الموقرون،
أصحاب السعادة،

سيداتي وسادتي،

يسعدني ويشرفني أن أعلن افتتاح المؤتمر العالمي الثالث لتنمية الاتصالات الذي يعقده الاتحاد الدولي للاتصالات في إسطنبول، تلك المدينة التي تجمع بين العراقة والحداثة ويلتقي فيها الشرق بالغرب.

إن تركيا تنعم بالكثير، كما أنها أثبتت قدرتها على تحقيق الكثير في وقت قصير. ولقد تأكد ذلك بنجاحها في استضافة أكبر مؤتمـــر عالمي للاتصالات الراديوية في سنة 2000. ولذلك فعندما كنا نبحث عن مكان ملائم لعقد هذا المؤتمر العالمي لتنمية الاتصـــالات، كـــان من دواعي سرورنا الخاص أن تستجيب تركيا بكل سرعة وترحاب. وها نحن هنا اليوم في تلك المدينة الجميلة.

وفي صباح اليوم، وأنا أنظر إلى مضيق البسفور من نافذة غرفتي بالفندق، تذكرت ما كتبه ذلك الإمام الصوفي العظيم، جلال الدين الرومي، الذي عاش في القرن الثالث عشر، في مكان لا يبعد كثيراً عن هنا، حيث قال:

اترك الجدول الضحل وراءك
وأبحر في النهر العميق الواسع
لا تكن كالثور الذي يجر المحراث
بل انظر إلى النجوم التي تدور فوق رأسك ...

وإذ كنت أتأمل في معاني تلك السطور، خطر على بالي أن هذا هو المؤتمر العالمي الثالث لتنمية الاتصالات. فكم حققنا بالفعل منذ سنة 1994؟ هل حولنا أنظارنا إلى النجوم أم أننا ما زلنا نبحر في مياه الجدول الضحلة؟

نعـــم، ســـوف أســـتبق الأحداث اليوم وأطرح عدداً من الأسئلة الصعبة لكي نفكر فيها جميعاً. فهل فعلنا ما يكفي لتنمية الاتصـــالات وتطويرها في العالم؟ وهل بدأت المنافع المترتبة على ذلك تتدفق على المزارعين الفقراء الذين يكدون في مراعي جبال الهيمالايا في نيبال، أو قبائل بابوا غينيا الجديدة، أو قبائل الهنود في البرازيل أو السكان في إفريقيا؟

للأســـف لم يتحقق ذلك رغم ما حققناه من تقدم. عندما عقدنا أول مؤتمر عالمي لتنمية الاتصالات في بوينس آيرس في سنة 1994، كان هناك خط ثابت واحد فقط لكل 25 مواطناً من مواطني البلدان النامية. وعندما عقدنا مؤتمر فاليتا في سنة 1998 كان هناك خط واحد فقط لكل 15 مواطناً، والآن في سنة 2002، يوجد خط ثابت واحد فقط لكل 10 مواطنين.

ولكن هل يُعد هذا المعدل في التنمية كافياً في العالم الذي يجري بخطى سريعة اليوم؟

كلا، وأخشى أن تكون المسافة التي قطعناها أقل كثيراً من المسافة التي يتعين علينا أن نقطعها.

فهناك 83 بلداً ما زالت الكثافة الهاتفية فيها أقل من 10 خطوط لكل 100 نسمة من السكان.

و29 بلداً تبلغ فيها الكثافة الهاتفية أقل من 1%.

وفيما يتعلق بتوصيلات الإنترنت، هناك 63 بلداً تبلغ النسبة فيها أقل من 1%.

وعندما كنت طفلاً كانت أمي تحدثني عن أيام طفولتها، ومدرستها، وأحلامها. وكان من بين الأشياء الكثيرة التي قالتها لي "لقد كنت أريد الزواج من رجل لديه هاتف في منزله". ولكن حلمها لم يتحقق و لم تحصل على هاتف إلا بعد أن أصبحت جدة.

ففـــي السنوات السابقة التي عاصرها آباؤنا، كان من مظاهر الترف أن يكون لدى المرء هاتف في منـــزله. أما في عالم اليوم فقد أصبحت الاتصالات ضرورة من ضرورات الحياة، فبدونها لا تستطيع أن تعمل بكفاءة، ولا تستطيع أن تكون جزءاً من العالم الحديث، ولا تستطيع أن تشارك في المنافع التي تحققها الحياة الاقتصادية المزدهرة من حولنا.

ورســـالتي الـــيوم هي أن قطاع الاتصالات يجب أن يتخذ خطوات عاجلة لتزويد جميع سكان العالم بالاتصالات الأساسية. ويجب علينا أن ننظر نظرة جديدة إلى سياساتنا وأن نعدّل هذه السياسات للمضي بسرعة على طريق تحقيق أهدافنا. كذلك فإننا عندما نستعرض برامجنا وتنفيذها ينبغي علينا أن نمعن التفكير بشكل أمين وأن نسأل أنفسنا، "هل تعمل هذه الرابطة التي تربط بيننا في مجال الاتصالات على تضييق الفجوة الرقمية، أم أنها تسهم بانتظام وبشكل غير مقصود في توسيع هذه الفجوة؟"

لقد اتخذت مبادرات كثيرة بشأن الفجوة الرقمية بداية من لجنة مايتلاند التي انعقدت منذ أكثر من خمسة عشر عاماً إلى فريق دوت التابع لمجموعة الدول الثماني والفرقة العاملة المعنية بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات التابعة للأمم المتحدة. وليس هناك وقـــت لإجراء نقاش من جديد في لجنة أخرى عن الأسباب التي تنطوي عليها متاهة بيروقراطية عميقة والتي تمنعنا من توفير وسائل الاتصالات الأساسية لسكان العالم. كلا، إن ما تتطلبه الساعة هو الشروع في حملة تعبأ لها القوى للتأكد من أن كل قرية في العالم موصولة قبل القمة العالمية لمجتمع المعلومات التي ستعقد بعد عامين من الآن.

ولتحقيق ذلك نحتاج إلى الشراكة النشطة من جانب القطاع العام والقطاع الخاص. فنحن على أي حال نتوخى جميعاً نفس الهـــدف: نريد جميعاً أن نرى العالم وقد اتصلت أجزاؤه بعضها ببعض. وينبغي أن يكون هدفنا المشترك هو القوة الدافعة لنا، بدلاً من أن تسود الفرقة بيننا لاختلاف آرائنا حول طريقة بلوغه.

والـــتحدي الـــذي يواجهنا اليوم أكثر من أي وقت مضى هو تنظيم جوانب القوة في كلا القطاعين لتحقيق التآزر والفوائد للسكان، وخاصة في أقل البلدان نمواً حيث لم يحرز إلا نجاح محدود في مجال النفاذ إلى سبل الاتصالات.

ويـــرجع ذلـــك فيما أعتقد إلى أن هناك نقصاً في اندماج الرؤى بين القطاعين العام والخاص. ففي كثير من البلدان انصب التأكيد على ملء خزائن الدولة عن طريق رسوم التراخيص على نحو يفتقر في بعض الأحيان إلى الوعي بالحلقة المفرغة: فكلما ارتفعت الرسوم ارتفعت التعريفات التي يدفعها المستهلك. يضاف إلى ذلك من الناحية الأخرى أن القطاع الخاص لم يدرك تماماً الإمكانيات التجارية الطويلة الأجل التي تتيحها أسواق المهاتفة العالمية.

واسمحوا لي أن أقدم لكم بعض النماذج لتوضيح إمكانيات الأسواق العالمية.

في سنة 2001 كانت حصيلة الإيرادات من المشتركين على نطاق العالم في الهاتف ذي الخط الثابت، والبالغ عددهم ملياراً، ما يناهز 570 مليار دولار أمريكي. ولو أن البلدان النامية استطاعت أن تصل إلى مستويات من كثافة الخطوط الهاتفية مشابهة لما هو قائم في البلدان المتقدمة، لكان بوسع الصناعة أن تتوقع إيرادات عالمية تفوق 1,5 تريليون دولار في السنة، أي ثلاثة أمثال المبلغ المتحقق في الوقت الحاضر.

وفي سنة 2001 كانت حصيلة الإيرادات من مستخدمي الهاتف المتنقل ما يقل قليلاً عن 300 مليار دولار. وعندما يصل معدل تغلغل الهاتف المتنقل في البلدان النامية إلى مستوى نظيره في البلدان المتقدمة ستبلغ الإيرادات حوالي 1,2 تريليون دولار، أو أربعة أمثال المستوى السائد اليوم.

والواقع، إن معظم النمو المتحقق اليوم في مجال الاتصالات يحدث في البلدان التي لديها بنى تحتية سيئة للاتصالات ولكن الطلب فيها مرتفع والطلب لا يفي بالحاجة.

وفي العـــام الماضي، أقيم في البلدان النامية ثلاثة من بين كل أربعة خطوط ثابتة جديدة. وفي سنة 2001، تفوقت الصين على الولايات المتحدة بوصفها أكبر سوق للهاتف المتنقل في العالم، ولدى هيئة الهاتف المتنقل بالصين (تشاينا موبايل) أكثر من 65 مليون مشترك، وبذلك تكون أضخم شركة للهاتف المتنقل في العالم.

وهكذا، فإن الزبون العالمي يسكن في الشمال وفي الجنوب، في الشرق وفي الغرب، لأن فرص الأعمال متاحة في كل مكان. ليس مطلوباً أن تبحث عن زبائن، فهم موجودون بكثرة في العالم النامي.

لذلك، فإني أدعو اليوم كلا القطاعين العام والخاص إلى أن يعملا على دفع العالم إلى عصر جديد تنتشر فيه الاتصالات لتعم الوجـــود، ويـــتم فيه تسخير التكنولوجيات الجديدة لتعم فوائدها الجميع وتقديم تلك الخدمات بأسعار يتحملها المستعملون المحلـــيون. وأكرر: إن المسألة الرئيسية هي توفير الاتصالات بأقل قدر من التكلفة، لا من حيث القيمة الدولارية ولكن من حيـــث قدرة البيئات المحلية في البلدان النامية على تحملها، ففي هذه البلدان توجد أغلبية السكان، في المناطق الريفية والمنعزلة والمنخفضة الدخل.

إن المهاتفة من جنيف إلى الولايات المتحدة تكلف أقل من 5 سنتات أمريكية للدقيقة، وهي نفس التكلفة لإجراء مهاتفة مع مديـــنة قريبة في فرنسا. إلا أن المهاتفة من جنيف إلى كثير من الدول الإفريقية تكلف أكثر من دولار للدقيقة، أي عشرين ضعفاً.

وإذا أمكن تخفيض هذه الأسعار فإن ذلك يتيح فرصة أفضل للإفريقيين للحاق بالعالم.

إن الناس في إفريقيا، والناس في كل مكان، يحتاجون إلى التكنولوجيا الحديثة للاتصال فيما بينهم وللنفاذ إلى عالم المعلومات. والناس في المناطق الريفية في جميع أنحاء العالم لا يحتاجون إلى خدمات عالية التقنية وغالية الثمن. كل ما يحتاجونه هو خدمات يعتمد عليها وفي متناول أيديهم.

إننا نتحدث بحماس عن خدمات الإنترنت، ولكن معظم سكان العالم ليس لديهم سبيل للنفاذ إلى خدمات الهاتف الأساسية. هل هذا معقول؟ أليس معنى هذا أننا نطالب الناس بركوب سيارة في الوقت الذي لا يملكون فيه دراجة؟ هل انشغلنا بموجة الإنترنت عن المتطلبات المباشرة الأساسية: ألا وهي التوصيلية الأساسية في جميع أنحاء العالم؛

إن علينا أن نخطط للتكنولوجيا في متوالية منطقية، تسير جنباً إلى جنب مع التعليم والصحة. يجب أن نسرع في زيادة النفاذ إلى الاتصالات. فلنضع هدفاً عالمياً هو التوصيلية لكل قرية في جميع أنحاء العالم قبل انعقاد القمة العالمية في 2003.

وفي هذا المؤتمر أود أن نخرج من هنا بخطة عمل متآزرة متعددة الجوانب، تشتمل على مواعيد واقعية وأهداف عملية، وأفكار خلاقة لتمويلها، لا تعتمد على المنح والقروض ولكن تعتمد على تلاحم القطاعين العام والخاص، بحيث يصبح المجموع أكبر من مجموع الأجزاء.

ويجب أن نخرج من هنا ببداية مؤثرة في هذا الأسبوع نحو هذه الغاية.

وأود أن أختتم كلمتي بكلمات قالها داج همرشولد: "الذي ينظر إلى الأفق هو الذي يجد الطريق."

ولا بد أن نجد الطريق الصحيح لتحقيق التوصيلية، وأن نجده سريعاً.

وأشكركم جميعاً وأقول لمدينة إسطنبول وشعبها والشعب التركي عامة: شكراً جزيلاً.

التذيـــيل الرابع

## ملاحظات ختامية من السيد حمدون توريه
## مدير مكتب تنمية الاتصالات

سيدي الرئيس، أشكركم من أعماق قلبي على قيادتكم الرائعة لأعمال المؤتمر، فبفضل قيادتكم الرشيدة تمت أعمال المؤتمر في سلاسة ويسر.

أود أيضاً أن أشكر جميع الأعضاء وسائر المشتركين الذين أثنوا ثناءً عاطراً على مكتب تنمية الاتصالات. وكما قلت من قبل فإن الفضل يعود إلى جميع موظفي المكتب، فبغيرهم لم يكن من الممكن إنجاز ما تم من أعمال. وأود أن أطمئنكم بأن مكتب تنمية الاتصالات يحاول دائماً أن يسعى إلى الأفضل.

وأود أن أقول لجميع موظفي مكتب تنمية الاتصالات في إسطنبول وجنيف وسائر المكاتب في جميع أنحاء العالم إنني فخور بأن أكون واحداً من هذا الفريق. فأنا أدرك العمل الشاق الذي تؤدونه وأديتموه في هذا المؤتمر وأقدره حق قدره، فقد أضفى على المؤتمر نجاحاً باهراً. وأرجو أن تواصلوا عملكم الممتاز!

وأود في هذه المناسبة أن أهنئكم جميعاً على إسهاماتكم الممتازة ومقترحاتكم البناءة خلال هذه الأيام المثيرة من أعمال المؤتمر. فقـــد أتاح هذا المؤتمر لكم جميعاً، على اختلاف مناطقكم وخلفياتكم، أن تجتمعوا هنا وتتكلموا بلغة واحدة؛ هذه اللغة هي اللغة الرقمية. ولقد عملنا بالحكمة التركية القائلة: "إذا كنت تعرف ألف شيء فاسأل من يعرف شيئاً واحداً".

إنهـــا لمناسبة طيبة لا تتكرر كثيراً أن يشارك المرء جمهوراً بهذا الحجم في أحلامه، خاصة فيما يتعلق بشخصي، فأنا لا أجيد الحديث إلى الجماهير. مع ذلك اسمحوا لي أن أحاول اليوم قدر طاقتي. فمن أحلامي أن أرى جسراً عملاقاً جديداً يربط بين عالمين، جسر يمر عليه أقوام سعداء في طريقهم إلى أرض الوفرة. وأنا عادة لا أشترك في تفسير الأحلام ولكني أريد اليوم أن أشارككم كأصدقاء في تفسير هذا الحلم.

سيداتي سادتي،

ربمـــا كان إحساس الفرحة الذي يعمنا اليوم تعبيراً عن الأمل في دخول أرض جديدة، أرض الفرص الرقمية. ولا بد أن هذه الفرحة تعبير عن إحالة الفجوة الرقمية إلى التقاعد. فلنجعل من مؤتمر تنمية الاتصالات 2002 معلماً من معالم التاريخ ونقطة تحـــول تاريخية. كلنا أمل ألاّ نتحدث في الغد عن الفجوة الرقمية وإنما عن الفرص الرقمية. واسمحوا لي أن أقتبس من اللورد كيـــنـــز الـــذي قال: "ليست الصعوبة في الأفكار الجديدة ولكن في التخلي عن الأفكار القديمة" والوقت مناسب تماماً لهذه الخطوة، يجب أن نخرج من ضيق الفجوة الرقمية إلى سعة الفرص الرقمية. وبوسعنا أن نقول اليوم باطمئنان إننا ألزمنا أنفسنا بأن نقول وداعاً للفجوة الرقمية ومرحباً بالفرص الرقمية.

إن العصـــر الـــرقمي يمثل فتحاً جديداً أمام الإنجازات الإنسانية يجب أن يشرق على جميع البلدان. إن الاتصالات اللاسلكية عريضـــة الـــنطاق وتقارب التكنولوجيات قد أديا إلى ثورة في النفاذ إلى المعلومات. فليكن ختام مؤتمرنا هذا ميلاداً للوليد الرقمي. ويجب أن نكون على اقتناع تام بأننا ملتزمون بنتائج هذا المؤتمر، فالكثافة الهاتفية في البلدان النامية وفي أقلها نمواً يمكن أن تتضاعف ثلاثة أضعاف أو أربعة قبل مؤتمرنا القادم لتنمية الاتصالات، ويمكن أن يصل النفاذ إلى الإنترنت إلى 25 في المائة على الأقل من سكان العالم، وأن تكون كل مدرسة متصلة بالإنترنت بحيث تتاح المعرفة لكل أطفال العالم. وعلينا جميعاً أن نتخذ الخطوة الصعبة بتحويل كلماتنا إلى أفعال حيث قمنا اليوم ببناء الجسر الذي يعبر الفجوة الرقمية إلى الفرص الرقمية.

ولا شك أننا نواجه تحديات كثيرة وعلينا أن نحولها إلى فرص للنجاح. ولنتذكر مقولة كونفوشيوس الشهيرة "إن أعظم أمجادنا ليست في أننا لا نفشل وإنما في أننا ننهض بعد كل فشل". وإذا أردنا أن نمهد الطريق لتحقيق أفضل نمو لاقتصاداتنا ومجتمعاتنا يقـــوم عـــلى أسس تكنولوجية وخلاقة مع الاستفادة من الميزة النسبية لكل منا فإن طريقنا هو الوصول إلى أعلى مستويات التنمية البشرية، وعلينا في سبيل ذلك أن نركز على تغيير نواحي الضعف لدينا إلى عوامل قوة والاستفادة بكل الفرص المتاحة لنحقق النفع الوفير لمجموع الأعضاء.

وأود في نهاية كلمتي أن أشكر الحكومة التركية والشعب التركي على ما أتاحاه لنا من مرافق وكرم ضيافة، ومن جو أضفى على أعمالنا روح الجد والتوافق. وأود أن أتوجه بالشكر إلى رئيس المؤتمر وإلى الأمانة، كما أود أن أشكر أمانة الاتحاد الدولي للاتصالات التي جعلتني أحس بالفخر لكوني عضواً في هذا الفريق. وأظنكم توافقونني على توجيه شكر خاص لأمين المؤتمر السيد بيير غانييه، وأود أيضاً أن أشكر الأمين العام ونائب الأمين العام للاتحاد الدولي للاتصالات على ما أبدياه من حكمة ودعـــم سواء في العملية التحضيرية للمؤتمر أو في المؤتمر نفسه. كما أدين بالشكر لزميليّ مدير مكتب الاتصالات الراديوية ومديـــر مكتـــب تقييس الاتصالات. وأود أيضا أن أعرب عن شكري إلى المترجمين ومدوني المحاضر وكل من قام بأعمال التنسيق والعمل في المؤتمر. كما لا يفوتني أن أوجه شكري إلى رؤساء ونواب رؤساء اللجان وأفرقة العمل والأفرقة المخصصة وسائر الهيئات، وأن أرحب برؤساء ونواب رؤساء لجان الدراسات الجدد في قطاع تنمية الاتصالات.

سيداتي سادتي،

أود في الختام أن أهنئكم جميعاً مرة أخرى على الروح الإيجابية التي تعبر عن ولاء شديد لقضية التنمية، وأتطلع إلى مزيد من فرص النجاح لما يجمعنا من شراكات. وكما نقول في إفريقيا: "إن الحكمة كالشجرة الضخمة لا يستطيع فرد بمفرده أن يحيط بها". وأدعو الله أن تستمر هذه الشعلة التي أوقدناها في إسطنبول!

واسمحـــوا لي أن أكرر الكلمات الأخيرة الواردة في إعلان إسطنبول: "إننا نتطلع إلى أن تؤدي مناقشات المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات 2002، وخاصة خطة عمل إسطنبول، إلى نفع عظيم للبشرية، وخاصة لأقل البلدان نمواً، بالاستفادة من خدمات وتطبيقات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل تحويل الفجوة الرقمية اليوم إلى فرص رقمية حقيقية".

وأكرر شكري لكم جميعاً.

التذيـــيل الخامس

# ملاحظات ختامية من السيد يوشيو أوتسومي، الأمين العام للاتحاد الدولي للاتصالات

إسطنبول، تركيا – 27 مارس 2002

السيد الرئيس،
أصحاب السعادة،
سيداتي، ساداتي،

إن المؤتمر العالمي الثالث لتنمية الاتصالات على وشك الاختتام.

وبفضل مضيفينا من حكومة وشعب تركيا شعرت في هذا المؤتمر بوجود روح طيبة من العمل بين أعضاء الوفود للالتقاء لحل المشاكل العاجلة في تنمية الاتصالات وخاصة تضييق الفجوات بين البلدان من ناحية البنية التحتية.

واسمحـــوا لي أن أهنئكم على إنجازات هذا المؤتمر. فقد كان ذلك نتيجة العمل الشاق الذي قام به أعضاء الوفود تحت قيادة فعالـــة جداً من الرئيس السيد يوردال. ويشترك في هذا النجاح كل الأعضاء الآخرين في اللجنة التوجيهية وكذلك رؤساء ونواب رؤساء اللجان وأفرقة العمل والأفرقة المخصصة وأشكرهم جميعاً لكفاءة عملهم.

ووفقاً للتقليد الطيب الذي يتبعه الاتحاد يتعين منح الميدالية الفضية للاتحاد إلى الرئيس. ولكنه حصل على ميدالية فضية فعلاً مـــنذ سنتين. ونظراً لأنه أول من رأس اجتماعين كبيرين من اجتماعات الاتحاد فقد اتخذت إجراء خاصاً، وهو سك ميدالية ذهبية لتكريم صبره وتسامحه بدون حدود. والسيد يوردال هو أول من يحصل على الميدالية الذهبية للاتحاد.

أصحاب السعادة وأعضاء الوفود الموقرون،

بعد أن أمضينا الساعات والأيام الطوال نناقش ونناقش أربعة ملايين صفحة – لقد طبعنا أربعة ملايين صفحة في هذا المؤتمر – فإني أرجو أن يكون ناتج هذا العمل الكبير والجهد الضخم مثمراً وأن يؤدي إلى فوائد ملموسة للمحتاجين في العالم.

وينبغي أن تغادروا هذا المؤتمر تدفعكم الرغبة لسد الفجوة الرقمية والتصميم لمدّ النفاذ إلى الاتصالات إلى جميع القرى عندما يحين عقد القمة العالمية لمجتمع المعلومات.

أتمنى لكم سلامة العودة إلى الوطن "*وتشكري*" للموظفين الأتراك الذين تعاونوا معنا بكفاءة طوال هذا المؤتمر.

شكراً لكم.

التذيـــيل السادس

## ملاحظات ختامية من السيد فاتح يوردال

شَـــكرَ **الرئيس** جميع المتحدثين لكلماتهم الرقيقة. وقال إن مصدر سعادته الكبيرة أن يرأس مؤتمري الاتحاد في تركيا ولكن ما كـــان له أن ينجز مهمته بدون الدعم المقدم إليه بدون حدود من موظفيه ومن بلده. وأشار إلى الأعمال التحضيرية الواسعة قبل المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية – 2000 والمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات – 2002، فقال إنه عندما سئل عن السبب في رغبته في المشاركة في هذه المهمة الهائلة أجاب بأن خدمة الاتحاد تعني خدمة العالم بأجمعه. وليس من الضروري أن تكون هناك أسباب أخرى. وتحدث من منظور هيئة تنظيم الاتصالات فقال إن البشرية كلها يجب أن تتمتع بالنفاذ إلى الاتصالات. ولذلك يسره أن المؤتمر قد أعلن التزامه بتحويل الفجوة الرقمية إلى فرصة رقمية.

وشَكرَ كل من ساهم في نجاح المؤتمر وخاصة كل من قدم له الدعم في مهمة رئاسته وأعلن بذلك اختتام المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات – 2002.

التذيـــيل السابع

# المختصرات والأسماء المختصرة

| | |
|---|---|
| **BAAP** | خطة عمل بوينس آيرس |
| **BDT** | مكتب تنمية الاتصالات |
| **BR** | مكتب الاتصالات الراديوية |
| **GATS** | الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات |
| **GII** | البنية التحتية العالمية للمعلومات |
| **GIS** | المجتمع العالمي للمعلومات |
| **GMPCS** | الأنظمة المتنقلة العالمية للاتصالات الشخصية الساتلية |
| **HRD/HRM** | تنمية الموارد البشرية/إدارة الموارد البشرية |
| **IMT-2000** | الاتصالات المتنقلة الدولية 2000 |
| **ISAP** | خطة عمل إسطنبول |
| **ITU** | الاتحاد الدولي للاتصالات |
| **ITU-D** | قطاع تنمية الاتصالات التابع للاتحاد الدولي للاتصالات |
| **ITU-R** | قطاع الاتصالات الراديوية التابع للاتحاد الدولي للاتصالات |
| **ITU-T** | قطاع تقييس الاتصالات التابع للاتحاد الدولي للاتصالات |
| **LDC** | أقل البلدان نمواً |
| **NEPAD** | مبادرة الشراكة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا |
| **NGO** | المنظمات غير الحكومية |
| **RA** | جمعية الاتصالات الراديوية |
| **RTDC** | المؤتمرات الإقليمية لتنمية الاتصالات |
| **TDAG** | الفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات |
| **TSB** | مكتب تقييس الاتصالات |
| **UNDP** | برنامج الأمم المتحدة الإنمائي |
| **VAP** | خطة عمل فاليتا |
| **WSIS** | القمة العالمية لمجتمع المعلومات |
| **WTDC** | المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات |
| **WTO** | منظمة التجارة العالمية |
| **WTPF** | المنتدى العالمي لسياسات الاتصالات |
| **WTSA** | الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات |

# التذييـــل 8
# قائمـــة الوثائـــق

| رقم الوثيقة | المصـــدر | العنـــوان | موجهة إلى |
|---|---|---|---|
| 1 | | جـــدول أعمال المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات – 2002 | |
| 2 | مكتـــب تنمية الاتصالات، الاتحاد الدولي للاتصالات | مســـاهمة في مشـــروع تقريـــر بشأن تحليل بيئة الاتصالات | الجلسة العامة، اللجنة 4، اللجنة 5 |
| 3 | مكتـــب تنمية الاتصالات، الاتحاد الدولي للاتصالات | لجـــنة دراسات التنمية 1: مشاريع المسائل الجديدة والمراجعة | اللجنة 4، اللجنة 5 |
| 4 | مكتـــب تنمية الاتصالات، الاتحاد الدولي للاتصالات | لجنـــتا دراســـات التنمـــية 1 و2: مشروع مسألة جديدة بشأن التوصيل البيني | اللجنة 4، اللجنة 5 |
| 4rev1 | مكتـــب تنمية الاتصالات، الاتحاد الدولي للاتصالات | لجنـــتا دراســـات التنمـــية 1 و2: مشروع مسألة جديدة بشأن التوصيل البيني | اللجنة 4، اللجنة 5 |
| 5 | مكتـــب تنمية الاتصالات، الاتحاد الدولي للاتصالات | لجـــنة دراسات التنمية 2: مشاريع المسائل الجديدة والمراجعة | اللجنة 4، اللجنة 5 |
| 6 | مكتـــب تنمية الاتصالات، الاتحاد الدولي للاتصالات | المراجعة المقترحة للقرار 9 الصادر عن المؤتمر العالمي لتنمـــية الاتصـــالات، 1998: مشـــاركة البلدان، لا سيما البلدان النامية، في إدارة طيف الترددات | اللجنة 4 |
| 7 | مكتـــب تنمية الاتصالات، الاتحاد الدولي للاتصالات | مشروع مراجعة التوصية 9 عن الطب عن بعد | اللجنة 4 |
| 8 | إريتريا | مشروع مسألة جديدة بشأن إعداد كتيب للبلدان النامـــية عن المنهجيات الأساسية لحساب الرسوم الوطنية لاستعمال الطيف | اللجنة 4 |
| 9 | مكتـــب تنمية الاتصالات، الاتحاد الدولي للاتصالات | مقـــترحات بشـــأن هيكل لجنتي دراسات التنمية وأساليب عملهما | اللجنة 5 |
| 10 | المؤتمـــر الـــدولي لحـــركة الاتصالات | مشـــروع مقترح بشأن إعداد دورات تدريبية في مجـــال هندســـة حـــركة الاتصالات، استناداً إلى الكتيب الخاص بهندسة حركة الاتصالات | اللجنة 4 |
| 11 | لجنة دراسات التنمية 1 | تقرير الرئيس | اللجنة 4 |
| 11corr1 | لجنة دراسات التنمية 1 | تقرير الرئيس | اللجنة 4 |
| 12 | مكتـــب تنمية الاتصالات، الاتحاد الدولي للاتصالات | مدخـــلات لصـــياغة الخطة الاستراتيجية لقطاع التنمية للفترة 2003-2006 | الجلسة العامة، اللجنة 4، اللجنة 5 |
| 13 | الاتحاد الدولي للاتصالات | ميزانية المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات لعام 2002 | اللجنة 2 |
| 14 | جمهورية بوروندي | إعادة تعريف الفجوة الرقمية | الجلسة العامة |
| 15 | جمهورية مصر العربية | الشـــبكة الإفريقية العربية الإقليمية للطب عن بعد ART-NET | اللجنة 4، اللجنة 5 |

| رقم الوثيقة | المصـــدر | العنـــوان | موجهة إلى |
|---|---|---|---|
| 16 | جمهوريـــة قيرغيزســـتان، الاتحـــــاد الروســـــي، تركمانســـتان، جمهوريـــة كازاخستان | مقترحات بشأن أعمال المؤتمر | الجلسة العامة، اللجنة 4 |
| 17 | مـــــنظمة الكومنولـــــث للاتصالات | مساهمة في أعمال المؤتمر | الجلسة العامة، اللجنة 4، اللجنة 5 |
| 18 | البلدان الأوروبية | مقترحات أوروبية مشتركة بشأن أعمال المؤتمر | الجلسة العامة، اللجنة 4، اللجنة 5 |
| 18add1 | البلدان الأوروبية | مقترحات أوروبية مشتركة بشأن أعمال المؤتمر | الجلسة العامة، اللجنة 4، اللجنة 5 |
| 18add2 | البلدان الأوروبية | مقترحات أوروبية مشتركة بشأن أعمال المؤتمر | الجلسة العامة، اللجنة 4، اللجنة 5 |
| 18add3 | البلدان الأوروبية | مقترحات أوروبية مشتركة بشأن أعمال المؤتمر | الجلسة العامة، اللجنة 4، اللجنة 5 |
| 18add4 | البلدان الأوروبية | مقترحات أوروبية مشتركة بشأن أعمال المؤتمر | الجلسة العامة، اللجنة 4، اللجنة 5 |
| 18add5 (بالإنكليزية فقط) | البلدان الأوروبية | مقترحات أوروبية مشتركة بشأن أعمال المؤتمر | الجلسة العامة، اللجنة 4، اللجنة 5 |
| 18corr1 | البلدان الأوروبية | مقترحات أوروبية مشتركة بشأن أعمال المؤتمر | الجلسة العامة، اللجنة 4، اللجنة 5 |
| 18rev1 | البلدان الأوروبية | مقترحات أوروبية مشتركة بشأن أعمال المؤتمر | الجلسة العامة، اللجنة 4، اللجنة 5 |
| 19 | أنظمة سيسكو | مقـــترحات لـــتعزيز تنمـــية الموارد البشرية لنشر اســـتعمال تكنولوجـــيا المعلومـــات والاتصالات واستخدامها على أساس دائم | اللجنة 4 |
| 20 | الجمهورية العربية السورية | مقـــترحات لتحيين القرارين 2 و16 للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (فاليتا، 1998) | الجلسة العامة |
| 21 | كوستاريكا | دعـــم مكتـــب تنمية الاتصالات باعتباره وكالة تنفيذية لمشاريع تنمية الاتصالات | اللجنة 5 |
| 22 | شركة الاتصالات البلغارية – بلغاريا | الـــناتج المـــتوقع مـــن المؤتمر العالمي القادم لتنمية الاتصالات – 2002 | اللجنة 4 |
| 23 | الجمهورية العربية السورية | مقترحات لتحيين القرارين 17 و20 للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (فاليتا، 1998) | اللجنة 4 |
| 24 | معهـــد الأبحاث الطبية في جامعة توكاي | نمـــاذج تكالـــيف التشغيل ذاتي التمويل لأغراض الطب عن بُعد – لجنة الدراسات 2 | اللجنة 4 |
| 25 | الاتحاد الروسي | الفـــرص المتاحة للطب عن بُعد: نماذج من التطبيق العملي | اللجنة 4 |
| 26 | تركيا | مقـــترح مـــن جمهورية تركيا بشأن المسألة 6 التي تدرسها لجنة الدراسات 1 | اللجنة 4 |
| 27 | تليكوم تركيا | مساهمة في أعمال المؤتمر | اللجنة 4، اللجنة 5 |
| 28 | الاتحاد الروسي | مقترحات بشأن أعمال المؤتمر | الجلسة العامة |
| 28add1 | الاتحاد الروسي | مقترحات بشأن أعمال المؤتمر | الجلسة العامة |

| رقم الوثيقة | المصـــدر | العنـــوان | موجهة إلى |
|---|---|---|---|
| 28rev1add1 | الاتحاد الروسي | مقترحات بشأن أعمال المؤتمر | الجلسة العامة |
| 28add2 (بالإنكليزية فقط) | الاتحاد الروسي | مقترحات بشأن أعمال المؤتمر | الجلسة العامة |
| 29 | الاتحاد الروسي | مقترحات بشأن أعمال المؤتمر | الجلسة العامة |
| 29add1 | الاتحاد الروسي وجمهورية أوزبكستان | مقترحات بشأن أعمال المؤتمر | الجلسة العامة |
| 30 | الولايات المتحدة الأمريكية | مقترحات بشأن أعمال المؤتمر | اللجنة 4، اللجنة 5 |
| 31 | الجمهورية العربية السورية | مشروع قرار بشأن دور قطاع التنمية في التحضير للقمة العالمية لمجتمع المعلومات وفي تنفيذ مقرراتها | الجلسة العامة |
| 31rev1 | الجمهورية العربية السورية | مشروع قرار بشأن دور قطاع التنمية في التحضير للقمة العالمية لمجتمع المعلومات وفي تنفيذ مقرراتها | الجلسة العامة |
| 32 | جمهورية الكاميرون | مقترحات بشأن أعمال المؤتمر | اللجنة 4، اللجنة 5 |
| 33 | المملكة الأردنية الهاشمية | مقترحات بشأن أعمال المؤتمر | اللجنة 4، اللجنة 5 |
| 34 | جمهوريـــة يوغوســـلافيا الاتحادية | مقترحات بشأن أعمال المؤتمر | اللجنة 5 |
| 34rev1 | جمهوريـــة يوغوســـلافيا الاتحادية | مقترحات بشأن أعمال المؤتمر | اللجنة 5 |
| 35 | اجـــتماع قطـــاع تنمـــية الاتصالات للتنسيق للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات – 2002 | تقرير رئيس اجتماع التنسيق للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (جنيف، 14-15 يناير 2002) | الجلسة العامة، اللجنة 4 |
| 36 | الهيئة التنظيمية للاتصالات في الهند | مساهمة في أعمال المؤتمر | الجلسة العامة، اللجنة 4 |
| 37 | مكتـــب تنمية الاتصالات، الاتحاد الدولي للاتصالات | نتائج الندوتين المعقودتين للهيئات التنظيمية | اللجنة 4 |
| 38 | الجماعة الاقتصادية والنقدية لوسط إفريقيا | الحالـــة الراهـــنة وتوقعـــات تطور التكنولوجيات الحديثة للمعلومات والاتصالات في منطقة الجماعة الاقتصادية والنقدية لوسط إفريقيا | الجلسة العامة |
| 39 | مكتـــب تنمية الاتصالات، الاتحاد الدولي للاتصالات | تقرير عن أنشطة المكتب فيما يتعلق بتنفيذ قرارات المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات لعام 1998 | الجلسة العامة |
| 39add1 | مكتـــب تنمية الاتصالات، الاتحاد الدولي للاتصالات | تقرير عن أنشطة المكتب فيما يتعلق بتنفيذ قرارات المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات لعام 1998 | الجلسة العامة |
| 40 | المؤتمـــر الـــدولي لحـــركة الاتصالات | مقـــترح بشـــأن مسألة جديدة تحت الرقم 16/2: أدوات تخطيط الشبكات (توسيع اختصاص برنامج الاتحـــاد الـــدولي للاتصالات لتخطيط الشبكات بمساعدة الحاسوب (بلانيتو)) | اللجنة 4 |
| 41 | الجمهورية العربية السورية | مقترحات بشأن أعمال المؤتمر | الجلسة العامة، اللجنة 4، اللجنة 5 |

| رقم الوثيقة | المصـــدر | العنـــوان | موجهة إلى |
|---|---|---|---|
| 42 | مكتـــب تنمـــية الاتصالات، الاتحاد الدولي للاتصالات | تقرير مقدم من فريق الخبراء المعني بموضوع المهاتفة باســـتعمال بـــروتوكول الإنترنـــت/قطاع تنمية الاتصالات (الاستنتاجات والقضايا الرئيسية المتصلة بالجزء 3 من الرأي دال) | الجلسة العامة، اللجنة 4 |
| 42add1 | مكتـــب تنمـــية الاتصالات، الاتحاد الدولي للاتصالات | موجـــز تقريـــر لجـــنة الدراسات عن تكنولوجيا شبكات بروتوكول إنترنت | الجلسة العامة، اللجنة 4 |
| 43 | رئيس لجنة دراسات التنمية 2 | تقرير لجنة الدراسات 2 | الجلسة العامة، اللجنة 4 |
| 44 | دولة إسرائيل | حلقـــة دراســـية تكنولوجية للبلدان النامية وأقل البلدان نمواً | الجلسة العامة، اللجنة 4 |
| 45 | جمهورية إيران الإسلامية | مقترحات بشأن أعمال المؤتمر | اللجنة 4، اللجنة 5 |
| 46 | الشركة التونسية للاتصالات | قـــيام قطاع تنمية الاتصالات في الاتحاد بمساعدة مشغلي الاتصالات في عملية الانتقال من شبكات الاتصـــالات الـــتي تقـــوم على تكنولوجيا تبديل الدارات (تعدد الإرسال بتقسيم زمني) إلى شبكات تقـــوم على تكنولوجيا تبديل الرزم (أسلوب النقل اللاتزامني وبروتوكول الإنترنت) | اللجنة 4 |
| 47 | جمهورية البرازيل الاتحادية | برنامج جديد لمسألة المساواة بين الجنسين | الجلسة العامة |
| 48 | الاتحاد الإفريقي للاتصالات | مبادرة الشراكة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا | الجلسة العامة، اللجنة 4، اللجنة 5 |
| 49 | المكسيك | مقترحات بشأن أعمال المؤتمر | اللجنة 4، اللجنة 5 |
| 50 | مكتـــب تنمـــية الاتصالات، الاتحاد الدولي للاتصالات | قائمة الوثائق (1-50) | |
| 51 | جمهورية إفريقيا الوسطى | مقترحات بشأن أعمال المؤتمر | الجلسة العامة، اللجنة 4، اللجنة 5 |
| 52 | جمهورية توغو | مســـاهمة مقدمـــة مـــن المركـــز الإقليمي لصيانة الاتصالات في لومي | اللجنة 4، اللجنة 5 |
| 52add1 (بالفرنسية فقط) | جمهورية توغو | مســـاهمة مقدمـــة مـــن المركـــز الإقليمي لصيانة الاتصالات في لومي | اللجنة 4، اللجنة 5 |
| 53 | مكتـــب تنمـــية الاتصالات، الاتحاد الدولي للاتصالات | تقريـــر بشـــأن أنشطة الفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات | اللجنة 5 |
| 54 | تونس | تونـــس وتكنولوجـــيا الاتصالات: الاستراتيجية التونسية | الجلسة العامة، اللجنة 4 |
| 55 | جمهورية الغابون | مقترحات بشأن أعمال المؤتمر | اللجنة 4 |
| 56 | المكسيك | تطويـــر وتوســـيع وتشـــغيل شبكات وخدمات الاتصالات لخدمة البرامج الإقليمية للتعليم عن بُعد في منطقة الأمريكتين | اللجنة 4، اللجنة 5 |
| 57 | تركيا | مقترحات بشأن أعمال المؤتمر | اللجنة 4، اللجنة 5 |
| 58 | مكتـــب تنمـــية الاتصالات، الاتحاد الدولي للاتصالات | الاتجاهـــات السائدة في إصلاح الاتصالات 2002: التنظيم الفعال | اللجنة 4 |
| 59 | شيلي | الفجوة الرقمية | الجلسة العامة، اللجنة 4 |

| رقم الوثيقة | المصدر | العنـــوان | موجهة إلى |
|---|---|---|---|
| 60 | مركـــز الأمـــم المـــتحدة للتدريب والبحث | مساهمة مركز الأمم المتحدة للتدريب والبحث في خطـــة عمـــل فاليـــتا بالـــتعاون مع قطاع تنمية الاتصـــالات في الاتحاد الدولي للاتصالات والأمانة التنفيذية للقمة العالمية لمجتمع المعلومات | الجلسة العامة، اللجنة 4 |
| 61 | جمهورية البرازيل الاتحادية | مراجعة أساليب العمل في لجان الدراسات بقطاع تنمية الاتصالات | اللجنة 4، اللجنة 5 |
| 62 | جمهورية البرازيل الاتحادية | الفصل الخاص بخطة عمل إسطنبول | الجلسة العامة |
| 63 | بوركينا فاصو، بوليفيا، ملاوي، نيبال | النهوض بالسياسات الوطنية من أجل النفاذ الشامل | اللجنة 4 |
| 64 | قطاع تنمية الاتصالات | التحضـــيرات لـــلمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات 2002 | الجلسة العامة |
| 65 | جمهورية كينيا | مقترحات بشأن أعمال المؤتمر | اللجنة 4 |
| 66 | النرويج | ســـد الفجـــوة الرقمية: تعميم مراعاة المساواة بين الجنســـين في المســـائل التنظيمـــية لقطـــاع تنمية الاتصالات وأعماله | اللجنة 5 |
| 67 | مكتـــب تنمية الاتصالات، الاتحاد الدولي للاتصالات | تدابير خاصة لصالح أقل البلدان نمواً | اللجنة 4، اللجنة 5 |
| 68 | الاتحاد الدولي للاتصالات | القمة العالمية لمجتمع المعلومات | الجلسة العامة |
| 69 | جمهورية ألمانيا الاتحادية | مقترحات بشأن أعمال المؤتمر | اللجنة 4، اللجنة 5 |
| 70 | فرنسا | الصـــحة عن بُعد والطب عن بُعد: تشجيع الصحة عن بُعد في البلدان النامية | اللجنة 4، اللجنة 5 |
| 71 | معهـــد الإدارة التنفـــيذية للاتصالات في كندا | النفاذ الشامل والاستدامة | اللجنة 4 |
| 72 | الشركة الوطنية للاتصالات في السنغال | المساهمة في أعمال المؤتمر | الجلسة العامة، اللجنة 4، اللجنة 5 |
| 73 | ألكاتل | مقـــتراحات من أجل إدخال تكنولوجيات جديدة مستدامة للمعلومات والاتصالات | اللجنة 4 |
| 74 | فرنسا | المجموعات الإقليمية للهيئات التنظيمية | اللجنة 4، اللجنة 5 |
| 75 | المكسيك | خطط تنمية الاتصالات لصالح السكان الأصليين | اللجنة 4 |
| 75rev1 (الإسبانية فقط) | المكسيك | خطط تنمية الاتصالات لصالح السكان الأصليين | اللجنة 4 |
| 76 | اتحـــاد الاتصـــالات لآسيا والمحيط الهادئ | مساعدة قطاع الاتصالات للقطاع الإذاعي | اللجنة 4 |
| 77 | تونس | النهج التونسي إزاء التجارة الإلكترونية | الجلسة العامة، اللجنة 4 |
| 78 | تونس | تعديـــل القـــرار 15: البحـــث التطبـــيقي ونقل التكنولوجيا | اللجنة 4، اللجنة 5 |
| 79 | جمهورية كوريا | مقترحات بشأن أعمال المؤتمر | اللجنة 4، اللجنة 5 |
| 80 | جمهوريـــة يوغوســـلافيا الاتحادية | فريق المهام اليوغوسلافي المعني بقضايا الجنسين | اللجنة 4 |
| 81 | تليفونكا | أنشـــطة هيئة الحوار العالمي لبيوت الأعمال حول التجارية الإلكترونية بشأن الفجوة الرقمية | الجلسة العامة، اللجنة 4 |
| 82 | لبـــنان | مقترحات بشأن أعمال المؤتمر | اللجنة 4 |

| رقم الوثيقة | المصدر | العنـــوان | موجهة إلى |
|---|---|---|---|
| 82rev1 | لبـــنان | مقترحات بشأن أعمال المؤتمر | اللجنة 4 |
| 83 | تكنولوجـــيا المعلومـــات والاتصالات | مساهمة في أعمال المؤتمر | الجلسة العامة، اللجنة 4، اللجنة 5 |
| 83corr1 (بالإسبانية فقط) | تكنولوجـــيا المعلومـــات والاتصالات | مساهمة في أعمال المؤتمر | الجلسة العامة، اللجنة 4، اللجنة 5 |
| 84 | جمهوريـــــة أوغـــــندا، جمهورية كينيا | توقيت المؤتمرات العالمية لتنمية الاتصالات | الجلسة العامة، اللجنة 5 |
| 85 | الجمهوريـــــة الجزائـــرية الديمقراطية الشعبية | مقترحات بشأن أعمال المؤتمر | اللجنة 4، اللجنة 5 |
| 86 | جمهورية كوريا | مقـــترح بشأن خطوط المشتركين الرقمية القائمة على الإنترنت عريضة النطاق | اللجنة 4 |
| 87 | كنـــدا | ســـد الفجـــوة الرقمية في المناطق الريفية والنائية: تجربة كندا والدروس المستفادة | اللجنة 4 |
| 88 | مكتـــب تنمية الاتصالات، الاتحاد الدولي للاتصالات | قضايا الإصلاح في قطاع تنمية الاتصالات | الجلسة العامة، اللجنة 5 |
| 89 | مكتـــب تنمية الاتصالات، الاتحاد الدولي للاتصالات | نظرة الاتحاد بشأن سد الفجوة الرقمية | الجلسة العامة |
| 90 | اتحـــاد الإذاعـــات لآسيا والمحيط الهادئ | استمرار الدعم التمويلي لمراكز التميز التابعة لقطاع تنمية الاتصالات | اللجنة 4، اللجنة 5 |
| 91 | مكتـــب تنمية الاتصالات، الاتحاد الدولي للاتصالات | تقرير فريق المهام المعني بالمساواة بين الجنسين | الجلسة العامة |
| 91add1 | مكتـــب تنمية الاتصالات، الاتحاد الدولي للاتصالات | تقرير فريق المهام المعني بالمساواة بين الجنسين | الجلسة العامة |
| 92 | مكتـــب تنمية الاتصالات، الاتحاد الدولي للاتصالات | تقرير بشأن استبيان مسح المساواة بين الجنسين | الجلسة العامة |
| 93 | جمهورية إندونيسيا | المـــبادرة الإندونيســـية لسد الفجوة الرقمية: نهج مـــتكامل إزاء تطبـــيق تكنولوجـــيا المعلومـــات والاتصالات في الخدمات الحكومية الإلكترونية | الجلسة العامة |
| 94 | جمهورية إندونيسيا | مقترحات بشأن أعمال المؤتمر | اللجنة 4 |
| 95 | جمهوريـــــة موريتانـــــيا الإسلامية | نحو استراتيجية لسد الفجوة الرقمية | الجلسة العامة، اللجنة 4، اللجنة 5 |
| 96 | اتحـــاد آســـيا والمحيط الهادئ للاتصالات | استخدام الإنترنت بشكل إيجابي | اللجنة 4 |
| 96add1 | اتحـــاد آســـيا والمحيط الهادئ للاتصالات | استخدام الإنترنت بشكل إيجابي | اللجنة 4 |
| 97 | اتحـــاد آســـيا والمحيط الهادئ للاتصالات | تنمـــية المـــوارد البشرية وتعزيز المعرفة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات | اللجنة 4 |
| 97add1 | اتحـــاد آســـيا والمحيط الهادئ للاتصالات | تنمـــية المـــوارد البشرية وتعزيز المعرفة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات | اللجنة 4 |
| 98 | اتحـــاد آســـيا والمحيط الهادئ للاتصالات | أمن المعلومات | اللجنة 4 |

| رقم الوثيقة | المصـــدر | العنـــوان | موجهة إلى |
|---|---|---|---|
| 98add1 | اتحـــاد آســـيا والمحيط الهادئ للاتصالات | أمن المعلومات | اللجنة 4 |
| 99 | اتحـــاد آســـيا والمحيط الهادئ للاتصالات | اســـتراتيجيات التحول من الشبكات الموروثة إلى شـــبكات الجـــيل القادم القائمة على بروتوكول إنترنت | اللجنة 4 |
| 99add1 | اتحـــاد آســـيا والمحيط الهادئ للاتصالات | اســـتراتيجيات التحول من الشبكات الموروثة إلى شـــبكات الجـــيل القادم القائمة على بروتوكول إنترنت | اللجنة 4 |
| 100 | مكتـــب تنمية الاتصالات، الاتحاد الدولي للاتصالات | قائمة الوثائق (51-100) | |
| 101 | اتحـــاد آســـيا والمحيط الهادئ للاتصالات | سد الفجوة الرقمية | اللجنة 4 |
| 101add1 | اتحـــاد آســـيا والمحيط الهادئ للاتصالات | سد الفجوة الرقمية | اللجنة 4 |
| 101rev1 | اتحـــاد آســـيا والمحيط الهادئ للاتصالات | سد الفجوة الرقمية | اللجنة 4 |
| 102 | اتحـــاد آســـيا والمحيط الهادئ للاتصالات | مبادرات تنظيمية لمكتب تنمية الاتصالات | اللجنة 4 |
| 103 | اتحـــاد آســـيا والمحيط الهادئ للاتصالات | مبادئ تحديد رسوم التوصيل الدولي بالإنترنت | اللجنة 4 |
| 103rev1 | اتحـــاد الإذاعات لآسيا والمحيط الهادئ | مبادئ تحديد رسوم التوصيل الدولي بالإنترنت | اللجنة 4 |
| 103rev2 | اتحـــاد آســـيا والمحيط الهادئ للاتصالات | مبادئ تحديد رسوم التوصيل الدولي بالإنترنت | اللجنة 4 |
| 103rev3 | لجنة الصياغة | مبادئ تحديد رسوم التوصيل الدولي بالإنترنت | |
| 103add1 (بالإنكليزية فقط) | اتحـــاد آسيا والمحيط الهادئ للاتصالات | مبادئ تحديد رسوم التوصيل الدولي بالإنترنت | اللجنة 4 |
| 104 | اتحـــاد آسيا والمحيط الهادئ للاتصالات | الـــتواجد الإقلـــيمي للاتحاد الدولي للاتصالات في منطقة آسيا والمحيط الهادئ | اللجنة 5 |
| 105 | اتحـــاد آسيا والمحيط الهادئ للاتصالات | قـــيام فـــريق عمـــل باســـتعراض مشروع الخطة الاستراتيجية في المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات | الجلسة العامة |
| 106 | المملكة المغربية | مشروع رائد لإنشاء مركز توثيق رقمي إلكتروني على الخط مرتبط بشبكات العبور الدولية | اللجنة 4، اللجنة 5 |
| 107 | جمهوريـــــة الكونغـــــو الديمقراطية | مساعدة البلدان ذات الاحتياجات الخاصة | اللجنة 4، اللجنة 5 |
| 108 (بالإنكليزية فقط) | مكتـــب تنمية الاتصالات، الاتحاد الدولي للاتصالات | قائمـــة المسائل الخاصة بلجان دراسات التنمية في الاتحـــاد الـــتي يـــنظر فـــيها المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات 2002 | اللجنة 4 |

| رقم الوثيقة | المصـــدر | العنـــوان | موجهة إلى |
|---|---|---|---|
| 108rev1 | مكتـــب تنمية الاتصالات، الاتحاد الدولي للاتصالات | قائمـــة المسائل الخاصة بلجان دراسات التنمية في الاتحـــاد الـــتي يـــنظر فـــيها المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات 2002 | اللجنة 4 |
| 109 | سيمنـــز | الإنترنـــت للجميع – بروتوكول إنترنت، الإصدار السادس: توصيات بشأن مسيرة الإصدار السادس حتى عام 2005 | الجلسة العامة |
| 110 | جمهوريـــــة باكســـــتان الإسلامية | تقـــديم المســـاعدة إلى البلدان النامية لسد الفجوة الرقمية | الجلسة العامة |
| 111 | جمهوريـــــة باكســـــتان الإسلامية | تقديم مساعدة تقنية ومنح لإعادة الهيكلة المؤسسية من أجل إثراء رأس المال البشري في البلدان النامية | اللجنة 4 |
| 112 | المملكة المغربية | مشـــروع مسألة جديدة بشأن تنفيذ قاعدة بيانات عن صيغ حساب رسوم الترددات | اللجنة 4 |
| 113 | المملكة المغربية | إنشاء قاعدة بيانات للمواصفات التقنية لتجهيزات الاتصالات | اللجنة 4 |
| 114 | المملكة المغربية | خطـــوط توجيهية بشأن التوصيل البيني في البلدان النامية وأقل البلدان نمواً | اللجنة 4 |
| 115 | الاتحاد الدولي للاتصالات | اتفـــاق بين حكومة جمهورية تركيا والأمين العام للاتحاد الدولي للاتصالات | اللجنة 2 |
| 115corr1 (فرنسي وإسباني وصيني وروسي) | الاتحاد الدولي للاتصالات | اتفـــاق بين حكومة جمهورية تركيا والأمين العام للاتحاد الدولي للاتصالات | اللجنة 2 |
| 116 | الاتحاد الدولي للاتصالات | مساهمة في نفقات المؤتمر | اللجنة 2 |
| 117 | الاتحاد الدولي للاتصالات | المسؤوليات المالية للمؤتمرات | اللجنة 2 |
| 118 | تكنولوجـــيا المعلومـــات والاتصالات | مساهمة بشأن مسألة الجنسين (مساواة الجنسين) | اللجنة 4 |
| 119 | الفـــريق غير الرسمي المعني بمشروع الخطة الاستراتيجية التابع للمجلس | مشروع الخطة الاستراتيجية التابع للمجلس للفترة 2003-2007 | اللجنة 4 |
| 120 | جمهورية بوليفيا | سد الفجوة الرقمية في منطقة أمريكا اللاتينية | اللجنة 4، اللجنة 5 |
| 121 | أوكرانيا | مركـــز التدريـــب الإقليمي التابع للاتحاد الدولي للاتصالات | اللجنة 4 |
| 122 | جمهورية تنـــزانيا المتحدة | مقترحات بشأن أعمال المؤتمر | اللجنة 4، اللجنة 5 |
| 123 | المكسيك | اقـــتراح بتوصـــية تنفـــيذ الدورات التدريبية على الاتصالات لتنمية الموارد البشرية وبناء الطاقات في منطقة الأمريكتين | اللجنة 4 |

| رقم الوثيقة | المصـــدر | العنـــوان | موجهة إلى |
|---|---|---|---|
| 123corr1 | المكسيك | اقـــتراح بتوصـــية تنفـــيذ الدورات التدريبية على الاتصالات لتنمية الموارد البشرية وبناء الطاقات في منطقة الأمريكتين | اللجنة 4 |
| 124 | لجـــنة الـــدول الأمريكية للاتصالات | مساهمة في أعمال المؤتمر | اللجنة 4 |
| 124rev1 (بالإنكليزية فقط) | لجـــنة الـــدول الأمريكية للاتصالات | مساهمة في أعمال المؤتمر<br>– مقترحات لجنة الدول الأمريكية | اللجنة 4 |
| 125 | شركة اتصالات إيران | مساهمة في أعمال المؤتمر | اللجنة 4، اللجنة 5 |
| 126 | الفـــريق المعـــني بالخطـــة الاســـتراتيجية التابع للفريق الاستشـــــاري لتنمـــــية الاتصالات | مدخـــلات لصـــياغة الخطة الاستراتيجية لقطاع التنمية للفترة 2003-2007 | اللجنة 4 |
| 126rev1 | الفـــريق المعـــني بالخطـــة الاســـتراتيجية التابع للفريق الاستشـــــاري لتنمـــــية الاتصالات | مدخـــلات لصـــياغة الخطة الاستراتيجية لقطاع التنمية للفترة 2003-2007 | فـــريق العمـــل التابع للجلسة العامة والمعـــني بالخطة الاستراتيجية وإعلان إسطنبول |
| 127 | ولايات ميكرونيزيا الموحدة | الإفـــادة مـــن الفرص التي تتيحها التكنولوجيات الجديدة للمعلومات | الجلسة العامة، اللجنة 4 |
| 128 | سيراليون | مشـــاريع قرارات بشأن اتخاذ تدابير خاصة لصالح أقل البلدان نمواً | اللجنة 4، اللجنة 5 |
| 128add1 (بالإنكليزية فقط) | | انضمام إلى الدول الموقّعة | اللجنة 4، اللجنة 5 |
| 129 | سيراليون | مشـــروع قرار بشأن تقديم مساعدة البلدان ذات الاحتياجات الخاصة | اللجنة 4، اللجنة 5، الجلسة العامة |
| 130 | الكويت | انضمام إلى الدول الموقّعة | الجلسة العامة |
| 131 | مكتـــب تنمية الاتصالات، الاتحاد الدولي للاتصالات | توصـــيات من الفريق الفرعي المعني بمسائل القطاع الخـــاص إلى المؤتمـــر العالمي لتنمية الاتصالات – 2002 | الجلسة العامة |
| 132 | | أمانة المؤتمر | |
| 133 | فـــريق العمل المعني بمسائل المساواة بين الجنسين | شروح لجدول الأعمال المؤقت | فـــريق العمل التابع للجلسة العامة والمعني بمسائل المساواة بين الجنسين |
| 133rev1 | فـــريق العمل المعني بمسائل المساواة بين الجنسين | شروح | فـــريق العمل التابع للجلسة العامة والمعني بمسائل المساواة بين الجنسين |
| 134 | | الهـــيكل المقترح للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (إسطنبول، 18-27 مارس 2002)<br>– هيئة رئاسة المؤتمر | |

| رقم الوثيقة | المصـــدر | العنـــوان | موجهة إلى |
|---|---|---|---|
| 134corr1 | | الهـــيكل المقترح للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (إسطنبول، 18-27 مارس 2002)<br>– هيئة رئاسة المؤتمر | |
| 134corr2 | | الهـــيكل المقترح للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (إسطنبول، 18-27 مارس 2002)<br>– هيئة رئاسة المؤتمر | |
| 134corr3 | | الهـــيكل المقترح للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (إسطنبول، 18-27 مارس 2002)<br>– هيئة رئاسة المؤتمر | |
| 135 | الفريق العامل التابع للجلسة العامة والمعني بدور القطاع الخاص | مشـــروع قـــرار – فـــريق العمـــل التابع للفريق الاستشـــاري لتنمـــية الاتصالات والمعني بمسائل القطاع الخاص | |
| 135rev1 | الفريق العامل التابع للجلسة العامة والمعني بدور القطاع الخاص | مشـــروع قـــرار – فـــريق العمـــل التابع للفريق الاستشـــاري لتنمـــية الاتصالات والمعني بمسائل القطاع الخاص | الفـــريق العامل التابع للجلسة العامة والمعني بدور القطاع الخاص |
| 136 | | محضر الجلسة الافتتاحية الرسمية | |
| 137 | | البرنامج الزمني | |
| 137rev1 | | البرنامج الزمني | |
| 137rev2 | | البرنامج الزمني | |
| 137rev3 | | البرنامج الزمني | |
| 137rev4 | | البرنامج الزمني | |
| 138 | الأردن، الإمـــارات العربية المتحدة، أوغندا، باكستان، ترينـــيداد وتوباغو، تونس، الجزائر، البحرين، جمهورية إفريقيا الوسطى، جمهورية إيـــران الإسلامية، جيبوتي، روانـــــدا، زيمـــــبابوي، السودان، سيراليون، غينيا–بيساو فلسطين، الكويت، لبنان، ليبيا، مصر، المغرب، المملكـــة العربية السعودية، موريتانيا، النيجر، اليمن | القـــرار 18 المعدل – تقديم المساعدة التقنية الخاصة إلى السلطة الفلسطينية | الجلسة العامة |
| 138corr1 | | القـــرار 18 المعدل – تقديم المساعدة التقنية الخاصة إلى السلطة الفلسطينية | الجلسة العامة |

| رقم الوثيقة | المصـــدر | العنـــوان | موجهة إلى |
|---|---|---|---|
| 138rev1 | الأردن، الإمـــارات العربية المتحدة، أوغندا، باكستان، ترينـــيداد وتوباغو، تونس، الجزائر، البحرين، جمهورية إفريقيا الوسطى، جمهورية إيـــران الإسلامية، جيبوتي، روانـــــدا، زيمـــــبابوي، السودان، سيراليون، غينيا- بيساو فلسطين، الكويت، لبنان، ليبيا، مصر، المغرب، المملكـــة العربية السعودية، موريتانيا، النيجر، اليمن | القـــرار 18 المعدل - تقديم المساعدة التقنية الخاصة إلى السلطة الفلسطينية | الجلسة العامة |
| 138add1rev1 | الأردن، الإمـــارات العربية المتحدة، أوغندا، باكستان، ترينـــيداد وتوباغو، تونس، الجزائر، البحرين، جمهورية إفريقيا الوسطى، جمهورية إيـــران الإسلامية، جيبوتي، روانـــــدا، زيمـــــبابوي، السودان، سيراليون، غينيا- بيساو فلسطين، الكويت، لبنان، ليبيا، مصر، المغرب، المملكـــة العربية السعودية، موريتانيا، النيجر، اليمن | القـــرار 18 المعدل - تقديم المساعدة التقنية الخاصة إلى السلطة الفلسطينية | الجلسة العامة |
| 138add2 (بالإنكليزية فقط) | | القـــرار 18 المعدل - تقديم المساعدة التقنية الخاصة إلى السلطة الفلسطينية | الجلسة العامة |
| 138rev2 | لجنة الصياغة | القـــرار 18 المعدل - تقديم المساعدة التقنية الخاصة إلى السلطة الفلسطينية | |
| 139 | الصين | خطـــة العمل الناشئة عن نتائج الندوتين المعقودتين للهيئات التنظيمية | اللجنة 4 |
| 139rev1 | الصين | خطـــة العمل الناشئة عن نتائج الندوتين المعقودتين للهيئات التنظيمية | اللجنة 4 |
| 140 | البحرين | | الجلسة العامة |
| 141 | هنغاريا | الجرائم الإلكترونية | اللجنة 4 |
| 141add1 (بالإنكليزية فقط) | | انضمام إلى الدول الموقّعة | اللجنة 4 |
| 142 | | إعـــلان بويـــنس آيـــرس لتنمية الاتصالات العالمية للقرن الواحد والعشرين | فـــريق العمـــل التابع للجلسة العامة والمعـــني بالخطة الاستراتيجية وإعلان إسطنبول |

| رقم الوثيقة | المصـــدر | العنـــوان | موجهة إلى |
|---|---|---|---|
| 143 | | إعلان فاليتا | فـــريق العمل التابع للجلسة العامة والمعني بالخطة الاستراتيجية |
| 144 | | محضر الجلسة العامة الأولى | الجلسة العامة |
| 144corr1 (بالإنكليزية فقط) | | محضر الجلسة العامة الأولى | الجلسة العامة |
| 144corr2 | | محضر الجلسة العامة الأولى | الجلسة العامة |
| 145 | فريق المهام المعني بالمساواة بين الجنسين | إدمـــاج المساواة بين الجنسين في برامج قطاع تنمية الاتصالات | فـــريق العمل التابع للجلسة العامة والمعني بمسائل المساواة بين الجنسين |
| 146 | دولة أفغانستان الإسلامية | مســـاعدة الـــبلدان ذات الاحتـــياجات الخاصة: أفغانستان | فـــريق العمل التابع للجلسة العامة والمعني بأقل البلدان نمواً |
| 147 | دولة إسرائيل | تقـــديم المســـاعدة التقنـــية الخاصـــة إلى السلطة الفلسطينية | الجلسة العامة |
| 148 | فرنسا | التنظيم ومجتمع المعلومات والتنمية | اللجنة 4 |
| 149 | | محضر الجلسة العامة الثانية | الجلسة العامة |
| 149rev1 | | محضر الجلسة العامة الثانية | |
| 150 | | محضـــر موجز للاجتماع الأول للجنة 4 (التخطيط والبرمجة) | اللجنة 4 |
| 151 | الفـــريق المخصص 1 التابع للجنة 5 | تقرير عن اجتماع الفريق المخصص 1 التابع للجنة 5 | اللجنة 5 |
| 151rev1 | الفـــريق المخصص 1 التابع للجنة 5 | تفويـــض الفـــريق الاستشاري لتنمية الاتصالات للتصرف بين المؤتمرات العالمية لتنمية الاتصالات | اللجنة 5 |
| 151rev2 | لجنة الصياغة | تفويـــض الفـــريق الاستشاري لتنمية الاتصالات للتصرف بين المؤتمرات العالمية لتنمية الاتصالات | |
| 152 (بالإنكليزية فقط) | بـــنن وبوتســـوانا وكينيا ومـــــلاوي والســـــنغال وســـنغافورة وتنـــزانـــيا وتشـــاد وتوغـــو وأوغندا وزيمبابوي | إنشاء برنامج للشباب في مكتب تنمية الاتصالات وإمكانية تنسيقه مع محفل الشباب | |
| 152rev1 | بـــنن وبوتســـوانا وكينيا ومـــــلاوي والســـــنغال وســـنغافورة وتنـــزانـــيا وتشـــاد وتوغـــو وأوغندا وزيمبابوي | إنشاء برنامج للشباب في مكتب تنمية الاتصالات وإمكانية تنسيقه مع محفل الشباب | |
| 152rev2 | لجنة الصياغة | إنشاء برنامج للشباب في مكتب تنمية الاتصالات وإمكانية تنسيقه مع محفل الشباب | |
| 152add1 (بالإنكليزية فقط) | | انضمام إلى الدول الموقّعة | |
| 153 | فـــريق العمل المعني بالخطة الاستراتيجية | المجموعـــة الأولى مـــن النصوص المقدمة من فريق العمل المعني بالخطة الاستراتيجية إلى لجنة الصياغة | لجنة الصياغة |

| رقم الوثيقة | المصـــدر | العنـــوان | موجهة إلى |
|---|---|---|---|
| 154 (بالفرنسية فقط) | جمهورية كوت ديفوار | مقترحات بشأن أعمال المؤتمر | اللجنة 4 |
| 155 (بالإنكليزية فقط) | اليونان | موارد الاتصالات في خدمة المساعدة الإنسانية | الجلسة العامة، اللجنة 4، اللجنة 5 |
| 156 (بالإسبانية فقط) | بيـــرو | مسائل المساواة بين الجنسين | فـــريق العمل التابع للجلسة العامة والمعني بمسائل المساواة بين الجنسين |
| 157 (بالإسبانية فقط) | بيـــرو | تعريف الفجوة الرقمية | اللجنة 4 |
| 158 (بالإسبانية فقط) | بيـــرو | تجربة بيـــرو في مجال غرف الإنترنت العمومية | اللجنة 4 |
| 159 (بالفرنسية فقط) | سوتل تشاد | تنمية الاتصالات في تشاد | اللجنة 4 |
| 160 | فنلندا وموريشيوس وفرنسا وكندا والبوسنة والهرسك وسويسرا | موارد الاتصالات في خدمة المساعدة الإنسانية | اللجنة 4 |
| 161 | | مجموعة من النصوص المقدمة من لجنة الصياغة إلى الجلسة العامة | لجنة الصياغة |
| 162 | | محضر موجز عن الجلسة الأولى للجنة 5 (إجراءات وأساليب العمل) | اللجنة 5 |
| 163 | | محضر موجز عن الجلسة الثانية للجنة 4 (التخطيط والبرمجة) | |
| 164 | | مجموعة من النصوص المقدمة من فريق العمل المعني بأقل البلدان نمواً إلى لجنة الصياغة | لجنة الصياغة |
| 165 | | المجموعـــة الأولى مـــن النصوص المقدمة من فريق العمل التابع للجلسة العامة والمعني بمسائل المساواة بين الجنسين إلى لجنة الصياغة | لجنة الصياغة |
| 166 | | مشروع تقرير الرئيس – الجلسة الخاصة بشأن سد الفجوة الرقمية | |
| 167 | الاتحاد الإفريقي للاتصالات | مبادرة الشراكة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا | الجلسة العامة، اللجنة 4، اللجنة 5 |
| 168 | | محضر الجلسة العامة الثالثة | الجلسة العامة |
| 169 | | المجموعـــة الأولى مـــن النصوص المقدمة من فريق العمـــل الـــتابع للجلسة العامة المعني بدور القطاع الخاص إلى لجنة الصياغة | لجنة الصياغة |
| 170 | | محضـــر موجـــز عن الجلسة الخاصة بسد الفجوة الرقمية | الجلسة العامة |
| 170rev1 | | محضـــر موجـــز عن الجلسة الخاصة بسد الفجوة الرقمية | الجلسة العامة |

| رقم الوثيقة | المصـــدر | العنـــوان | موجهة إلى |
|---|---|---|---|
| 171 | الفـــريق المخصص 1 التابع للجنة 5 | قـــبول الكـــيانات أو المنظمات للمشاركة بصفة منتسب في أعمال قطاع التنمية | اللجنة 5 |
| 172 | تركـــيا وترينيداد وتوباغو وسيري لانكا والهند | الـــنظر في احتـــياجات الاتصـــالات في حالات الكوارث في سياق أنشطة تنمية الاتصالات | اللجنة 4 |
| 172rev1 | لجنة الصياغة | الـــنظر في احتـــياجات الاتصـــالات في حالات الكوارث في سياق أنشطة تنمية الاتصالات | |
| 173 | بوتســـوانا، وبوروونـــدي، وتونس، والجزائر، وجنوب إفريقـــيا، والجمهوريـــة الغابونـــية، وزامبـــيا، وزيمـــبابوي، ولبـــنان، ونيجيريا | مقترح مشترك بشأن أعمال المؤتمر | اللجنة 4 |
| 173add1 | | انضمام إلى الدول الموقّعة | اللجنة 4 |
| 173add2 (بالإنكليزية فقط) | | انضمام إلى الدول الموقّعة | اللجنة 4 |
| 174 | | محضـــر موجـــز عن الجلسة الثانية للجنة 5 (سير الأعمال وأساليب العمل) | اللجنة 5 |
| 175 (بالإنكليزية والإسبانية فقط) | الأرجنـــتين، بوليفـــيا، كوســـتاريكا، الإكوادور، الســـلفادور، غواتـــيمالا، المكســـيك، نـــيكاراغوا، بيـــرو | Pilot integration project for ICT's | |
| 175 (بالإنكليزية فقط) | | انضمام إلى الدول الموقّعة | اللجنة 4 |
| 176 | الفـــريق المخصص 1 التابع للجنة 5 | تنمية الموارد البشرية في فترات الدراسة المقبلة | اللجنة 5 |
| 177 | | فقدان الحق في التصويت | الجلسة العامة |
| 178 | الفـــريق المخصص 1 التابع للجنة 5 | تشكيل لجان الدراسات | |
| 179 | الفـــريق المخصص 2 التابع للجنة 5 | مواعيد المؤتمرات العالمية المقبلة لتنمية الاتصالات | اللجنة 5 |
| 180 | الفـــريق المخصص 4 التابع للجنة 5 | جمع المعلومات ونشرها | اللجنة 5 |
| 181 | الفـــريق المخصص 4 التابع للجنة 5 | البحث التطبيقي ونقل التكنولوجيا | اللجنة 5 |
| 182 | الفـــريق المخصص 3 التابع للجنة 5 | تعبئة الموارد والشراكة لتسريع تنمية الاتصالات | اللجنة 5 |
| 183 | الفـــريق المخصص 3 التابع للجنة 5 | التعاون الدولي | اللجنة 5 |

| رقم الوثيقة | المصـــدر | العنـــوان | موجهة إلى |
|---|---|---|---|
| 184 | الفـــريق المخصص 3 التابع للجنة 5 | تنفـــيذ المشـــاريع الوطنـــية والإقليمية والأقاليمية والعالمية | اللجنة 5 |
| 185 | اللجنة 5 | مشروع تقرير رئيس اللجنة 5 إلى الجلسة العامة | اللجنة 5 |
| 186 | الفـــريق المخصص 4 التابع للجنة 5 | التوصية XXX – المسودة الأولى | اللجنة 5 |
| 187 | اليمن | انضمام إلى الدول الموقّعة | الجلسة العامة |
| 188 | بيلاروس | انضمام إلى الدول الموقّعة | الجلسة العامة |
| 189 | الفـــريق المخصص 1 التابع للجنة 5 | تعزيـــز اســـتعمال التجهيز الإلكتروني للوثائق في أعمال لجان دراسات قطاع التنمية | اللجنة 5 |
| 190 | الفـــريق المخصص 2 التابع للجنة 5 | تعزيز مشاركة البلدان النامية في أنشطة الاتحاد | اللجنة 5 |
| 191 | الفـــريق المخصص 1 التابع للجنة 5 | الإجراءات التي تطبقها لجان الدراسات | اللجنة 5 |
| 191rev1 | لجنة الصياغة | الإجراءات التي تطبقها لجان الدراسات | |
| 192 | الفـــريق المخصص 1 التابع للجنة 5 | تنفيذ واختبار أفرقة المشاريع | اللجنة 5 |
| 193 | لجنة الصياغة | المجموعـــة الأولى مـــن النصوص المقدمة من لجنة الصياغة إلى الجلسة العامة | الجلسة العامة |
| 193rev1 | لجنة الصياغة | مشـــاركة الـــبلدان، لا ســـيما البلدان النامية، في التسيير الإداري لطيف الترددات | |
| 193rev2 | لجنة الصياغة | مشـــاركة الـــبلدان، لا ســـيما البلدان النامية، في التسيير الإداري لطيف الترددات | |
| 194 | اللجنة 4 | مشروع البرنامج 1: الإصلاح التنظيمي | اللجنة 4 |
| 195 | | المجموعـــة الثانـــية مـــن النصوص المقدمة من لجنة الصياغة إلى الجلسة العامة | الجلسة العامة |
| 195rev1 | فـــريق العمل المعني بالبلدان الأقل نمواً | البرنامج الخاص لصالح البلدان الأقل نمواً | |
| 196 | فريق العمل التابع للجلسة العامة والمعني بدور القطاع الخاص | المجموعـــة الثانـــية مـــن النصوص المقدمة إلى لجنة الصـــياغة مـــن فريق العمل التابع للجلسة العامة والمعني بدور القطاع الخاص | لجنة الصياغة |
| 197 | لجنة الصياغة | المجموعـــة الثالـــثة مـــن النصوص المقدمة من لجنة الصياغة إلى الجلسة العامة | الجلسة العامة |

| رقم الوثيقة | المصـــدر | العنـــوان | موجهة إلى |
|---|---|---|---|
| 197rev1 | لجنة الصياغة | إدمـــاج مبدأ المساواة بين المرأة والرجل في برامج قطاع تنمية الاتصالات | |
| 197rev2 | لجنة الصياغة | إدمـــاج مبدأ المساواة بين المرأة والرجل في برامج قطاع تنمية الاتصالات | |
| 198 | لجنة الصياغة | المجموعـــة الـــرابعة من النصوص المقدمة من لجنة الصياغة إلى الجلسة العامة | الجلسة العامة |
| 198rev1 | لجنة الصياغة | فـــريق العمـــل الـــتابع للفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات والمعني بمسائل القطاع الخاص | |
| 199 | لجنة الصياغة | المجموعـــة الخامســـة من النصوص المقدمة من لجنة الصياغة إلى الجلسة العامة | الجلسة العامة |
| 199rev1 | لجنة الصياغة | مســـاهمة في صـــياغة الخطة الاستراتيجية لقطاع التنمية للفترة 2003-2007 | |
| 200 | اللجنة 5 | المجموعة الأولى من النصوص المقدمة من اللجنة 5 إلى لجنة الصياغة | لجنة الصياغة |
| 201 | الجزائـــر، الأرجنـــتين، الكاميرون، مصر، فرنسا، جيبوتي، اليابان، جورجيا، موريشـــيوس، المكسيك، مالديف، روسيا، السنغال، أوكرانـــيا، أوزبكســـتان، ســـــيتيل (الأرجنـــتين، كولومبـــيا، الإكـــوادور، الســـلفادور، المكســـيك، بنما، سورينام، أوروغواي) | تعزيز الطب عن بعد والصحة عن بعد | اللجنة 4 |
| 201add1 (بالإنكليزية فقط) | | انضمام إلى الدول الموقّعة | اللجنة 4 |
| 202 | لجنة الصياغة | المجموعـــة السادسة من النصوص المقدمة من لجنة الصياغة إلى الجلسة العامة | الجلسة العامة |
| 202rev1 | لجنة الصياغة | المســـائل المتعلقة بالقطاع الخاص في أنشطة قطاع تنمية الاتصالات | |
| 203 | لجنة الصياغة | المجموعـــة الســـابعة من النصوص المقدمة من لجنة الصياغة إلى الجلسة العامة | الجلسة العامة |
| 203rev1 | لجنة الصياغة | القـــرار [COM5-1]: قبول الكيانات أو المنظمات للمشـــاركة بصفة منتسب في أعمال قطاع تنمية الاتصالات<br><br>القـــرار [COM5-2]: تعزيـــز اســـتعمال المعالجة الإلكترونية للوثائق في أعمال لجان دراسات التنمية | الجلسة العامة |
| 204 | اللجنة 4 | المجموعـــة الثانية من النصوص المقدمة من اللجنة 4 إلى لجنة الصياغة | لجنة الصياغة |

| رقم الوثيقة | المصـــدر | العنـــوان | موجهة إلى |
|---|---|---|---|
| 205 | اللجنة 4 | مجموعة من النصوص مقدمة من اللجنة 4 إلى لجنة الصياغة | لجنة الصياغة |
| 206 | اللجنة 4 | مجموعة من النصوص مقدمة من اللجنة 4 إلى لجنة الصياغة | لجنة الصياغة |
| 207 (بالإنكليزية فقط) | بوتسوانا | مشروع قرار جديد XXXX جمع ونشر المعلومات | اللجنة 4 |
| 208 | اللجنة 5 | المجموعـــة الثانية من النصوص المقدمة من اللجنة 5 إلى لجنة الصياغة | لجنة الصياغة |
| 209 | اللجنة 4 | المجموعـــة الثالثة من النصوص المقدمة من اللجنة 4 إلى لجنة الصياغة | لجنة الصياغة |
| 210 | اللجنة 2 | محضـــر موجز عن الجلسة الأولى للجنة 2 (مراقبة الميزانية) | اللجنة 2 |
| 211 | اللجنة 4 | محضر موجز عن الجلسة الرابعة للجنة 4 (التخطيط والبرمجة) | اللجنة 4 |
| 212 | المملكة العربية السعودية | انضمام إلى الدول الموقّعة | |
| 213 | اللجنة 5 | المجموعـــة الثالثة من النصوص المقدمة من اللجنة 5 إلى لجنة الصياغة | لجنة الصياغة |
| 214 | فـــريق العمـــل المعني بأقل البلدان نمواً | مشـــروع تقرير فريق العمل التابع للجلسة العامة والمعني بأقل البلدان نمواً | |
| 215 | جمهورية الغابون | انضمام إلى الدول الموقّعة | الجلسة العامة |
| 216 | اللجنة 5 | المجموعة الرابعة من النصوص المقدمة من اللجنة 5 إلى لجنة الصياغة | لجنة الصياغة |
| 217 | اللجنة 4 | المجموعة الرابعة من النصوص المقدمة من اللجنة 4 إلى لجنة الصياغة | لجنة الصياغة |
| 218 | اللجنة 4 | المجموعة السادسة من النصوص المقدمة من اللجنة 4 إلى لجنة الصياغة | لجنة الصياغة |
| 219 | اللجنة 4 | المجموعة السابعة من النصوص المقدمة من اللجنة 4 إلى لجنة الصياغة | لجنة الصياغة |
| 220 | اللجنة 4 | المجموعـــة الثامنة من النصوص المقدمة من اللجنة 4 إلى لجنة الصياغة | لجنة الصياغة |
| 221 | اللجنة 4 | المجموعة التاسعة من النصوص المقدمة من اللجنة 4 إلى لجنة الصياغة | لجنة الصياغة |
| 222 | اللجنة 4 | المجموعة العاشرة من النصوص المقدمة من اللجنة 4 إلى لجنة الصياغة | لجنة الصياغة |
| 223 | اللجنة 4 | المجموعـــة الحادية عشرة من النصوص المقدمة من اللجنة 4 إلى لجنة الصياغة | لجنة الصياغة |
| 224 | اللجنة 4 | المجموعـــة الثانـــية عشرة من النصوص المقدمة من اللجنة 4 إلى لجنة الصياغة | لجنة الصياغة |
| 225 | اللجنة 4 | المجموعـــة الثالـــثة عشرة من النصوص المقدمة من اللجنة 4 إلى لجنة الصياغة | لجنة الصياغة |

| رقم الوثيقة | المصـــدر | العنـــوان | موجهة إلى |
|---|---|---|---|
| 226 | اللجنة 4 | المجموعـــة الرابعة عشرة من النصوص المقدمة من اللجنة 4 إلى لجنة الصياغة | لجنة الصياغة |
| 227 | اللجنة 4 | المجموعـــة الخامسة عشرة من النصوص المقدمة من اللجنة 4 إلى لجنة الصياغة | لجنة الصياغة |
| 228 | اللجنة 4 | المجموعة السابعة من النصوص المقدمة من اللجنة 4 إلى لجنة الصياغة | لجنة الصياغة |
| 229 | اللجنة 4 | المجموعـــة الثانـــية عشرة من النصوص المقدمة من اللجنة 4 إلى لجنة الصياغة | لجنة الصياغة |
| 230 | اللجنة 4 | المجموعـــة السادسة عشرة من النصوص المقدمة من اللجنة 4 إلى لجنة الصياغة | لجنة الصياغة |
| 231 | لجنة الصياغة | المجموعـــة الثامـــنة من النصوص المقدمة من لجنة الصياغة إلى الجلسة العامة | الجلسة العامة |
| 231rev1 | لجنة الصياغة | المجموعـــة الثامـــنة من النصوص المقدمة من لجنة الصياغة إلى الجلسة العامة | الجلسة العامة |
| 232 | لجنة الصياغة | المجموعـــة العاشـــرة من النصوص المقدمة من لجنة الصياغة إلى الجلسة العامة | الجلسة العامة |
| 232rev1 | التوصية [COM 5-A] | طلبات المساعدة التقنية للبلدان النامية | |
| 233 | لجنة مراقبة الميزانية | تقرير لجنة مراقبة الميزانية إلى الجلسة العامة | الجلسة العامة |
| 233rev1 | لجنة مراقبة الميزانية | تقرير لجنة مراقبة الميزانية إلى الجلسة العامة | الجلسة العامة |
| 234 | لجنة الصياغة | المجموعـــة التاســـعة من النصوص المقدمة من لجنة الصياغة إلى الجلسة العامة | الجلسة العامة |
| 235 | اللجنة 4 | المجموعـــة الثامـــنة عشرة من النصوص المقدمة من اللجنة 4 إلى لجنة الصياغة | لجنة الصياغة |
| 236 | اللجنة 4 | المجموعـــة التاسعة عشرة من النصوص المقدمة من اللجنة 4 إلى لجنة الصياغة | لجنة الصياغة |
| 237 | الجزائر، الدانمرك، سويسرا، فرنسا، المغرب | اقتراح بمراجعة القرار 21 | الجلسة العامة |
| 238 (بالإسبانية فقط) | ســـيتيل | Presentación de la agenda de conectividad para las Américas | الجلسة العامة |
| 239 | غير مخصص | – | |
| 240 | لجنة الصياغة | المجموعـــة الحادية عشرة من النصوص المقدمة من لجنة الصياغة إلى الجلسة العامة | الجلسة العامة |

| رقم الوثيقة | المصـــدر | العنـــوان | موجهة إلى |
|---|---|---|---|
| 240rev1 | لجنة الصياغة | المجموعـــة الحادية عشرة من النصوص المقدمة من لجنة الصياغة إلى الجلسة العامة | الجلسة العامة |
| 241 | لجنة الصياغة | المجموعة الثانية عشرة من النصوص المقدمة من لجنة الصياغة إلى الجلسة العامة | الجلسة العامة |
| 241rev1 | | الإصلاحات التنظيمية | |
| 242 | اللجنة 4 | المجموعـــة الحادية والعشرون من النصوص المقدمة من اللجنة 4 إلى لجنة الصياغة | لجنة الصياغة |
| 243 | اللجنة 4 | المجموعة الثانية والعشرون من النصوص المقدمة من اللجنة 4 إلى لجنة الصياغة | لجنة الصياغة |
| 244 | فـــريق العمل المعني بالخطة الاستراتيجية | المجموعـــة الثانـــية من النصوص المقدمة من فريق العمل المعني بالخطة الاستراتيجية إلى لجنة الصياغة | لجنة الصياغة |
| 245 | الفريق العامل المعني بمسائل المساواة بين المرأة والرجل | تقريـــر الفريق العامل التابع للجلسة العامة والمعني بمسائل المساواة بين المرأة والرجل | |
| 246 | اللجنة 5 | تقرير رئيس اللجنة 5 إلى الجلسة العامة | الجلسة العامة |
| 247 | لجنة الصياغة | المجموعة الثالثة عشرة من النصوص المقدمة من لجنة الصياغة إلى الجلسة العامة | الجلسة العامة |
| 247rev1 | لجنة الصياغة | تعزيز مشاركة البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً في أنشطة الاتحاد | |
| 248 | لجنة الصياغة | المجموعـــة الرابعة عشرة من النصوص المقدمة من لجنة الصياغة إلى الجلسة العامة | الجلسة العامة |
| 248rev1 | لجنة الصياغة | تعبئة الموارد والشراكة لتسريع تنمية الاتصالات | |
| 249 | لجنة الصياغة | المجموعـــة الخامسة عشرة من النصوص المقدمة من لجنة الصياغة إلى الجلسة العامة | الجلسة العامة |
| 250 | اللجنة 5 | المجموعة الخامسة من النصوص المقدمة من اللجنة 5 إلى لجنة الصياغة | لجنة الصياغة |
| 251 | الإمارات العربية المتحدة | انضمام إلى الدول الموقِّعة | |
| 252 | اللجنة 4 | المجموعة الثالثة والعشرون من النصوص المقدمة من اللجنة الرابعة إلى لجنة الصياغة | لجنة الصياغة |
| 253 | لجنة الصياغة | المجموعـــة السادسة عشرة من النصوص المقدمة من لجنة الصياغة إلى الجلسة العامة | الجلسة العامة |
| 254 | لجنة الصياغة | المجموعـــة السابعة عشرة من النصوص المقدمة من لجنة الصياغة إلى الجلسة العامة | الجلسة العامة |

| رقم الوثيقة | المصـــدر | العنـــوان | موجهة إلى |
|---|---|---|---|
| 255 | لجنة الصياغة | المجموعة الثامنة عشرة من النصوص المقدمة من لجنة الصياغة إلى الجلسة العامة | الجلسة العامة |
| 256 | لجنة الصياغة | المجموعـــة التاسعة عشرة من النصوص المقدمة من لجنة الصياغة إلى الجلسة العامة | الجلسة العامة |
| 257 | اللجنة 5 | محضـــر موجـــز عـــن الاجتمـــاع الثـــالث للجنـــة 5 (سير العمل وطرائقه) | اللجنة 5 |
| 258 | لجنة الصياغة | المجموعـــة العشرون من النصوص المقدمة من لجنة الصياغة إلى الجلسة العامة | الجلسة العامة |
| 258rev1 | لجنة الصياغة | دعم مبادرة الشراكة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا | |
| 259 | لجنة الصياغة | المجموعـــة الحادية والعشرون من النصوص المقدمة من لجنة الصياغة إلى الجلسة العامة | الجلسة العامة |
| 259rev1 | لجنة الصياغة | مشروع التكامل النموذجي لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات | |
| 260 | اللجنة 4 | محضـــر موجـــز عـــن الاجتماع الثالث للجنة 4 (التخطيط والبرمجة) | اللجنة 4 |
| 261 | اللجنة 4 | المجموعة الرابعة والعشرون من النصوص المقدمة من اللجنة الرابعة إلى لجنة الصياغة | لجنة الصياغة |
| 262 | لجنة الصياغة | المجموعة الثانية والعشرون من النصوص المقدمة من لجنة الصياغة إلى الجلسة العامة | الجلسة العامة |
| 263 | لجنة الصياغة | المجموعة الثالثة والعشرون من النصوص المقدمة من لجنة الصياغة إلى الجلسة العامة | الجلسة العامة |
| 263rev1 | لجنة الصياغة | الاســـتراتيجيات الإلكترونية والخدمات/التطبيقات الإلكترونية | |
| 264 | لجنة الصياغة | المجموعة الرابعة والعشرون من النصوص المقدمة من لجنة الصياغة إلى الجلسة العامة | الجلسة العامة |
| 264rev1 | لجنة الصياغة | برنامج التوصيل للأمريكتين وخطة عمل كيوتو | |
| 265 | لجنة الصياغة | المجموعـــة الخامسة والعشرون من النصوص المقدمة من لجنة الصياغة إلى الجلسة العامة | الجلسة العامة |
| 265rev1 | لجنة الصياغة | تنمية الموارد البشرية في فترات الدراسة المقبلة | |
| 266 | لجنة الصياغة | المجموعة السادسة والعشرون من النصوص المقدمة من لجنة الصياغة إلى الجلسة العامة | |
| 266rev1 | لجنة الصياغة | الصـــحة الإلكترونـــية (بمـــا في ذلك الصحة عن بعد/الطب عن بعد) | |

| رقم الوثيقة | المصـــدر | العنـــوان | موجهة إلى |
|---|---|---|---|
| 267 | لجنة الصياغة | المجموعـــة السابعة والعشرون من النصوص المقدمة من لجنة الصياغة إلى الجلسة العامة | الجلسة العامة |
| 267rev1 | لجنة الصياغة | تنفيذ برامج التعليم عن بُعْد | |
| 268 | لجنة الصياغة | المجموعة الثامنة والعشرون من النصوص المقدمة من لجنة الصياغة إلى الجلسة العامة | الجلسة العامة |
| 269 | لجنة الصياغة | المجموعـــة التاسعة والعشرون من النصوص المقدمة من لجنة الصياغة إلى الجلسة العامة | الجلسة العامة |
| 269rev1 | لجنة الصياغة | الـــبرنامج 2: تنمـــية التكنولوجـــيات وشبكات الاتصالات | |
| 270 | لجنة الصياغة | المجموعـــة الـــثلاثون من النصوص المقدمة من لجنة الصياغة إلى الجلسة العامة | الجلسة العامة |
| 270rev1 | لجنة الصياغة | إعـــلان إسطنبول. المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (إسطنبول، 2002) | |
| 271 | لجنة الصياغة | المجموعة الحادية والثلاثون من النصوص المقدمة من لجنة الصياغة إلى الجلسة العامة | الجلسة العامة |
| 271rev1 | لجنة الصياغة | إجـــراءات الـــنداء البديلة في شبكات الاتصالات الدولـــية وتوزيـــع إيـــرادات خدمات الاتصالات الدولية | |
| 272 | | خطـــة عمل إسطنبول لســـد الفجـــوة الرقميـــة مشروع أولي | |
| 273 | اللجنة 4 | تقرير رئيس اللجنة 4 إلى الجلسة العامة | الجلسة العامة |
| 274 | لجنة الصياغة | المجموعة الثانية والثلاثون من النصوص المقدمة من لجنة الصياغة إلى الجلسة العامة | الجلسة العامة |
| 274rev1 | لجنة الصياغة | دور الاتصالات في التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للشعوب الأصلية | |
| 275 | | محضـــر موجـــز عـــن الجلســـة الثانيـــة والأخـــيرة للجنـــة 2 (مراقبـــة الميزانيـــة) | اللجنة 2 |
| 276 | | محضـــر موجـــز عـــن الجلسة الثامنة للجنة الرابعة (التخطيط والبرمجة) | اللجنة 4 |
| 277 | | محضر موجز عن الجلسة التاسعة والأخيرة للجنة 4 التخطيط والبرمجة) | اللجنة 4 |

| رقم الوثيقة | المصـــدر | العنـــوان | موجهة إلى |
|---|---|---|---|
| 278 | | محضـــر موجـــز عـــن الجلســـة الرابعة للجنة 5 (الإجراءات وأساليب العمل) | |
| 279 | | محضر الجلسة العامة الخامسة | الجلسة العامة |
| 280 | | محضر الجلسة العامة السابعة | الجلسة العامة |
| 281 | | محضر الجلسة العامة التاسعة | الجلسة العامة |
| 282 | | محضر حفل الاختتام | الجلسة العامة |
| 283 | | محضـــر موجـــز عـــن الجلســـة السابعة للجنة 4 (التخطيط والبرمجة) | اللجنة 4 |
| 284 | | محضـــر موجـــز عـــن الجلســـة الخامسة للجنة 5 (إجراءات العمل وأساليبه) | اللجنة 5 |
| 285 | | محضر موجز عن الجلسة السادسة والأخيرة للجنة 5 | |
| 286 | | محضر موجز عن الجلسة العامة الرابعة | |
| 287 | | محضر موجز عن الجلسة العامة السادسة | |
| 288 | | محضر موجز عن الجلسة العامة الثامنة | |
| 289 | غير مخصصة | -- | |
| 290 | اللجنة 4 | مسائل لجان الدراسات التابعة لقطاع التنمية | |
| 291 | اللجنة 4 | محضـــر موجـــز عـــن الجلسة السادسة للجنة 4 (التخطيط والبرمجة) | |
| 292 | اللجنة 4 | محضـــر موجـــز عـــن الجلســـة الخامسة للجنة 4 (التخطيط والبرمجة) | |
| 293 | | لائحة أخيرة بالوثائق | |

التذيـــيل التاســـع

# قائمة المشاركين (متاحة فقط على قرص مدمج أو من خلال شبكة الإنترنت)

مشـــاركةً في جهود الأمم المتحدة لحماية الغابات المدارية ومحاربة التصحر، تقرر عدم إدراج قائمة المشاركين، التي تبلغ 122 صفحة، في هذا التقرير المطبوع.

إلا أنه يمكن الاطلاع على قائمة المشاركين في النسخة الموزعة على قرص مدمج، أو من خلال موقع مكتب تنمية الاتصالات على الإنترنت، وهو:

http//www.itu.int/ITU-D/conferences/wtdc/2002/doc/listParticipantswtdc02.pdf